

5

دورية دراسات المرأة

قانون الأحوال الشخصية في فلسطين
بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية
زياد يعيش

ملخص بحث: الحركة النسوية الفلسطينية
في الشتات: بعد اتفاق أوسلو
عبلة أبو علبة

زوجات صغيرات: قضايا اجتماعية
من سجلات محاكم فلسطين الشرعية في أواخر العهد العثماني
محمود يزبك

بين الوطني والنسوي:
مهي مستكلم نصار مناضلة حتى الرمق الأخير
رلى ابو دحو

دعم حقوق المرأة في تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥:
"نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"، الانتشار الدولي للغة جديدة
ليلي أبو لغد

الافتقار إلى إجماع: تعليق إحدى المشاركات في إعداد
تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٥، على تناقضات ونقاط قوة التقرير
إصلاح جاد

تقرير التنمية الإنسانية، التزام تجاه النساء العربيات
أم التزام بأجندة دولية؟
أميرة سلمي

قراءة نقدية لتقرير التنمية البشرية:
"نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"
أيلين كتاب

دورية دراسات المرأة

المجلد 5 ❖ 2009

دورية سنوية لدراسات المرأة
والنوع الاجتماعي

معهد دراسات المرأة

جامعة بيرزيت

المحرران:
أميرة سلمي (بالعربية)
بني جونسون (بالانجليزية)
هيئة التحرير: إصلاح جاد، ريما حمامي، أيلين كتاب

حقوق الطبع محفوظة لمعهد دراسات المرأة

منشورات معهد دراسات المرأة، عام ٢٠٠٤
صندوق بريد: ١٤، بيرزيت، فلسطين
تلفون: ٠٢-٢٩٨٢٩٥٩
فاكس: ٠٢-٢٩٨٢٩٥٨

للمزيد من المعلومات: <http://home.birzeit.edu/wsi>

السعر:
٢٠ شيقلاً (محلياً)
٨ دولارات (دولياً)

تصميم: Palitra Design
طباعة: ستوديو ألفا

قائمة المحتويات

٥ افتتاحية العدد

مقالات

- ٨ قانون الأحوال الشخصية في فلسطين
بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية
زياد يعيش
- ١٨ ملخص بحث: الحركة النسوية الفلسطينية
في الشتات بعد اتفاق أوسلو
عبلة أبو علبة
- ٣١ زوجات صغيرات: قضايا اجتماعية
من سجلات محاكم فلسطين الشرعية في أواخر العهد العثماني
محمود يزبك
- ٤٧ بين الوطني والنسوي: مهي مستكلم نصار مناضلة حتى الرمق الأخير
رلى ابو دحو

منتدى

- ٥٨ دعم حقوق المرأة في تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٥:
"نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"، الانتشار الدولي للغة جديدة
ليلى أبو لغد
- ٧١ الافتقار إلى إجماع: تعليق إحدى المشاركات في إعداد
تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٥، على تناقضات ونقاط قوة التقرير
إصلاح جاد
- ٧٣ تقرير التنمية الإنسانية، التزام تجاه النساء العربيات
أم التزام بأجندة دولية؟
أميرة سلمي
- ٧٧ قراءة نقدية لتقرير التنمية البشرية:
"نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"
أيلين كتاب



افتتاحية العدد

عندما قام معهد دراسات المرأة ببدء أول مساق لطلبة البكالوريوس في عام ١٩٩٦، كان هناك، عندئذ، غياب في الجامعة...القيود الإسرائيلية على حركة الطلاب الفلسطينيين من غزة أدت إلى تراجع في قدرتهم على الدراسة في جامعة بيرزيت. في الثمانينيات من القرن العشرين، شكل الطلاب من غزة حوالي ربع الطلبة، والتواصل بين الطلاب من مناطق مختلفة من الضفة الغربية وغزة أثرى الحياة الجامعية للطلبة وساعدهم في فهم مجتمعهم. مع حلول العام ٢٠٠٠، كان هناك ٣٥٠ طالبا وطالبة فقط من غزة في الجامعة، ومع حلول العام ٢٠٠٥ أصبح عددهم أقل من أربعين. بالرغم من العديد من حملات حقوق الإنسان التي ركزت على الحق في التعليم - والتي ما زالت مستمرة إلى الآن - نظام الفصل المكاني الذي يفرضه الاحتلال الإسرائيلي باستخدام نقاط التفتيش، التصاريح، الحواجز والحدود - أجبر الطلبة، المعلمين والباحثين على الانفصال عن بعضهم. حتى قبل الحصار الإسرائيلي المستمر على غزة والهجوم الذي شنه الاحتلال عليها في كانون ثاني ٢٠٠٩، الفصل الذي فرضه الاحتلال بين الضفة الغربية وغزة ترك أثارا شديدة على التعليم الفلسطيني. فلا يمكن القيام بأبحاث في معازل: الطلاب بحاجة لتوسيع أفاقهم سواء من خلال الدراسة في الضفة الغربية أو في الخارج، كذلك فإن الباحثات والمؤسسات تحتاج إلى التواصل والتفاعل. ضمن هذه التبعات، المعهد فقد أيضا بعض أفضل طالباته في الدراسات العليا- وفقدت الطالبات فرصتهن للحصول على درجة عليا في النوع الاجتماعي والتنمية والتي لا تتوفر في فلسطين سوى في جامعة بيرزيت.

في الوقت الحاضر، الخسارة التي أصابت التعليم أكبر في حجمها من التدمير الفيزيائي للمؤسسات التعليمية - بما في ذلك قصف المختبرات العلمية التابعة للجامعة الإسلامية في غزة، إحدى جرائم الحرب العديدة - وحرمان جيل من طلبة غزة من القدرة على الاستفادة من المنح الدراسية للخارج والتي حصلوا عليها بمشقة. من هنا، تحث مجلة دراسات المرأة قراءها على العمل من أجل الحق في التعليم للفلسطينيين في غزة، ومن أجل النضال لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وحصاره المفروض على الشعب الفلسطيني.

يركز القسم الإنجليزي من هذا العدد من مجلة دراسات المرأة على غزة، حيث يضم مذكرات ماجدة السقا، وهي زميلة تعيش وتعمل في خان يونس، خلال القصف الإسرائيلي للقطاع خلال كانون الأول والثاني الماضيين، وتلقي الباحثتان من غزة، اعتماد مهنا وإلنا قليبو، الضوء على آثار الحصار على النساء والفتيات في غزة. كما يضم القسم الإنجليزي مقالة لريما حمامي من أطروحتها لدرجة الدكتوراه تبحث فيها دور النساء اللاجئات في غزة في استمرار العائلة بعد نكبة عام ١٩٤٨. كما نرحب

في صفحات مجلة دراسات المرأة بمقالة لندين نبر، التي تحلل تقاطع قضايا النساء والعرق والطبقة في اضطهاد الأمريكيين من أصول عربية وإسلامية بعد أحداث ٢٠٠١، موسعة آفاقنا النظرية والإمبريقية. ويعمل تحليل أيلين كتاب على موضعة المعضلات التي تواجه الحركة النسائية الفلسطينية ضمن الديناميكيات العالمية من الهيمنة الإمبراطورية. وتقدم لنا ميعاري مراجعة فكرية مهمة لكتاب صبا محمود الجديد، مما يوسع من فهمنا للأوقات المعقدة التي نعيشها.

في القسم العربي من هذا العدد، نعرض تحليل ليلي أبو لغد المهم لتقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٥: "نحو النهوض بالمرأة العربية"، مع ردود نقدية على التقرير من إصلاح جاد، إحدى المحررات لتقرير التنمية الإنسانية العربية، ومن أميرة سلمي، محررة القسم العربي للمجلة، وورقة نقدية أخرى من أيلين كتاب. كما يضم القسم العربي مقالة مطورة من ورقة بحثية قدمها أحد طلبة الماجستير في برنامج النوع الاجتماعي والتنمية في معهد دراسات المرأة، حيث تطرح مقالة زياد يعيش إشكالية التناقض الناتج من وجود نظام قانوني مزدوج في البلدان العربية بما فيها فلسطين. ويناقش يعيش مشروع قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني الذي قدم مؤخرًا في إطار اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء. كما يضم هذا القسم مقالة من عبلة أبو عبلة التي شاركت في دراسة قام بها المعهد عن الحركة النسائية الفلسطينية، في مقالتها، تبين أبو عبلة التغيرات التي طرأت على الحركة النسائية الفلسطينية في الدول العربية المستضيفة للاجئين الفلسطينيين بعد توقيع اتفاق أوسلو وعودة القيادة الفلسطينية إلى الأراضي المحتلة عام ١٩٩٤.

ويشارك محمود يزيك من جامعة حيفا بمقال عن الاستراتيجيات التي استخدمتها الزوجات القاصرات في فترة الحكم العثماني في فلسطين لتخليص أنفسهن من زواج غير مرغوب فيه، وتلقي مقالة يزيك الضوء على تناقضات الحداثة في المجتمع الفلسطيني، حيث يبين المقال أن القضاء على ظاهرة زواج القاصرات في المجتمع الفلسطيني تزامنت مع فرض قيود أكبر على قدرة النساء على التعبير عن جنسويتهم.

ينعى معهد دراسات المرأة مها نصار، إحدى الطالبات الخريجات من برنامج الماجستير، وناشطة وقائدة وطنية ونسوية، دور مها نصار القيادي هذا تكتبه لنا رولا أبو دحو في مقالتها التي هي أجزاء من مقابلة أجرتها مع مها نصار قبل عدة سنوات، حيث تظهر مها المناضلة النسوية والوطنية واليسارية. شجاعة مها في مواجهة مرضها ماثلت الشجاعة التي اتصفت بها خلال حياتها كلها، في عملها ونشاطها النسوي والوطني، في مواجهتها للاعتقال من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي أو من خلال عملها الدؤوب في التعبئة من أجل التحرر الوطني والنسائي.

المحرران

نيسان ٢٠٠٩

مقالات

قانون الأحوال الشخصية في فلسطين بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية

زياد يعيش

معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت

في هذه الورقة يناقش زياد يعيش مشروع قانون الأحوال الشخصية المقدم من قبل قاضي قضاة فلسطين ضمن إطار المادة ١٦ من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، حيث تبين الورقة أوجه التناقض والاتفاق بين مشروع القانون المقدم وبين الاتفاقية خاصة في قضايا الزواج والعلاقات العائلية والتي تحفظت عليها معظم الدول الإسلامية. ويبين يعيش في الورقة أن مشروع القانون المقدم "من أفضل القوانين المعمول بها في الدول العربية" من ناحية قوانين الزواج والطلاق، بالإضافة إلى التعديلات التي أدخلها على قانون تعدد الزوجات. كما يتطرق يعيش إلى الجدل بين الأخذ بالمواثيق والاتفاقيات الدولية العمومية وبين الأولويات المحلية، والكيفية التي يمكن بها صياغة قوانين أكثر ملاءمة للواقع والسياق الفلسطيني، وأولويات النساء الفلسطينيات.

مقدمة

تهدف هذه الورقة إلى مراجعة مشروع قانون الأحوال الشخصية المقدم من قبل سماحة قاضي قضاة فلسطين، وذلك من خلال النظر إلى مدى تطبيقه أو عدمه لاتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة. وقد تم اختيار هذا المشروع لأنه يحظى بدعم وتأييد السلطة الفلسطينية. وسيتم خلال هذه المراجعة التركيز فقط على مادة ١٦ من الاتفاقية، حيث تم اختيار هذه المادة لسببين الأول لأنها تناولت كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية وعليه فإنها ترتبط بشكل مباشر مع قانون الأحوال الشخصية، والثاني لأن معظم الدول الإسلامية تحفظت على هذه المادة من الاتفاقية.

وستبدأ الورقة بتقديم خلفية تاريخية لقوانين الأحوال الشخصية في فلسطين، ومن ثم ستعرض المرجعيات الحقوقية العالمية التي تناولت حقوق المرأة، ومن أهمها اتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة. وستتناول الورقة بعدها نتائج المقابلة المعمقة التي أجريت مع سماحة الشيخ تيسير رجب التميمي/قاضي قضاة فلسطين ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، والذي عمل على تطوير مشروع قانون الأحوال الشخصية قيد المراجعة، وقبل الانتهاء بعرض الخلاصة سيتم مناقشة وتحليل المشروع من خلال مادة ١٦ من الاتفاقية.

خلفية تاريخية

تساهم القوانين بتحديد وضع المرأة في العائلة وفي المجتمع الفلسطيني، وترتبط هذه القوانين بالتشريعات الفلسطينية الحديثة من جانب، ومن جانب آخر بالقوانين الموروثة عن القوانين الأردنية والمصرية التي كانت سائدة في الضفة الغربية وغزة قبل الاحتلال الإسرائيلي عام ١٩٦٧. وتعكس هذه القوانين الأثر العثماني في المحتوى وفي الطريقة التي يطبق فيها القانون من حيث استناده إلى المذهب الحنفي، وذلك بالرغم من الحقيقة القائمة على أنه يجوز للمسلم الذي ينتمي إلى مذهب من المذاهب السنية الكلاسيكية الأربعة، الحنفي، والحنبلي، والمالكي، والشافعي أن يطبق الأنظمة الخاصة بذلك المذهب، إلا أن العثمانيين أعطوا الأولوية للمذهب الحنفي، وبالتالي شكلت أنظمة هذا المذهب الأساس لقانون الأحوال الشخصية الإسلامي، حيث تم اعتماده كتشريع للدولة وعرف فيما بعد بقانون حقوق العائلة العثماني لعام ١٩١٧ (ويلشمان، ٢٠٠٣).

وتطبق المحاكم الشرعية في الضفة الغربية قوانين الأحوال الشخصية ذات الأصول الأردنية الموروثة من عهد الحكم الأردني ومن أهمها: - قانون الأحوال الشخصية الصادر عام ١٩٧٦ - قانون أصول المحاكمات الشرعية الصادر عام ١٩٥٩. - قانون تشكيل المحاكم الشرعية الصادر في عام ١٩٧٢. وبالنسبة لقوانين الأحوال الشخصية السارية في قطاع غزة، فهي قوانين ذات أصول عثمانية أو مصرية وهي: - قانون الأحوال الشخصية العثماني على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان. - قانون حقوق العائلة الذي صدر في عام ١٩٥٤. - قانون أصول المحاكم الشرعية الصادر عام ١٩٦٥. (مقابلة مع الشيخ تيسير رجب التميمي/قاضي قضاة فلسطين، ٢٠٠٩).

وكما هو الحال في القانون العثماني يوجد مادة في كل من القوانين المطبقة في الضفة الغربية وقطاع غزة تشير إلى ضرورة الرجوع إلى الرأي السائد في المذهب الحنفي إذا لم يوجد نص خاص يتناول القضية التي تتناولها المحكمة الشرعية. من جهة أخرى، قامت بعض الدول العربية بعد استقلالها مثل سوريا، وتونس، والمغرب، والعراق بإصدار قوانين خاصة بالأحوال الشخصية تستند على المذاهب الأربعة، كما اعتمدت في بعض الأحيان على اجتهادات مستقلة تستند إلى القرآن والسنة. وقامت هذه الدول إلى جانب دول عربية أخرى فيما بعد بإصدار مراجعة وتحديث لهذه القوانين، مثل الأردن الذي أجرى تعديلات على قانون الأحوال الشخصية في عام ١٩٨٠. هذا ولم تتأثر القوانين المتبعة في الضفة الغربية أو قطاع غزة بالإصلاحات الجوهرية التي أدخلت على هذه القوانين (ويلشمان، ٢٠٠٣).

ومع دخول السلطة الفلسطينية في عام ١٩٩٤، عين الرئيس الراحل ياسر عرفات لجنة مفوضة برئاسة قاضي القضاة لتوحيد التشريعات الخاصة بالأحوال الشخصية في كل من قطاع غزة والضفة الغربية. وقد قام سماحة الشيخ تيسير رجب التميمي/قاضي قضاة فلسطين ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، بالعمل على توحيد النظام القانوني والتشريعي للقضاء الشرعي ووضع حد لهذه الازدواجية القائمة ووقف هذا التباين. وقد تم تشكيل أكثر من لجنة لإعداد مشاريع قوانين فلسطينية موحدة لعمل المحاكم الشرعية بشقيها الموضوعي والإجرائي على السواء وبالفعل فقد تم إنجاز مشاريع القوانين التالية: - مشروع قانون الأحوال الشخصية الموحد - مشروع قانون أصول المحاكمات الشرعية الموحد - مشروع قانون تشكيل المحاكم الشرعية الموحد - مشروع قانون الصندوق الفلسطيني للرعاية الاجتماعية - مشروع قانون مؤسسة إدارة وتنمية أموال القصر والأيتام (مقابلة مع الشيخ تيسير رجب

التميمي/قاضي قضاة فلسطين، ٢٠٠٩).

وبينما كانت هناك العديد من التعديلات الايجابية للمرأة في إطار القوانين التي وضعتها السلطة الفلسطينية، فإن الممارسات التمييزية القائمة على النوع الموجودة في القوانين الأردنية والمصرية مازالت تطبق في القضايا التي لا تغطيها القوانين الفلسطينية الجديدة، حيث يركز قانون الأحوال الشخصية للفلسطينيين على القانون الديني، فقانون الأحوال الشخصية للفلسطينيين المسلمين مستمد من الشريعة، بينما تحكم المحاكم الكنسية الأخرى في موضوعات الأحوال الشخصية للمسيحيين، ولا تبت المحاكم المدنية في هذه الموضوعات. وسيتم في هذه الورقة عرض ومناقشة مشروع قانون الأحوال الشخصية الموحد، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا القانون لم يصادق عليه بعد من قبل المجلس التشريعي الفلسطيني.

المرجعية الحقوقية العالمية

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مجموعة من المبادئ التي تشكل مرتكزات لحقوق المرأة. وتؤسس هذه المبادئ والمنطلقات لجملة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية. تشمل الحق في الضمان الاجتماعي والعمل، والأجر المتساو، والتعليم، والراحة ومستوى معيشة يوفر سبل الوصول للخدمات الصحية والثقافية والاجتماعية. كما شكلت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في عام ١٩٧٩ علامة مميزة في تاريخ الحقوق الأساسية للمرأة في العالم. وتضع هذه الاتفاقية في قالب قانوني ملزم، التدابير الدولية لتحقيق المساواة في الحقوق للمرأة في كل مكان وذلك من خلال ٣٠ مادة تضمنتها هذه الاتفاقية. وتتابع لجنة أممية متخصصة تطبيق الدول الموقعة لبنود هذه الاتفاقية، وتقدم هذه اللجنة تقريرا سنويا عن أعمالها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، تتضمن توصيات ومقترحات. وأكدت هذه الاتفاقية على ضمان مساواة حقوق المرأة بحقوق الرجل في كل المجالات. بما في ذلك التعليم والعمل والرعاية الصحية والتصويت والترشيح والجنسية والزواج. وتربط هذه الاتفاقية بشكل وثيق بين حقوق المرأة وحقوق الإنسان. وتقر اللجنة التي تم تشكيلها لمتابعة تطبيق هذه الاتفاقية في دول العالم بأنه لا يزال هناك تمييز وعقبات أمام مشاركة النساء بشكل متساو مع الرجال في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمدنية.

وتلزم الاتفاقية الدول الموقعة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة والذي يصدر عن أي شخص أو منظمة أو مؤسسة، وبهذا فإن الاتفاقية تتمايز عن اتفاقيات حقوق الإنسان الأخرى التي تقتصر على ممارسات الدول وأجهزتها، كما أنها أيضا تختلف عن الاتفاقيات الدولية الأخرى التي سبقتها بأنها تطالب بأخذ تدابير مؤقتة للتمييز الإيجابي لصالح المرأة. إلا أن الكثير من الدول لم تعمل بشكل كافي على تطبيق الاتفاقية وتحديد في المجال الخاص حيث هناك قيود عديدة تحد من حرية المرأة، وذلك بحجة أن تطبيق بنود هذه الاتفاقية يتعارض مع التقاليد والأعراف والقوانين التي تحكم الإرث والزواج والطلاق (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ٢٠٠٠).

وعلى سبيل المثال سجلت العديد من الدول العربية والإسلامية تحفظات على المادة ١٦ من هذه الاتفاقية، وتشير هذه المادة بالتحديد إلى المساواة بين الرجل والمرأة في العلاقات الزوجية والأسرية حيث نصت على التالي:

"١) تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة (أ) نفس الحق في عقد الزواج، (ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفي عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل، (ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه، (د) نفس الحقوق والمسؤوليات بوصفهما أبوين، بغض النظر عن حالتها الزوجية، في الأمور المتعلقة بأطفالهما وفي جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول، (هـ) نفس الحقوق في أن تقرر، بحرية وبداراك للنتائج، عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه، في الحصول على المعلومات والتثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق، (و) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، أو ما شابه ذلك من الأعراف حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني، وفي جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول، (ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة، بما في ذلك الحق في اختيار اسم الأسرة والمهنة ونوع العمل، (د) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض. (٢) لا يكون لخطوبة الطفل أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية، بما في ذلك التشريعي منها، لتحديد سن أدنى للزواج ولجعل تسجيل الزواج في سجل رسمي أمراً إلزامياً" (اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٧٩).

ومع أن الحكومة الفلسطينية لم تصادق على اتفاقية الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة بسبب أن فلسطين ليست دولة مستقلة وعلى هذا الأساس لا يمكنها أن تكون موقعة على اتفاقيات دولية أو معاهدات. ولكن سيتم في هذه الورقة مناقشة مشروع قانون الأحوال الشخصية المقدم من قبل قاضي قضاة فلسطين من خلال النظر إلى المادة ١٦ المشار إليه سابقاً، على اعتبار أن هذه المادة هي من أكثر المواد في الاتفاقية التي تعاملت مع الحقوق العائلية وخاصة الزواج والعلاقات العائلية والتي تحفظت عليها معظم الدول الإسلامية. ولكن قبل البدء في مناقشة هذا المشروع فإنه من الضروري معرفة رأي المجتمع الفلسطيني في القوانين السائدة والتي تتعامل بشكل مباشر مع حقوق المرأة.

وفي هذا الصدد، أجرى مركز العالم العربي للبحوث والتنمية (أوراد) استطلاعاً متخصصاً للرأي العام حول وضع المرأة الفلسطينية وعلاقات النوع الاجتماعي وذلك على عينة عشوائية ممثلة بلغ عدد مفرداتها ٢٤٠٠. وقد تم في هذا الاستطلاع الذي أجري ما بين ٢-٥ شباط ٢٠٠٨ دراسة عدة قضايا اجتماعية واقتصادية من ضمنها المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية، الإصلاح القانوني، دور المؤسسات النسوية والحقوقية، والتوجهات السياسية. وتماشياً مع هدف هذه الورقة سيتم عرض أهم النتائج الخاصة بالإصلاحات القانونية، وذلك من أجل معرفة توجهات المجتمع الفلسطيني فيما يخص الحقوق والعلاقات العائلية. فعندما طلب من المستطلعة آراؤهم تصنيف الأولويات من حيث الأكثر أهمية، جاء التعليم في المرتبة الأولى، يليه رفع سن الزواج، ثم الضمان الاجتماعي والخدمات الصحية، يليها توفير فرص العمل، وأخيراً تفعيل القوانين التي تحمي النساء. وقد أتت نتائج الاستطلاع لتدعم وتؤكد ضرورة إحداث هذه التغييرات في القوانين وإصلاحها. حيث أظهر هذا الاستطلاع بأن ٤٥٪ من المستطلعين يعتقدون أن القوانين الحالية غير منصفة للمرأة، مقابل ٣٨٪ يعتقدون

بأنها منصفة. وفي حال وجود قوانين تحمي المرأة، يعتقد ٤٠٪ من المستطلعة آراؤهم بأنها غير مطبقة، فيما يعتقد ٤٠٪ آخرين بأنه يتم تطبيقها. ويعتقد ٧٧٪ من المستطلعة آراؤهم بضرورة تفعيل القوانين الحالية بما يضمن حماية المرأة من العنف الأسري، وقد صرح ١٧٪ فقط بأنه ليس هناك ضرورة لذلك. بالإضافة إلى ذلك، أيد ٨٦٪ تعديل قانون العقوبات ليحتوي على بنود تحمي المرأة. وأيدت الأغلبية ٧٤٪ تعديل القانون الحالي الذي يعطي الرجل (العذر المحل للقتل على خلفية ما يسمى بشرف العائلة) بحيث يتضمن القانون الجديد بنوداً تمنع الرجال من أخذ القانون بأيديهم. كما أيدت الغالبية الساحقة ٨٩٪ تعديل القانون الذي يسمح بالطلاق التعسفي، وتطالب بتعديل القانون بحيث تضمن أن يقع الطلاق أمام القاضي في المحاكم الرسمية. وبالنسبة لتعدد الزوجات فأيد ٢٣٪ فقط من المستطلعة آراؤهم بقاء القانون الذي يسمح بتعدد الزوجات كما هو، فيما أيدت الغالبية تعديل القانون بحيث يكون الزواج "مشروطاً". وأيد ٥٦٪ تعديل القانون بحيث يتم تقديم أسباب شرعية للزواج الجديد أمام القاضي الشرعي. وبالنسبة لقانون الميراث فقد أيد ٧٩٪ بقاء قانون الميراث كما هو حيث تحصل المرأة على نصف حصة الرجل، وفي نفس الوقت فقد ناشد أكثر من ٩٢٪ من المستطلعة آراؤهم الجهات المنفذة للقانون بتطبيق قانون الميراث لضمان حصول المرأة على حصتها (أورا، ٢٠٠٨).

مشروع قانون الأحوال الشخصية

تم إجراء مقابلة معمقة مع الشيخ تيسير رجب التميمي/قاضي قضاة فلسطين رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي حول مشروع قانون الأحوال الشخصية الموحد وذلك بتاريخ ١٥ / ٨ / ٢٠٠٩. وتم صياغة خمسة أسئلة لغرض هذه المقابلة وكانت نتائج المحاور كالتالي:

• فكرة عامة حول مشروع القانون

تشكلت لجنتان واحدة من قطاع غزة والأخرى من الضفة الغربية تضم قضاة من المحاكم الشرعية وأساتذة جامعات في الحقوق والشريعة بالإضافة إلى محامين لصياغة هذا القانون وتمت أيضاً مراجعة القوانين المطبقة في الدول العربية. وبعد صياغة مسودة أولية تم عقد ١٢ ورشة عمل غطت جميع المحافظات، شارك فيها ممثلون عن الأطر السياسية والحركات النسوية. وتم تضمين جميع الملاحظات التي خرجت بها هذه الورشات في مشروع القانون. وتم تشكيل لجنة من قبل مكتب الرئاسة عملت على مراجعة وتعديل المسودة التي تم تقديمها للرئيس للمصادقة عليها.

• المادة ١٦ من الاتفاقية ومشروع القانون

هناك جوانب عديدة تنصف المرأة في هذا القانون وتسد العديد من الثغرات الموجودة في القانون الأردني الساري في الضفة الغربية، ويعتبر هذا القانون من أفضل القوانين المعمول بها في الدول العربية حيث يوجد هناك بنود تنص على: رفع سن الزواج إلى ١٨ سنة، ونظم هذا القانون نظام الخلع، وحدد أهمية الفحص الطبي قبل الزواج، ويعمل القانون على الحد من إجراءات الطلاق حيث نص على إيقاع عقوبة قانونية إذا تم الطلاق خارج المحكمة، ونص على حق المرأة في المطالبة في النفقة سنة قبل الطلاق، ووضع شروط على قضية تعدد الزوجات تتضمن وجوب إعلام الزوجة الأولى بالتعدد ومعرفة الزوجة الثانية بالإضافة إلى العدل بين الزوجات والقدرة على الإنفاق.

- **حقوق المواطنة في مشروع القانون**
يعمل هذا المشروع على ضمان حقوق المواطنة على أسس إسلامية، حيث ضمن الإسلام لكل إنسان يقيم في المجتمع حقوق متساوية بغض النظر عن الدين، أو العرق، أو اللون، أو الجنس، أو المستوى الاجتماعي.
- **الاتفاقيات الدولية في مشروع القانون**
يتمشى هذا القانون مع الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية حقوق الطفل، وحقوق الإنسان.
- **الحركة النسوية الفلسطينية ومشروع القانون**
وقفت بعض رموز الحركة النسوية الفلسطينية ضد هذا القانون لأنها لا تريد أن يكون قانون الأحوال الشخصية مستمدا من الشريعة الإسلامية، والذي يعتبر أمرا مرفوضا بشكل قاطع من قبل المجتمع الفلسطيني الذي يشكل المسلمون الأغلبية فيه. وقد حاولت بعض رموز الحركة النسوية التفاوض على هذا القانون حيث اقترحت أن يقبلن بقضية التعدد كما جاءت في مشروع القانون على أن يتم شطب قضية الولاية (أي أن البنت من حقها أن تتزوج بدون موافقة ولي أمرها) وهذا تم رفضه لأنه يتنافى مع الشريعة الإسلامية.

المناقشة والتحليل

تضمن مشروع قانون الأحوال الشخصية المقدم من قبل قاضي قضاة فلسطين خمسة أبواب احتوت على ٣٣٣ مادة. ولغرض هذه الورقة سيتم في هذا الجزء عرض ومناقشة أهم البنود التي تضمنها مشروع قانون الأحوال الشخصية والتي ارتبطت بشكل مباشر مع البند ١٦ من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، كما سيتم في هذا الجزء أيضا استخدام نتائج المقابلة في عملية التحليل.

جاء في المادة ٨ من المشروع " يشترط في كل من الخاطبين أن يكون عاقلا، وأن يتم ثماني عشرة سنة" وتبعتها المادة ٩ بالتالي "١- يجوز للقاضي أن يأذن بزواج من لم يتم ثماني عشرة سنة إذا كانت الهيئة محتملة وبموافقة قاضي القضاة ٢- يحظر تزويج الصغير الذي لم يتم السادسة عشرة من عمره حتى ولو كانت الهيئة محتملة. ٣- يكتسب من تزوج وفقا للبند السابق أهلية التقاضي في كل ما له علاقة بالزواج وآثاره".

المادة ٨ رفعت سن الزواج إلى ١٨ سنة، بينما المادة ٩ حظرت الزواج لمن هم دون السادسة عشر حيث نصت هذه المادة على التالي "١- يجوز للقاضي أن يأذن بزواج من لم يتم ثماني عشرة سنة إذا كانت الهيئة محتملة وبموافقة قاضي القضاة ٢- يحظر تزويج الصغير الذي لم يتم السادسة عشرة من عمره حتى ولو كانت الهيئة محتملة". وهذا يعتبر نوعا ما تقدما عن قانون ١٩٧٦ الساري في الضفة الغربية والذي حدد سن الزواج للفتاة بخمسة عشرة سنة أي أربعة عشر عاما ونصف حسب التوقيت الميلادي. ولكن المشروع يتعارض في هذه المادة مع مادة ١٦ بند ٢ من اتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة ومع اتفاقية حقوق الطفل التي حددت نهاية مرحلة الطفولة بسن ثمانية عشرة. هذا وقد دافع سماحته عن هذه المادة بالتأكيد على أن الحد الأدنى للزواج هو ١٨ سنة، وغير ذلك مشروط بموافقة القاضي الشرعي إضافة إلى قاضي القضاة.

حدد المشروع في بند ١٤ وحتى بند ٢٠ شروط وإجراءات الولاية عند الزواج، حيث

أشار في مادة ١٤ إلى التالي "الولي في الزواج هو العاصب بنفسه من القرابة النسبية حتى الدرجة الثانية" وأضافت المادة ١٦ ب "إذا غاب الولي الأقرب لأي سبب كان، وكان في انتظاره تفويت لمصلحة المخطوبة، انتقل حق الولاية إلى من يليه، فإن لم يوجد، انتقل حق الولاية إلى القاضي". كما نصت المادة رقم ٤٩ (ز) على أن الزواج يعد فاسداً إذا عقد زواج البكر بغير ولي.

تعارض هذه المواد في المشروع بشكل كبير مع مادة رقم ١٦ من الاتفاقية وخاصة بند (١ أ - ب - ج) والتي أعطت المرأة نفس الحقوق في كافة الأمور المتعلقة بالزواج. وتمسك المشروع بهذه المادة يعد انتقاصاً من أهلية المرأة، والتي اعتبرها المشروع بحاجة إلى ولي ليقرر عنها وحتى إن لم يتوفر هذا الولي فإن القاضي يقوم بهذا الدور وهذا ما أشارت إليه المادة رقم ١٧ من المشروع. وعند سؤال سماحته حول هذا البند أكد على أنه غير جائز شرعاً أن يتم شطب الولاية بأي شكل من الأشكال، وأنه لا يرى أنها تنتقص من أهلية المرأة. نصت المادة رقم ٢٣ من المشروع على التالي "على القاضي عند إجراء عقد زواج المتزوج الذي يرغب بالزواج من امرأة أخرى أن يتحقق من إعلام الزوجة الأولى أو الزوجات السابقات بالذات مع ضرورة معرفة الزوجة الجديدة بوجود زوجة قبلها، ويصدر قاضي القضاة التعليمات اللازمة بكيفية الإعلام".

وهنا حاول المشروع وضع قيود على تعدد الزوجات مما يعد خطوة بسيطة للحد من التعدد، وعلى كل الأحوال فإن تعدد الزوجات لا يشكل مشكلة كبيرة في فلسطين حيث وصلت هذه النسبة إلى ٤-٥٪ وتتركز أغلبية هذه النسبة بين الجيل الأكبر سناً (صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠٠٤)، إضافة إلى ذلك فإن بند هذا المشروع يتماشى إلى حد ما، مع رأي المجتمع الفلسطيني والذي أظهر الاستطلاع المشار إليه أعلاه.

نصت المادة رقم ٤٨ (١) من المشروع على التالي "يكون الزواج باطلاً في الحالات الآتية: (أ) تزوج المسلمة بغير المسلم (ب) تزوج المسلم بامرأة غير كتابية". وهنا تعارضت هذه المادة مع مادة رقم ١٦ من الاتفاقية والتي نصت على المساواة بين المرأة والرجل في قضايا الزواج. وبالرغم من هذا فإنه من الصعب إذ لم يكن من المستحيل على أي قانون أحوال شخصية يستند إلى الشريعة الإسلامية قبول عكس ذلك، حيث وردت عدة آيات في القرآن الكريم وأحاديث شريفة تحرم زواج المسلمات من غير المسلمين. من ناحية أخرى، نصت المواد ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ على حقوق الزوج والزوجة، حيث ساوت المادة ٥٢ بين المرأة والرجل في الحقوق، إلا أن المادتين ٥٣ و ٥٤ عادتاً للتفريق بينهما في الحقوق حيث نصت الأولى على التالي "حقوق الزوجة على زوجها: ١- المهر. ٢- النفقة ومنها السكن. ٣- العدل بين الزوجات في النفقة والمبيت. ٤- القوامة برعايتها والوفاء بحقوقها الشرعية والقانونية" أما الثانية، فقد نصت على التالي "حقوق الزوج على زوجته: ١- الطاعة في حقوقه بالمعروف. ٢- القرار في البيت إلا لمبرر مشروع. ٣- عدم إدخال مبغضيه إلى بيت الزوجية"، وهنا من الواضح أن المشروع لم يساو بين الرجل والمرأة في الحقوق خاصة في موضوع طاعة الزوجة لزوجها. وهذا بالتالي يتعارض مع روح مادة رقم ١٦ من الاتفاقية. وقد أفاد سماحته عند تعليقه على هذه المادة بوجود نصوص شرعية واضحة تلزم المرأة بطاعة زوجها.

أما فيما يتعلق بالطلاق فتميز المشروع بتعديل مهم والذي نص في مادة ١٥٠ على التالي "تشارك المطلقة بالطلاق البائن أو الرجعي الذي آل إلى بائن مطلقها في الأموال المنقولة وغير المنقولة إذا أثبتت أنها أسهمت في امتلاكها ونسبة ما أسهمت به فيها". وهذا يدل على أن من حق المرأة أن تمتلك نسبة من ممتلكات الزوج في حالة وقوع الطلاق، إلا أن هذا الجزء

من المشروع لم يساو بين المرأة والرجل في عملية التطليق حيث نصت المواد المقترحة على قدرة الرجل على تطليق زوجته أمام القاضي وترك الفرصة للرجل أن يدعي بأنه يجهل محل إقامة الزوجة، وذلك كما ورد في مادة رقم ١٤٧ من المشروع " إذا وقع الطلاق أمام القاضي، فعليه إعلام الزوجة بالحضور إلى مجلس القاضي وبذل الجهد للإصلاح بين الزوجين، فإذا كانت الزوجة خارج البلاد أو إن كانت مجهولة محل الإقامة يعطي القاضي للزوج أجلا يتم فيه إعلام الزوجة بنية الطلاق حسب أصول التبليغ المتبعة، وإذا طلق الزوج خارج مجلس القضاء فعليه مراجعة المحكمة خلال خمسة عشر يوما لتسجيل الطلاق، ويعاقب على هذه المخالفة بالعقوبة المقررة قانونا". وهذا بالتالي يتعارض مع روح المادة ١٦ من الاتفاقية والتي دعت إلى نفس الحقوق والمسؤوليات بين الرجل والمرأة أثناء الزواج وعند فسخه.

من جهة أخرى، لم يدخل المشروع أية تعديلات على قانون حضانة الأطفال، حيث أعطى حق حضانة الأطفال للأم حتى بلوغ الأطفال سن الرشد، وذلك مثلما ورد في تعديل قانون الحضانة الأردني لعام ١٩٧٦. وأبقى المشروع على الاستثناءات لهذا الحق، حيث أفقد الأم هذا الحق في حالة زواجها من رجل آخر بعد وقوع الطلاق، وذلك كما ورد في مادة ٢٠٣ من المشروع:

يشترط في الحاضن زيادة على الشروط المذكورة في المادة السابقة: ١- إذا كانت امرأة: (أ) أن تكون ذات رحم محرم للمحضون إذا كان ذكرا. (ب) أن تكون خالية من زوج أجنبي عن المحضون ودخل بها، إلا إذا كان المحضون رضيعا والحاضنة أما، ما لم يقرر القاضي خلاف ذلك لمصلحة المحضون. (ج) ألا تكون مرتدة. ٢- إذا كان رجلا: (أ) أن يكون عنده من يصلح للحضانة من النساء. (ب) أن يكون ذا رحم محرم للمحضون إذا كان أنثى.

وهنا نرى أن المشروع لم يساو بين الرجل والمرأة في قضية الحضانة، وذلك يتعارض من الفقرة (د) من المادة ١٦ من الاتفاقية والتي نصت على نفس الحقوق والمسؤوليات للرجل والمرأة بوصفهما أبوين.

الخلاصة والاستنتاجات

يمكن الاستنتاج مما سبق أن مشروع القانون يحتوي على بعض التعديلات لصالح المرأة إلا أنه يتناقض في العديد من الجوانب مع اتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة وخاصة مادة ١٦ من هذه الاتفاقية. ولكن النقطة الأساسية هي أن كل مجتمع في العالم له خصوصيته، وهذا ينطبق بشكل كبير على المجتمعات الإسلامية. والذي يمكن أن يطبق في مجتمعات غربية مثلا لا يكون بالضرورة ممكن التطبيق في مجتمعات أخرى.

وفي هذا الصدد تقول إصلاح جاد في معرض تعليقها على مشروع البرلمان السوري الذي نفذه مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي في عام ١٩٩٨ بهدف تبني تشريع فلسطيني يضمن المساواة للنساء، أن هذا المشروع الذي استند على الحقوق الانسانية العالمية أضعف النساء على الصعيد المحلي، حيث تجاهل المشروع المضمون الاجتماعي والسياسي للمجتمع الفلسطيني، وأعطى الإسلاميين فرصة لنزع الشرعية عن التغيير على أساس الحقوق العالمية. وترى جاد ان التواصل بين النساء الإسلاميات والعلمانيات يمكن أن يؤدي إلى جهود مشتركة تدفع نحو قراءات جديدة للنصوص الدينية ويؤدي بالتالي إلى خلق شراكة من أجل تحسين

وضع النساء الفلسطينيات (جاد، ٢٠٠٨).

من جهة أخرى تقول سعاد جوزف أن هناك معسكرين في العالم العربي الأول والذي أسمته معسكر العالمية الشاملة، والذي يؤيد العمل على تحسين وضع المرأة من خلال المعايير العالمية لحقوق الانسان وذلك بصرف النظر عن الفوارق المحلية، أما الثاني فيقوم على النسبية الثقافية والذي يرفض النزعات الغربية في الاتفاقيات الدولية ويدعو الى صياغة الحقوق استنادا الى الديانات المحلية والأنظمة العائلية والثقافية السائدة (جوزيف، ١٩٩٧).

وعليه فإن المجتمعات الإسلامية، بما فيها المجتمع الفلسطيني، يمكن أن يطبق فيها بعض بنود الاتفاقيات الدولية بما فيها اتفاقية إنهاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ولكن في نفس الوقت لا يمكن لأي قانون أحوال شخصية مبني على الشريعة الإسلامية أن يتبنى كافة مواد هذه الاتفاقية، والذي يؤكد ذلك الاستطلاع المذكور أعلاه والذي أظهر أن المجتمع الفلسطيني يؤيد بشكل كبير تعديل القوانين ولكن على أسس الشريعة الإسلامية، إضافة إلى هذا فقد أظهر الاستطلاع أن رفع سن الزواج هو من الأولويات التي يجب على القانون معالجتها. وذلك يؤكد أن كل مجتمع له أولوياته التي يجب أن يركز عليها، وترك القضايا التي لا تعد أولوية أو حتى ظاهرة تؤثر سلبيا على المجتمع مثل الزواج المختلط، خاصة أن طرح مثل هذه القضايا الهامشية سيؤدي إلى التراجع في إحراز أي تقدم في القضايا الأخرى المهمة المتعلقة بحقوق المرأة، وتعد تجربة البرلمان السوري أكبر برهان على ذلك.

من جهة أخرى، فإن العديد من النساء في مجتمعاتنا يفتقرن إلى الوعي بحقوقهن القانونية بمقتضى قانون الأسرة المعمول به داخل الدول. وعلى سبيل المثال، يتضمن عقد الزواج بصفة عامة وبموجب قانون الأسرة المسلمة فصلا يسمح لكل من الزوجين بأن ينص كتابيا على حقوقه المحددة في إطار الزواج. وتمنح هذه الميزة المرأة القدرة النظرية على تحقيق المساواة في الحقوق في إطار عقد الزواج. ومع ذلك، فمن الناحية العملية، نادرا ما يتم الاستفادة من هذه الخاصية لعقد الزواج ويرجع ذلك إلى الأمية أو عدم التألف مع الخيارات القانونية المتوفرة أو نتيجة للتقاليد الاجتماعية الذكورية التي يشترط بموجبها أن يتولى ولي الزوجة من الرجال صياغة الشروط النهائية لعقد الزواج. وهذا يتطلب زيادة الوعي القانوني للمرأة بهذا الحق والذي يمكن أن يحد من سيطرة الرجل في عملية الزواج والطلاق. فعلى سبيل المثال وليس الحصر، نص المشروع في مادة رقم ٦ بند ٤ وبند ٥ على التالي " إذا اشترطت الزوجة في عقد الزواج أن تكون العصمة بيدها فلها أن تطلق نفسها وتقع به طلاقه بائنة إذا تضمن الشرط ذلك . للمتضرر من الزوجين عند الإخلال بالشروط حق طلب فسخ العقد، فإذا كان الزوج هو المتضرر أعفي من المهر المؤجل وتوابعه ونفقة العدة، أما إذا كانت المرأة هي المتضررة فلها المطالبة بسائر حقوقها الزوجية". وعليه فإنه من الضروري تنفيذ برامج توعية قانونية مكثفة للنساء إلى جانب إجراء التعديلات القانونية اللازمة.

المراجع

- الأمم المتحدة. ١٩٧٩. اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩. نيويورك: الأمم المتحدة.
- جاد، إصلاح. ٢٠٠٨. نساء على تقاطع طرق: الحركة النسوية الفلسطينية بين الوطنية والعلمانية والهوية الإسلامية. مواطن، رام الله: المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.
- جوزيف، سعاد. ١٩٩٧. "الموجب الآني لمؤتمر عن المواطنة والجنوسة". من وقائع مؤتمر المواطنة في لبنان بين الرجل والمرأة. بيروت: دار الجديد.
- رفاعي، عائشة. ٢٠٠٤. الصحة الإنجابية للمرأة الفلسطينية، مراجعة في الأدبيات. رام الله: مفتاح.
- الشيخ تيسير رجب التميمي/قاضي قضاة فلسطين رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي خلال مقابلة أجريت بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٠٩.
- صندوق الأمم المتحدة للسكان. التقرير الوطني لتنفيذ مقررات المؤتمر العالمي للسكان والتنمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ما بين الفترة ١٩٩٤ - ٢٠٠٤. القدس: صندوق الأمم المتحدة للسكان.
- مركز العالم العربي للبحوث والتنمية أورا. ٢٠٠٨. نتائج استطلاع الرأي العام علاقات النوع الاجتماعي - أوضاع المرأة والرجل في فلسطين. رام الله- غزة: أورا.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. ٢٠٠٠. تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية بالاستناد إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. القدس: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.
- ويلشمان، لين. ٢٠٠٣. قانون الأسرة الإسلامي. القدس: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

ملخص بحث: الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات بعد اتفاق أوسلو

عبلة أبو عبلة

باحثة وناشطة نسوية

في هذه الورقة تقدم عبلة أبو عبلة ملخصاً لأربع أوراق بحثية هي جزء من دراسة قام بها معهد دراسات المرأة عن واقع الحركة النسائية الفلسطينية بعد اتفاق أوسلو، الورقة تركز على الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات، بشكل رئيسي على التغييرات التي طرأت على دور الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، والذي ارتبط عمله منذ تأسيسه بمنظمة التحرير الفلسطينية. عودة قيادات المنظمة إلى الضفة والقطاع بعد الاتفاق، وتأسيس السلطة الفلسطينية، وما ارتبط بها من منظمات وهيئات ووزارات ممثلة للنساء الفلسطينيات في داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، وضع الاتحاد العام للمرأة - خاصة في الشتات - في موقع ملتبس فيما يتعلق ببرنامجه، ولكن أهم من ذلك فيما يتعلق بدوره في تمثيل النساء الفلسطينيات. في هذه الورقة تجمل عبلة أبو عبلة الجدول والخلاف الذي دار بين الناشطات الفلسطينيات في الاتحاد نتيجة للارتباك الذي خلقه اتفاق أوسلو وما ترتب عليه من تبعات على دور منظمة التحرير، والاتحادات التي ارتبطت تاريخياً بها.

مقدمة البحث:

يتناول هذا البحث واقع الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات وتحديداً منها البلدان العربية التي هي على تماس مباشر مع فلسطين وتستضيف العدد الأكبر من اللاجئتين الفلسطينيتين: الأردن ولبنان وسوريا ومصر. وذلك في سياق بحث إجمالي قام به معهد دراسات المرأة في جامعة بيرزيت ويشمل واقع الحركة النسوية الفلسطينية داخل فلسطين وفي الشتات، كما يستهدف البحث رصد واقع الحركة النسوية الفلسطينية والتغييرات التي طرأت عليها بعد اتفاق أوسلو ١٩٩٣، فيما يختص بتوجهات عملها وعلاقاتها الداخلية والتحويلات البرمجية، وتطور علاقاتها مع مثيلاتها من الحركات النسوية العربية والعالمية.

استندت الدراسة إلى أربعة أبحاث متخصصة، قام على كل منها فريق عمل ميداني في كل من الأردن، لبنان، سوريا ومصر، تشكل من كوادر الحركة النسوية الفلسطينية اللاتي عملن سنوات طويلة في فضاء العمل الوطني أو في المؤسسات النسوية بشكل خاص كما اعتمدت الدراسة مجموعة من المراجع النظرية والمرجعيات من القيادات النسائية الفلسطينية ممن ساهمن في تأسيس الحركة النسوية الفلسطينية المنظمة وواكبن الحركة الوطنية الفلسطينية الحديثة.

تتناول الورقة تلخيصاً لأبرز القضايا ذات الصلة بالبحث:

١. السياق التاريخي السياسي لتطور الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات.
٢. التغييرات الرئيسية التي طرأت عليها بعد اتفاق أوسلو في مجالات التمويل والمأسسة - تأكل دور المرجعيات الوطنية الفلسطينية - العلاقات الديمقراطية الداخلية.

السياق التاريخي السياسي

ارتبطت الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات ببرنامج ومكونات الحركة الوطنية الفلسطينية الحديثة منذ نشأتها في أواسط الستينيات ثم انطلاقتها بعد النكبة الوطنية الثانية عام ١٩٦٧ حيث فرضت حضورها السياسي والكفاحي في أواسط تجمعات اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية المحاذية لفلسطين على وجه التحديد. كما تبنت البرنامج الوطني الفلسطيني واعتمده قاعده أساسية لاشتقاق مهام عملها في أواسط النساء الفلسطينيات في مناطق اللجوء. شكل هذا البرنامج عاملاً رئيسياً لتوحيد جهودها واستهدافاتها متجاوزاً تنوع الظروف السياسية والقانونية والحياتية المتعلقة بأوضاع اللاجئين في البلدان العربية المضيفة. لم تتشكل الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات في سياق تطور تاريخي طبيعي بسبب نشوئها خارج الوطن وتعرضها لأنماط من التحديات السياسية والاجتماعية المختلفة لذلك فقد تداخلت مهامها إلى حدود كبيرة مع مجمل المهام السياسية والبرنامجية لفصائل العمل الوطني الفلسطيني ومع الحركات النسوية في بعض الدول العربية المضيفة. وحمل برنامجها سمات مركبة بالضرورة:

- فقد تداخل برنامجها في مساحات واسعة مع البرنامج الوطني العام ضد الاحتلال ومع المهام التعبوية والسياسية المترتبة عليه، وقدمت البرنامج السياسي كأولوية على أية برامج عمل اجتماعية في أواسط النساء.
- من جهة أخرى فقد تعاملت مع القوانين والأنظمة المحلية في البلدان المضيفة للاجئين وتحملت تبعات المواقف السياسية لأنظمة الحكم العربية تجاه القضية الفلسطينية.
- في نفس الوقت فرضت الظروف المتداخلة والمعقدة مهمة تمايز الهوية الوطنية الفلسطينية كواحدة من أبرز العناصر على برنامجها إلى جانب الهموم الاجتماعية والنسوية المستحقة.

المبادرات الأولى في التأسيس للحركة النسوية الفلسطينية في الشتات وقعت في أعوام ١٩٥٢ عندما شكلت وديعة خرطيل الاتحاد النسائي العربي الفلسطيني في لبنان^(١)، تلاها تشكيل رابطة المرأة الفلسطينية في مصر عام^(٢) ١٩٦٣. وهناك مبادرات أخرى بخبرات متفاوتة في كل من سوريا والأردن الذي كان يضم الضفة الفلسطينية منذ عام ١٩٥٠ وحتى عام ١٩٦٧ م.

المحطة الأبرز كانت تلك التي واكبت نشوء منظمة التحرير الفلسطينية عام ١٩٦٤ فقد تشكل الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية عام ١٩٦٥ وعقد مؤتمره الأول في القدس بحضور ممثلات عن جميع المؤسسات النسوية الفلسطينية داخل الوطن وفي الشتات^(٣) وهكذا أعلن عن مرحلة جديدة في تاريخ الحركة النسوية الفلسطينية بعلامات بارزة أهمها:

- تبني نظام أساسي وبرنامج سياسي واجتماعي للعمل في أواسط النساء الفلسطينيات في كافة أماكن تواجدهن داخل الوطن وفي الشتات.

• وحد الاتحاد هيكل المؤسسات النسوية الفلسطينية على اختلاف مواقعها على أساس البرنامج والنظام المقرين في المؤتمر الأول. شرع الاتحاد على الفور بتأسيس فروع وإنشاء مؤسساته وتوسيع قواعده التنظيمية حيث استمر ونهض في مواقع الشتات بعد الاحتلال عام ١٩٦٧. كما انتقلت قيادته بالتالي الى حيث كانت تستقر قيادة منظمة التحرير: في عمان حتى عام ١٩٧٠ وفي بيروت حتى عام ١٩٨٢، وفي تونس حتى عام ١٩٩٤، ثم عودة إلى الوطن منذ عام ١٩٩٤ وحتى يومنا. تميز الاتحاد في مسيرته الطويلة بالحفاظ على صيغته الائتلافية السياسية والاجتماعية فقد ضمت قيادته ممثلات لجميع الاتجاهات في إطار الحركة الوطنية الفلسطينية وعكس هذا الوضع نفسه على قواعد الاتحاد التي ضمت نساء فلسطينيات من مختلف الشرائح والطبقات الاجتماعية وفي الصيغة الائتلافية نمت وتطورت آليات عقد التحالفات وحل الاختلافات وتباين المواقف السياسية التي كان أشدها عام ١٩٩٣ بعد توقيع اتفاق أوسلو. ولكن الاختلافات لم تصل في أية مرحلة إلى حالة الانقسام الهيكلي ويعود ذلك إلى سببين:

الأول: وحدة الموقف السياسي في الاتحاد تجاه قضية اللاجئين وحق العودة وقد وجد هذا الموقف ترجمته في الحفاظ على فروع الاتحاد في مواقع الشتات التي لم تتعرض للحل أو التجميد بسبب التطورات السياسية، على سبيل المثال: فروع الاتحاد القائمة حتى يومنا في كل من لبنان مصر والجزائر.

الثاني: اكتساب قيادة الاتحاد خبرة هامة في العمل الوطني والنقابي مؤسسة على الإقرار بحق الاختلاف في إطار الوحدة واعتماد آليات الحوار واحترام الرأي الآخر.

هذه العوامل أسهمت في الحفاظ على كيانية الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية رغم المحطات السياسية الوعرة التي مر بها وعلى الرغم من كل الملاحظات النقدية التي تتناول أوضاع الاتحاد من زوايا مختلفة تتعلق ببرنامج وآليات تواصل هيئاته وضرورة تجديد قيادته عبر مؤتمر عام بات مستحقاً منذ سنوات طويلة.

في سياق نهوض الحركة الوطنية الفلسطينية بعد عام ١٩٦٧ ونشوء حركة المقاومة فقد تأسست منظمات نسائية للفصائل بعضها تطور على أساس برنامج اجتماعي ديمقراطي وهيكل تنظيمي مستقل كما حصل في كل من منظمات الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين ولكن هذه الأطر ومنذ تشكيلها تم الإعلان عنها بصفتها رافد من روافد الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وليست بديلاً عنه بأي حال. ساهمت هذه الأطر في توسيع قواعد الاتحاد وتطوير برنامج عمله ورفد قيادته بكوادر نسائية متقدمة.

التغيرات التي طرأت على الحركة النسائية الفلسطينية

بعد اتفاق اوسلو ١٩٩٣

شهدت الحركة الجماهيرية الفلسطينية المنظمة في الشتات وعلى مختلف مكوناتها (اتحادات المرأة- الطلبة- المعلمين- الكتاب- المهندسين- الفلاحين- الأطباء- الفنانين... الخ) تراجعاً حاداً في دورها وفعاليتها في أوساط قطاعاتها بين اللاجئين الفلسطينيين بعد اتفاق أوسلو، للأسباب التالية:

١. رفع الغطاء السياسي والحماية القانونية التي كانت تشكلها منظمة التحرير الفلسطينية على امتداد ما يقارب الربع قرن. نتيجة إرجاء بحث قضية اللاجئين

إضافة إلى قضايا أخرى تشكل جوهر الصراع العربي الإسرائيلي. فقد تعرضت هذه الاتحادات إلى جملة تحديات سياسية وأمنية في الدول المضيفة، أدت إلى تقييد حركتها والانتقاص من حقوقها المكتسبة وتصعد أوضاعها الداخلية إثر الصراع الذي دبّ في أوساطها بين المؤيدين والمعارضين للاتفاق.

٢. تأثرت القواعد الاجتماعية الفلسطينية بصورة عميقة بمضامين الاتفاق الذي شكّل لها صدمة تاريخية قوية وأصاب قضيتها الوطنية في القلب. فقد أدى الفراغ السياسي والقانوني للاجئين الفلسطينيين إلى البحث عن مخارج وطرق للتكيف مع الأوضاع السياسية الجديدة بعد الاتفاق. ناهيك عن تردي الأوضاع المعيشية والاقتصادية في المخيمات ولكن درجة التأثير المعيشي والأمني لتجمعات اللاجئين في البلدان العربية المحيطة - الأردن - سوريا - لبنان ومصر - لم تكن بنفس المستوى نتيجة مواقف حكومات الدول المعنية من الاتفاق وانعكاس ذلك على الأوضاع القانونية للاجئين التي طالبت حرية العمل في المؤسسات الجماهيرية العاملة في أوساطهم من جهة ونتيجة لتباين درجة الارتباط المعيشي والسياسي لتجمعات اللاجئين بمنظمة التحرير الفلسطينية من جهة أخرى، فاللاجئون في المخيمات عموماً وفي مخيمات لبنان على وجه الخصوص كانوا هم الأشدّ تأثراً من الزاوية المعيشية بسبب تقليص خدمات وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين " الانروا " بعد الاتفاق مباشرة ونتيجة لغياب الدعم المادي الذي كانت تقدمه منظمة التحرير الفلسطينية.

نتيجة للتطورات السابقة اتجهت الحركة النسائية الفلسطينية في الثتات للتركيز على محورين رئيسيين في برنامجها بعد عام ١٩٩٣م:

الدفاع عن حق العودة، والدفاع عن القضايا المعيشية والمطلبية اليومية نظراً لتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، فقد نهضت حركة شعبية منظمة للدفاع عن حق العودة للاجئين الفلسطينيين، في مواجهة إرجاء بحث قضية اللاجئين والمخاطر المحيطة بها. كما حدثت تغيرات أخرى داخل الحركة النسائية في الثتات، شملت التغيرات على برامج عمل وخطاب الحركة النسائية، بروز ظاهرتي التمويل والمأسسة، إضافة إلى تصدع وحدة عمل الحركة النسائية وتراجع الديمقراطية في الحياة الداخلية.

١. التغيرات البرنامجية:

في السنوات التي تلت توقيع اتفاق أوسلو، طرأ تطور في خطاب الحركة النسائية الفلسطينية الذي بدأ يركز على المسألة النسوية من زواياها المتعلقة بالمساواة في الجوانب الحقوقية والعنف ضد المرأة. وفي تقييم مدى تناول الأطر النسائية للمسألة النسوية في الأنشطة والبرامج،

أجمعت كل المستويات المبحوثة على أنّ الاحتلال ومعاناة اللجوء والتحديات المتعددة والمعاملة التمييزية التي يتعرض لها اللاجئون الفلسطينيون في لبنان قد أدت موضوعياً إلى تغليب الهمّ الوطني والسياسي على الهموم الاجتماعية الأخرى لكنها أشارت إلى ضرورة إيجاد حالة توازن بين المسألتين من أجل تقدم حركة نسوية ديمقراطية وذلك يكتسب أهميته الاستثنائية في هذه المرحلة بالذات - بعد اتفاق أوسلو بسبب تنامي الاتجاهات التي تحاول تقويض المكتسبات الاجتماعية التي حققتها المرأة خلال سنوات انخراطها بمهام الثورة الفلسطينية المعاصرة^(٤).

يتضح هذا الاتجاه ولكن بصورة أقل عند إطار الحركة النسائية الفلسطينية في سوريا: في أواسط التسعينيات شعرنا بضرورة تطوير البرامج من خلال المراكز المتخصصة التي أنشئت وليس فقط الأطر النسوية التي تحمل خطاب الفصائل الفلسطينية، ودخلنا إلى مفاهيم تصب ضمن تعريف الحركات النسوية التي تعمل مع قضية حقوق المرأة على أنها حقوق إنسان ولذلك لا بد من دمج العمل السياسي مع الاجتماعي. في التسعينات كان للمؤسسات الدور الريادي للانطلاق بعملها فقد تشكلت مثلاً الجمعية الأهلية لحقوق المرأة الفلسطينية وبذلك تكون بداية النهضة لتطوير البرامج النسوية مقارنة بما كانت عليه في السابق^(٥).

أشارت ورقة البحث الخاصة بمصر في هذا السياق إلى حدوث تقدم محدود على برنامج عمل فرع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية باتجاه الجمع بين السياسي والاجتماعي مع التأكيد على أن القاعدة المعتمدة حتى الآن هي تغليب السياسة على القضية النسوية بسبب وجود قوى نسائية داخل الاتحاد تعارض إدخال مفاهيم وبرامج نسائية جديدة على الاتحاد: تعتبر بدايات عمل اتحاد المرأة بمبادرات نسائية عملاً نسائياً أخذ شكلاً سياسياً وطنياً واجتماعياً لصالح دعم ومساندة القضية الفلسطينية - ومع طرح مشروع للمرأة والمشاريع الاقتصادية والمراكز أصبح العمل يأخذ الطابع النسوي قليلاً لكن تظل المشكلة في مدى تفهم قيادة الاتحاد الحاجة لتغيير نمط العمل من السياسي والاجتماعي الإغاثي لصالح النسوي التنموي وأن تتفهم قضية أن تنمية المرأة جزء من تنمية المجتمع وأن توفير فرص عمل من خلال مشاريع يتبناها الاتحاد أفضل من البحث عن فرصة عمل خارجه في ظل منافسة شديدة وبطالة كبيرة مع ملاحظة أن من يؤيد هذا الاتجاه من الأخوات تظل القضية الوطنية هي همّهن الأكبر في حالة الاغتراب التي نعيشها^(٦).

بيّنت الأبحاث التي تم القيام بها في كل من مصر وسوريا ولبنان أن هناك اختلافات في وجهات النظر القيادية بين من تريد المحافظة على الطابع السياسي لعمل الاتحاد وبين الاتجاه الآخر الذي يريد استحداث برامج عمل لها علاقة بالحياة الاجتماعية والمعيشية اليومية للمرأة الفلسطينية.

بشكل عام فقد بدأت الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات بإدخال توجهات نسوية في برامج عملها منذ أواسط التسعينات ويعود السبب في توقيت وجود هذه الظاهرة - إضافة إلى الأسباب التي وردت في مقدمة هذا المحور إلى: انتشار الفكر النسوي العربي عموماً الذي اتجه نحو الدفاع عن حقوق المرأة باعتبارها حقوق إنسان، مدعوماً بقوة من المؤسسات النسوية العالمية والمنظمات الدولية، والظروف السياسية المستجدة على الساحة الفلسطينية بعد اتفاق أوسلو.

إنّ تبني قضية المرأة الفلسطينية في برامج عمل الحركة النسوية الفلسطينية من زوايا حقوقية وإنسانية وديمقراطية اجتماعية، هو تطور نوعي في مسيرتها؛ فقد حافظت برامج عملها على التمسك بالقضية الوطنية أساساً لنضالاتها في أواسط النساء وأضاف لها مهام أخرى ملحة تستوجب تحديث الخطاب وبرامج العمل. وربما أن هذا التطور الذي وقع في سياق - تدايعات اتفاق أوسلو - سبب ارتباكاً وقلقاً وخلافات في وجهات النظر وفي كيفية التعاطي مع هذا الموضوع. كما يتضح في الفقرات الواردة أعلاه في بحث مصر والتي تعبر

عن وجود اتجاه مقاوم لأية تغييرات. أو كما عبرت عنها المقابلات مع رموز الحركة النسائية الفلسطينية في لبنان^(٧):

لم تستطع عدد من الأطر النسوية محاكاة التحولات البرنامجية ولم تصل بعد إلى مستوى تلبية الاحتياجات الفعلية والمنتشعة للنساء وبقي معظمها يراوح عند حدود النشاطات المجتمعية والدعاوية العامة والحركة السياسية وبعض النشاطات التقليدية الأخرى. فقد أشارت أمانة سليمان^(٨) إلى أن البرامج التي كانت مطلوبة في ظروف سابقة لم تعد تتلاءم ومتطلبات المرحلة الراهنة وأكدت على ضرورة إيجاد آليات جديدة وبرامج محددة لتمكين النساء وتعبئتهن وتأييرهن. كما أشارت فاطمة منصور^(٩) إلى مغادرة العديد من الكادرات النسائية صفوف العمل لأن برامج الأطر لم تعد تلبي طموحاتهن.

ولكن هذا الاتجاه الذي فرض نفسه على أجندة الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات، لم يشكل بديلاً عن برامج الدفاع عن الحقوق الوطنية والمدنية والاجتماعية بل أضيف له مشاركة

الحركة النسائية الفلسطينية بكل مكوناتها في تحركات ناجحة أسهمت في تحقيق مطالب اجتماعية هامة مثل بناء مدارس ثانوية تابعة لوكالة الغوث وإلغاء الرسوم الاجتماعية التي فرضت على الطلبة الفلسطينيين في الجامعة اللبنانية وتحسين رواتب أسر الشهداء، فالحركة النسائية تنطبق عليها مواصفات الحركات الاجتماعية لقوى حركة التحرر الوطني أي أنها قوة سياسية اجتماعية ساهمت ولا زالت تساهم في عملية التغيير من موقع انخراطها بمهام ونضالات الثورة الفلسطينية المعاصرة^(١٠).

وهكذا تتفاوت درجة تبني المؤسسات النسوية الفلسطينية في مواقع الشتات، للفكر النسوي، والدفاع عن قضية المرأة الفلسطينية باعتبارها تشكل جزءاً من القضية الوطنية العامة بأبعادها الثلاثة مجتمعة السياسية والاجتماعية والإنسانية.

يمكن القول أن عنصرين جديدين طرأ على برنامج وخطاب الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات بعد عام ١٩٩٣، الأول: تكثيف الأنشطة السياسية المتعلقة بحق العودة، والثاني: إبراز قضية المرأة من الزوايا الاجتماعية والمعيشية والإنسانية والحقوقية وذلك في إطار القضية الوطنية الفلسطينية، والتفاعلات الناجمة عن اتفاق اوسلو.

لم يلحظ في كل الأبحاث المقدمة من كل من الأردن، مصر لبنان وسوريا أن أيّاً من مكونات الحركة النسوية الفلسطينية في الشتات فقدت اتجاهها البرنامجي الرئيسي، المتمثل بالدفاع عن قضية المرأة الفلسطينية باعتبارها جزءاً عضويًا من القضية الوطنية نفسها، وفي نفس الوقت عملت على توازن المهام والبرنامج والخطاب الذي يجمع بين السياسي والاجتماعي الديمقراطي.

٢. التمويل والمأسسة

ارتبطت ظاهرة التمويل الأجنبي بنشوء مؤسسات نسائية حديثة ومتخصصة بقضايا المرأة كما طرحت آليات جديدة لعملها استناداً إلى مقررات مؤتمر بيجين الذي عقد عام ١٩٩٥. هذه الآليات قائمة على أساس تشكيل هيئات تنسيق بين ثلاثة أطراف: الرسمي والشعبي والقطاع الخاص، إضافة إلى ظهور الشبكات النسوية العربية المتخصصة على نطاق واسع. بالنسبة

للحركة النسائية الفلسطينية في الشتات فقد توقف التمويل المنظم للاتحادات والمؤسسات الشعبية من قبل منظمة التحرير منذ اتفاق أوسلو - إلا في حالات استثنائية. كما أن التحولات الاقتصادية الواسعة التي وقعت في العالم العربي أدت إلى تهميش وإفقار شرائح واسعة من اللاجئين في البلدان المضيفة، والإشارة هنا إلى برامج التكيف الهيكلي الذي تبنته وفرضته على الدول العربية برامج صندوق النقد والبنك الدوليين منذ أوائل التسعينيات، وكل ما تبع ذلك من سياسات خصخصة القطاع العام والارتباط الاقتصادي التابع لرأس المال المالي العالمي. ترافق مع هذه التحولات بروز ظاهرة التمويل لمشاريع طرحت على مؤسسات المجتمع المدني في البلدان العربية وتوجه الكثير منها إلى المؤسسات النسائية الفلسطينية في المخيمات والتجمعات الفلسطينية الأخرى في البلدان العربية. هذه المساعدات جاءت في إطار التخفيف من حدة الآثار السلبية التي خلفتها برامج الخصخصة (بطالة وغلاء معيشة وتدني الخدمات الأساسية المقدمة للمواطنين). فكيف تعاملت الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات مع الواقع الجديد؟

عدد من مصادر التمويل اشترط ربطه بهياكل تنظيمية مستحدثة وبرامج عمل محددة خاصة بالمرأة بعيدا عن الإطار الوطني والسياسي العام. ولعل هذا الاتجاه في البرامج المشروطة هو الذي كان ولا زال مصدر خلافات عميقة في وجهات النظر بين النشيطات النسويات تصل أحيانا حد الاتهامات والإقصاء المتبادل.

الحركة النسائية الفلسطينية في الشتات تعاملت مع هذه التطورات بوعي ومنهجية قائمة على قبول التمويل غير المشروط مثلما حصل في فروع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في كل من مصر ولبنان، ففي مصر وصل فرع الاتحاد منتحان من هيئة اوكسفام وهيئة سيدا الكندية، استخدمت في إنشاء المراكز الخدمية وتجديد مقر الاتحاد ومساعدات لطلبة المدارس، مثل هذا التمويل لا يتدخل في أنشطة الاتحاد أو سياساته المتعلقة بتنفيذ أنشطته الخاصة. وكان تراجع التبرعات للاتحاد بسبب توجيهها إلى الوطن بعد اتفاقية أوسلو عاملا رئيسيا في توجه الاتحاد للتمويل الخارجي، وتشير ورقة البحث من مصر أنه

في الفترة الأخيرة تم طرح فكرة التقدم بمقترح مشروع لدعم وتنمية المرأة للمفوضية الأوروبية تحت إشراف الشؤون الاجتماعية المصرية، ولكن عددا من العضوات لم يوافقن خوفا من التدخل وتوجيه فكر ورؤية الاتحاد وقد قالت الأخت دوريس فرنجية^(١١) في المقابلة معها: قد نقبل تمويل أجنبي ولكن مدروس وبحيث لا يتعارض مع سياسات الاتحاد ومبادئنا أما الأخت عالية سامح^(١٢) فقالت: لو بحثنا عن مصادر عربية يجمعنا فيها روابط أخوية من الممكن أن يساعد ذلك على تلافي مشاكل النقد والمشاكل الخاصة بالمؤسسات التي تتلقى معونات^(١٣).

لم تستحدث في مصر أية اطر أو مؤسسات نسائية فلسطينية، جديدة مترافقة مع عمليات التمويل بل كان ولا زال فرع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية هو الميدان الذي تجري فيه كل هذه التفاعلات، وهو الذي يستقبل التبرعات وتطور في أوساط عضواته نقاشات حول الموضوع.

أما في أوساط اللاجئين في مخيمات لبنان، ومؤسساتها، فموضوع التمويل والمأسسة أخذ بُعداً أعمق وأوسع انتشارا وحيوية، حيث تذكر ورقة البحث من لبنان أن جميع الأطر النسائية التي تشكل امتدادا للأحزاب والفصائل السياسية ليس لديها مصدر دعم خارجي وهي تعتمد في تمويل أنشطتها على الصناديق المالية للأحزاب

أو منظمة التحرير، والبعض يفتقد لأي مصدر للدعم بما في ذلك الحزبي بسبب الأزمات المالية التي عانت منها الفصائل السياسية خاصة بعد توقيع اتفاق أوسلو أما المنظمات غير الحكومية فإنها تعتمد بالدرجة الرئيسية على مصادر دعم أوروبية أهلية أو رسمية وبالدرجة الثانية على مؤسسات تابعة للأمم المتحدة وبالدرجة الثالثة على الربيع الخاص والتبرعات المحلية^(١٤).

نلاحظ هنا وجود اختلاف بين الأطر النسائية، وبين المنظمات غير الحكومية المتخصصة (NGOS) التي استحدثت وأصبح لها حضورها الواضح في المخيمات الفلسطينية في لبنان تحديداً بعد خروج منظمة التحرير وبعد اتفاق أوسلو، كما تشير الفقرة التالية من بحث لبنان أيضاً إلى البعد المعيشي والنظرة البراغماتية تجاه موضوع التمويل:

هناك شبه إجماع من الأطر النسائية المبحوثة وكذلك من قادة وكادر الأحزاب والفصائل السياسية والأطر النقابية الذين جرت مقابلتهم تجاه قبول التمويل الخارجي والاستفادة منه باعتباره رافداً لتدعيم البرامج التنموية والاجتماعية ومدخلا لإيجاد فرص العمل وتطوير دخل الأسر الفلسطينية في ظل تراجع خدمات وكالة الغوث (الانروا) ومؤسسات م.ت.ف، ولم يخالف هذا الرأي سوى مروان عبد العال^(١٥) الذي اعتبر أن الإمكانيات المالية التي جرى توفيرها للجمعيات الأهلية قد أدى إلى توجيهها للحلول محل مؤسسات الثورة الفلسطينية وإلى تفرغ الأحزاب والمنظمات والجماهير التي تشكل امتداداً للأحزاب من كادراتها الفعالة بالمقابل فقد رفض الجميع التمويل المشروط بفرض أجنداث برنامجية أو سياسية تنطلق من وجهة نظر الجهات المانحة^(١٦).

في سوريا، لم يعد فرع اتحاد المرأة الفلسطينية قادراً على العمل بعد عام ١٩٩٣ لأسباب تتعلق بالاختلاف بين الناشطات النسويات حول الموقف من اتفاق أوسلو بينما بقيت الأطر النسوية التابعة للفصائل الفلسطينية تعمل على برامجها الخاصة وقد أدى هذا الوضع إلى نشوء مؤسسات أهلية حديثة متخصصة للاهتمام بقضايا المرأة:

شعرنا بضرورة تطوير البرامج وبدأنا بالعمل المؤسساتي، وتوجد نسبة لا بأس بها من المؤسسات والمراكز المتخصصة مقارنة مع واقعنا. في التسعينيات كان للمؤسسات دور ريادي للانطلاق بعملها. جمعيات ومؤسسات جديدة نسوية بدأت تنظم ورش عمل تدريبية تشكلت خاصة بالمرأة مثل مؤسسات بيسان للتنمية التي حصلت على منحة غير مشروطة من السفارة اليابانية، ومنحة أخرى من مؤسسة التعاون الدولي الإسباني لتجهيز مركزين للتنمية الاجتماعية والتدريب المهني. العالم يريد مؤسسات وأطراً وهيكل تتماشى مع الواقع الجديد وعدم تغليب الطابع السياسي على الجوانب الأخرى^(١٧).

علينا أن نأخذ بالاعتبار هنا أن القوانين في سوريا تحظر قبول تمويل ومساعدات خارجية دون إذن من الجهات الرسمية، لذلك فالتمويل للمؤسسات محدود ومقيد وليس مفتوحاً كما هو الحال مع المؤسسات النسائية الفلسطينية في لبنان.

٣. تآكل دور المرجعية الموحدة للحركة النسائية الفلسطينية وتراجع منسوب الديمقراطية الداخلية

أصاب الحركة النسائية الفلسطينية ما أصاب هياكل منظمة التحرير الفلسطينية نفسها بعد اتفاق أوسلو. فقد تداعت مجموعة من العوامل في هذا السياق التاريخي بعد عام ١٩٩٣: بدءاً من تآكل دور منظمة التحرير الفلسطينية والاتحادات الشعبية التابعة لها، كمرجعية موحدة ومسلم بها من قبل اللاجئين الفلسطينيين، ومروراً بانسحاب عدد واسع من الكوادر النسائية المتقدمة التي كانت تقود كل أشكال العمل العام لأنها هاجرت إلى البلدان الإسكندنافية ومجتمعات الوفرة، أو بسبب الإحباط العام، وانتهاءً بتشكيل مؤسسات نسائية متخصصة في قضايا المرأة ومنافسة الوزارات التابعة للسلطة على تمثيل المرأة الفلسطينية في المحافل العربية والدولية. موضوع التمثيل عاد ليطرح للمناقشة مرة أخرى بعد اتفاق أوسلو على قاعدة الخلافات السياسية الواسعة بين ممثلات الفصائل في قيادات فروع الاتحاد.

نسجل هنا أهمية القرار الذي اتخذ من قبل جميع مندوبات الفصائل في الأمانة العامة للاتحاد والمجلس الإداري على اختلاف مواقفهم ومواقف الفصائل التي ينتمين إليها من اتفاق أوسلو. فقد كان القرار الاستمرار في أطر الاتحاد القيادية والقاعدية وممارسة حق الاختلاف من داخل هذه الأطر؛ لأن الخروج منها سيعمل على شق الصفوف القاعدية النسائية الفلسطينية الأمر الذي سيقرب عليه نتائج سلبية جداً.

ولكن هذا القرار الذي استمر حتى يومنا لا يعني أن هذه المؤسسة التاريخية، بقيت آمنة ومسلم بها كمظلة للجميع كما كان الوضع عليه قبل تاريخ توقيع الاتفاق، في ورقة البحث الخاصة بلبنان ورد ما يلي

اجتمعت المستويات المبحوثة على أهمية دور الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية في لبنان واعتبرته معظم المؤسسات النسائية مظلة وإطاراً تمثيلاً للمرأة الفلسطينية، أما مسؤولات الأطر وكادرات الهيئة الإدارية للفرع فقد أكدن حرصهن التام على استمرارية عمل الاتحاد ووجوب تحوله الى مظلة فعلية للحركة النسائية الفلسطينية، لكن الآراء انقسمت تجاه دوره المرجعي التمثيلي، فبينما اعتبرته كل من أمانة سليمان، سهيلة الخطيب وثرثيا راجح مرجعية فعلية للمرأة الفلسطينية، والحركة النسائية الفلسطينية، فقد قالت دنيا خضر انه مظهره شكليه وأكدت منى واكد وخديجة عبد العال على انعدام الممارسة الديمقراطية وسيادة أشكال الهيمنة العصبوية والابتعاد عن أسس الائتلاف في العلاقات الداخلية. سميرة صلاح اعتبرته لا يشكل مظله على الإطلاق بسبب حصر الأدوار والصلاحيات لدى اتجاهات سياسية معينة وكذلك كان رأي فاطمة منصور وزكية حسين^(١٨).

تبدو هذه الظاهرة بصورة أكثر فداحة في سوريا، نتيجة الاختلاف في ظروف التجمعات الفلسطينية هناك وعلاقة الفصائل بالنظام السياسي الذي يتبنى موقفاً واضحاً ضد اتفاق أوسلو، وانعكاس ذلك على وضع الاتحادات الشعبية بما فيها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية:

بعد اتفاقية أوسلو وتشكيل السلطة الفلسطينية ازدادت الهوة بين الاتحادات الشعبية ومنه الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، وجراء الاتفاق أصبح فرع الاتحاد في سوريا شبه مشلول إلا من بعض الأخوات اللاتي بقين في إطار الاتحاد مع وجود الكثير من الإشكالات والخلافات حول العمل وفي هذا السياق تحدثت الأخت خديجة علي بأن

الأخوات في الاتحاد أصبحن يعملن كموظفات وليس كهيئة إدارية إذ لا يمكن أن يكون الاتحاد مظلة حقيقية للحركة النسوية الفلسطينية إلا إذا جرى انقلاب داخل الاتحاد وتشكيله على أسس وبرامج مختلفة^(١٩).

ولكن أبعاداً مختلفة ومتنوعة إيجابية خاصة بالوضع المعيشي والقانوني للمرأة الفلسطينية وسلبية خاصة بوضع فرع الاتحاد لتداعيات اتفاق أوسلو، أظهرتها ورقة البحث الخاصة بمصر وذلك على خلفية موقف النظام المصري من الاتفاق:

بعد اتفاق أوسلو منحت الحكومة المصرية الفلسطينيين مجموعة من التسهيلات كان أبرزها في مجال التعليم بحيث أصبح يتم قبول الطلاب الفلسطينيين في الجامعات المصرية وإعفاؤهم من ٥٠ ٪ من الرسوم المقررة وتم قبول أعداد كبيرة من طلاب الضفة والقطاع في مختلف الكليات، كما أعفيت النساء من الحصول على تأشيرة دخول ممن تقع أعمارهن تحت ١٨ عاماً أو فوق الـ ٤٠ عاماً وتحسنت الأوضاع المعيشية نوعاً ما.

لكن الاتفاق ترك آثاراً سلبية على عمل الاتحاد في مصر حيث قلت اجتماعات الهيئة العمومية بعد توقيع الاتفاق وتناقص عدد أعضاء المؤتمرات وأثرت الظروف السياسية في جمهورية مصر العربية على دورية عقد الانتخابات كما أصبح من الضروري أخذ الموافقة الأمنية على إجرائها بالإضافة إلى توجيهات القيادة السياسية الفلسطينية بعدم إجراء الانتخابات^(٢٠). كما أثر نشوء السلطة الفلسطينية على دور الاتحاد في تمثيل المرأة الفلسطينية على المستوى العربي، فكما بيّنت ورقة البحث عن الحركة النسائية الفلسطينية في مصر

الاتحاد فقد تمثيله للمرأة الفلسطينية في جامعة الدول العربية بعد نشوء السلطة الفلسطينية وتشكيل وزارة الشؤون الاجتماعية ومن ثم وزارة شؤون المرأة اللتين أخذتا مهمة تمثيل النساء على المستويات المحلية والإقليمية والدولية بدلاً من الاتحاد الذي كان هو الهيئة الوحيدة الشرعية التي تمثل نساء فلسطين وبهذه الصفة كان مسؤولاً عن حضور كافة الاجتماعات العربية الخاصة بالمرأة والأسرة في جامعة الدول العربية، وكان تشكيل الوفود يتم بقرار من رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، بعد اتفاق أوسلو وتشكيل السلطة الفلسطينية أصبح هناك وزارات متخصصة: فموضوعات المرأة والطفل أصبحت تتبع وزارة الشؤون الاجتماعية في السلطة، وتقوم الجامعة العربية بتسليم الدعوة لحضور الاجتماعات العربية للمندوبية التي تقوم بدورها بتوزيعها على الوزارة ذات الاختصاص. وبعد استحداث وزارة المرأة أصبحت هي المكلفة بموضوعات المرأة الفلسطينية، واستبعد الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية من المشاركة في هذه الاجتماعات. وترى الأخت ميسون شعث^(٢١) أن الاتحاد العام قبل أوسلو هو ممثل المرأة الفلسطينية الوحيد وبعد أوسلو وإقامة السلطة الوطنية أصبح هناك وزارات تمثل المرأة وبدأ الخلاف الشديد^(٢٢).

وعلى مستوى آخر فقد سحب الخلاف نفسه على تمثيل المرأة الفلسطينية في المحافل الدولية التي أصبحت تولي اهتماماً كبيراً بوزارات السلطة الوطنية الفلسطينية على حساب الاتحادات الشعبية. فقد تولى الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية مهمة تمثيل المرأة الفلسطينية في المحافل العربية والدولية منذ تأسيسه عام ١٩٦٥ وعلى امتداد ما يقرب من الربع قرن

على المستويين الرسمي والشعبي بصفته قاعدة من قواعد منظمة التحرير الفلسطينية. بعد اتفاق أوسلو ونشوء السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها الرسمية ظهرت خلافات كبيرة على مضمون التمثيل للمرأة الفلسطينية: فوزارة الشؤون الاجتماعية ثم وزارة المرأة التابعة للسلطة وحسب اتفاق أوسلو تمثل النساء الفلسطينيات في مناطق السلطة فقط أما الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية فهو يمثل المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال وفي مواقع الشتات حسب ما نص عليه النظام الأساسي للاتحاد.

لذلك فقد برزت خلافات كبيرة أثناء التحضير والمشاركة في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي عقد في بيجين عام ١٩٩٥ حيث تشكل وفد رسمي برئاسة انتصار الوزير وزيرة الشؤون الاجتماعية ووفد شعبي برئاسة سميحة خليل رئيسة جمعية إنعاش الأسرة ومسؤولة فرع اتحاد المرأة الفلسطينية في الداخل منذ عام ١٩٦٩م.

الخلافات لم تقع على الصلاحيات الفردية بقدر ما كانت على المضامين السياسية الخاصة بتمثيل المرأة الفلسطينية في أوساط اللاجئين الفلسطينيين بحيث لا تملك وزارات السلطة إمكانية التمثيل الشامل للمرأة الفلسطينية داخل الوطن وخارجه بحكم بنود اتفاق أوسلو أما الاتحاد فقد استمر في دوره التمثيلي الأشمل عندما كان متاح له فرصة حضور المؤتمرات العربية والدولية.

٤. في العلاقات الديمقراطية الداخلية:

أجمعت أوراق البحث على تراجع الأوضاع الديمقراطية الداخلية في فروع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والأطر النسائية الأخرى، بدلائل وظواهر بارزة تناولت العلاقات بين الأمانة العامة للاتحاد، وبقية الفروع وموضوع الانتخابات الدورية وتوسيع القواعد الشعبية للاتحاد والأطر النسوية حيث بينت أن الحياة الداخلية للأطر النسوية تأثرت بشكل سلبي من ناحية انتظام اجتماعاتها وقدرتها على تجديد هيئاتها ومراجعة برامج عملها: "قادة الفصائل والأحزاب والأطر النقابية الفلسطينية أجمعوا على أهمية تجاوز الاتحاد لعدد من الثغرات والشوائب المعيقة لدوره وإرساء الأسس الديمقراطية في إطار التنسيب والانتخاب وتجديد بنية الهيئات ورفدها بدماء شابة وإكساب الاتحاد مضامين ديمقراطية تحريرية واجتماعية^(٢٣).

فيما يتعلق بالانتخابات الدورية، وحسبما ورد في ورقة لبنان، هناك مشكلة في دورية الانتخابات في العديد من الأطر النسائية بما فيها الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية الذي أنجز آخر عملية انتخابية في منتصف السبعينيات، وتبين الورقة أنه،

حتى الآن لا تتوفر رؤية شاملة لدمقرطة الأطر والمنظمات على أساس اعتماد الانتخابات الدورية والمراجعات الجماعية لخطط العمل وتطوير حسّ المساءلة والشفافية، هناك إشارات إلى ضرورة إجراء حوار ونقاش لتجاوز نزعات الانغلاق والانطلاق نحو رحاب أوسع للعمل... وإحدى المتحدثات عبرت عن استحالة تقدم الحياة الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني بشكل عام في ظل استخدام المال السياسي الذي يحول دون تقدم عملية التحول الديمقراطي^(٢٤).

الجملة الواردة في الفقرة أعلاه حول التحول الديمقراطي تشير إلى نظام تشكيل الهيئات في الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية والقائم على أسس ائتلافية سياسية وتوافق بين الفصائل فقد طرحت بعض الأطر مثل لجان المرأة الديمقراطية الفلسطينية اعتماد مبدأ التمثيل النسبي في

نظام الانتخابات في الاتحاد ولكن أغلبية الأطر النسائية في الاتحاد ترفض هذا الاقتراح. وقررتا كل من سوريا ولبنان ركزتا على ضعف العلاقة مع الأمانة العامة بعد اتفاق أوسلو: الواضح أن عودة القيادة الفلسطينية وقيادة الأمانة العامة للاتحاد إلى أرض الوطن جعلها تركز نشاطها على الداخل وضعفت العلاقة مع فروع الخارج وتجسد ذلك في تهميش دور اتحاد المرأة في مصر في الأنشطة والفعاليات وعدم إمداد الفرع بإصدارات الأمانة العامة وعدم إشراكه في إعداد الإستراتيجية الوطنية للمرأة الفلسطينية عام ١٩٩٧ بالإضافة إلى استبعاد الفرع من المشاركة في المؤتمرات الدولية والعربية كما يلاحظ عدم الاستفادة من قرب فرع مصر من قطاع غزة وإمكانية إقامة شراكة بين فروع الاتحاد داخل الوطن وفي الشتات^(٢٥).

في سوريا وكما سبق وذكر، فإن العمل النسائي الفلسطيني بصيغة الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية قد توقف ولم يعد بالإمكان توسيع قواعده ولا عقد مؤتمرات له وانتخاب قيادته، كما تشير ورقة البحث إلى التراجع العام الذي أصاب الأطر النسوية الفلسطينية الأخرى بعد الاتفاق وترافق مع عدم إجراء انتخابات أو تجديد للهيئات:

غالبية الأطر لم تعد تعقد مؤتمراتها منذ منتصف التسعينيات مثل منظمة المرأة التقدمية والمكتب النسوي للحزب الشيوعي الثوري ولجبهة التحرير الفلسطينية، وهناك أطر لم تعقد مؤتمرات أو تجري انتخابات أصلاً بل يتم تعيين قياداتها كما هو الحال في مراكز المرأة التابعة لوكالة الغوث وذلك نتيجة حالة التراجع التي أصابت الفصائل وأصابت بدورها الأطر النسائية نفسها^(٢٦).

يبقى هناك ملاحظتان ختاميتان قبل الوصول إلى نهاية هذا الملخص:

أولاً: ظهور منظمات نسائية فلسطينية ذات طابع إسلامي في لبنان. ورقة بحث لبنان هي الوحيدة التي أوردت معلومات حول هذا الموضوع:

شهدت الفترة الواقعة في السنوات الأولى للانتفاضة الشعبية الثانية عام ٢٠٠٠ ولادة بعض المنظمات النسائية الجديدة ذات التوجه الديني كاللجان النسائية لحركة المقاومة الإسلامية حماس، وحركة الجهاد والهيئة النسائية في رابطة بيت المقدس لطلبة فلسطين وهي تابعة لحركة الجهاد، هذه المنظمات ليست ضمن عضوية الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية نظراً للمواقف السياسية والفكرية لأحزابها.

ثانياً: مغادرة كوادر نسائية هامة مواقعها وقد ذكر سببان للمغادرة: أولهما إيجابي ويتعلق بالعودة إلى الوطن كما حصل مع عدد من أعضاء الأمانة العامة للاتحاد وأعضاء الهيئة الإدارية في القاهرة، وعدد واسع من أعضاء المجلس الإداري للاتحاد اللاتي كن مقيمات في لبنان، الأردن، مصر، وسوريا فمثلاً تذكر ورقة البحث من مصر "توقف العمل في عدد من المراكز النسوية في أحياء القاهرة بسبب عودة كثير من الأخوات إلى أرض الوطن"^(٢٧) وثانيهما سلبي وذو صلة بعامل الإحباط السياسي الشديد بعد اتفاق أوسلو: "التطورات السياسية بعد أوسلو تركت انعكاساتها على عدد من الأطر النسائية في لبنان حيث غادرتها عديد من الكادرات جراء خيبة الأمل وتم بسببها تجميد أوضاع بعض المنظمات النسائية كلجان المرأة الشعبية الفلسطينية".

هوامش

- ١ خلدات حسين، ورقة بحث لبنان، غير منشورة، ص ٧ .
- ٢ آمال الأغا، ورقة بحث مصر، غير منشورة، ص ٩ .
- ٣ وثيقة المؤتمر الأول للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، القدس ١٩٦٥ . ص ٧ غير منشور.
- ٤ خلدات حسين، ورقة بحث لبنان، ص ٢٦ + ٢٧، ورقة غير منشورة.
- ٥ رائدة الخالدي، ورقة بحث سوريا، ص ٩ ، ١٠ ، ورقة غير منشورة.
- ٦ آمال الأغا، ورقة بحث مصر، ص ١٩ ، ورقة غير منشورة.
- ٧ ورقة لبنان، ص ٢٨، غير منشور.
- ٨ أمّنة سليمان: رئيسة فرع اتحاد المرأة الفلسطينية في لبنان، عضو المجلس الإداري للاتحاد، عضو في مجلس الوطني الفلسطيني.
- ٩ فاطمة منصور: مسؤولة منظمة لجان المرأة الشعبية الفلسطينية، عضو هيئة إدارية لاتحاد المرأة فرع لبنان.
- ١٠ ورقة بحث لبنان، ص ١٩، غير منشور.
- ١١ دوريس فرنجية: عضو هيئة إدارية في فرع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية / بمصر.
- ١٢ عالية سامح: ناشطة فلسطينية في فرع الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية / مصر.
- ١٣ ورقة بحث مصر، ص ٢٢، غير منشور.
- ١٤ ورقة لبنان، ص ٣١، غير منشور.
- ١٥ مروان عبد العال: عضو المكتب السياسي وأمين فرع لبنان في الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.
- ١٦ ورقة بحث لبنان، ص ٣١ .
- ١٧ ورقة سوريا، ص ٩ / ٤ ، غير منشور.
- ١٨ أمّنة سليمان: رئيسة فرع الاتحاد في لبنان؛ سهيلة الخطيب: نائب رئيسة فرع الاتحاد. مديرة مؤسسة نبيلة برير؛ ثريا راجح: مسؤولة كتلة نضال المرأة الفلسطينية؛ دنيا خضر: مسؤولة منظمة لجان المرأة العاملة الفلسطينية؛ منى واكد: رئيسة الهيئة الإدارية لمركز الأنشطة النسائية في مخيم نهر البارد؛ سميرة صلاح: مديرة دائرة شؤون العائدين لبنان. عضو مجلس وطني فلسطيني؛ فاطمة منصور: مسؤولة منظمة لجان المرأة الشعبية وعضو هيئة إدارية في الاتحاد؛ زكية حسين: عضو قيادة منظمة لجان المرأة الشعبية الفلسطينية وعضو هيئة إدارية في فرع الاتحاد.
- ١٩ ورقة بحث سوريا، ص ١٢، غير منشور.
- ٢٠ ورقة بحث مصر، ص ١٧، غير منشور.
- ٢١ ميسون شعث: عضو الأمانة العامة للاتحاد العام للمرأة الفلسطينية.
- ٢٢ ورقة بحث مصر، ص ٢٦، غير منشور.
- ٢٣ ورقة بحث لبنان، ص ٢٤ .
- ٢٤ ورقة بحث لبنان، ص ٢٥ .
- ٢٥ ورقة بحث مصر، ص ٢٤ .
- ٢٦ ورقة بحث سوريا، ص ٢٢ .
- ٢٧ ورقة بحث مصر، ص ٣١ .

زوجات صغيرات: قضايا اجتماعية من سجلات محاكم فلسطين الشرعية في أواخر العهد العثماني

محمود يزبك

قسم الدراسات الشرق أوسطية، جامعة حيفا

في هذا المقال يعرض المؤلف لإحدى الاستراتيجيات التي استخدمتها الفتيات القاصرات للتخلص من زواج غير مرغوب فيه، وهي إستراتيجية "خيار البلوغ"، حيث تبين الأمثلة التي يعطيها لنا المؤلف وعي النساء في فلسطين القرن التاسع عشر بحقوقهن الشرعية وقدرتهن على الاستفادة منها. المميز في الاستراتيجية التي تركز عليها هذه المقالة اعتمادها على استعداد الفتاة في سبيل فسخ الزواج للتحديث "أمام الملأ وتفصيلاً عن خصوصيات تتعلق بجسدها وأنوثتها".

كما يتطرق المؤلف إلى قضية زواج الصغيرات في فلسطين في أواخر العهد العثماني. مبيناً أن "العرف المحلي، أي القوة الاجتماعية الذكورية، هي التي عملت على تخفيض السن التي اعتبرت بها البنت "جاهزة للرجال"، وتبرز المقالة تناقضات تأثيرات الحداثة التي دخلت على المجتمع الفلسطيني، حيث يبين الكاتب كيف أن ارتفاع سن الزواج وانتهاء ظاهرة زواج القاصرين والقاصرات، رافقه اختفاء "الانفتاح الذي تحدثت من خلاله البنت بصراحة عن طمئتها الأول، واختفى كذلك القبول الطبيعي لصراحتها تلك".

في ٢١ شوال ١٢٨٧هـ-١٣هـ كانون ثاني/يناير ١٨٧١، سجّل كاتب محكمة يافا الشرعية في سجل المحكمة القضية التالية والتي تروي قصة "الحرمة" زينب الكوسا التي رفعت دعوى للمحكمة بواسطة وكيلها الشرعي الحاج سليم القطناني، ضد زوجها المدعو إبراهيم زعرب ووكيله الشرعي، الشيخ محمد الشرقاوي:

عقد إبراهيم بن داود زعرب نكاحه على الحرمة زينب بنت الحاج سليمان الكوسا وهي قاصر، وإن ذلك جرى من نحو سنة، وإن العاقد له عليها والدتها بولايتها عليها بمهر معلوم وشروط معلومة. وأنه من مدة اثني عشر يوماً بلغت بالحيض، وأنه فور بلوغها ورؤيتها للدم فسخت نكاحها عن زوجها إبراهيم بخيار الفسخ بالبلوغ وأشهدت على ذلك جملة من المسلمين. وتريد الآن إجراء ما يترتب شرعاً، وتسليمها أمعتها الباقية لها عند الزوج المرقوم كما سيأتي بيانه أدناه.

سئل وكيل المدعية عن سنّها وهل دخل بها الزوج المرقوم أو لا؟ فأجاب [وكيلها] بأنّه حينما عقد عليها كان سنّها ثلاثة عشر سنة وأنه دخل بها بعد العقد عليها، وأن سنّها الآن أربع عشرة سنة.

سأل [القاضي] وكيل المدعية، هل من بعد الفسخ مكنته من نفسها أو لا؟ فأجاب بأنه من بعد الفسخ لم تمكنه من نفسها.

وسأله القاضي: هل حينما عقدت والدتها بولايتها عليها كان والدها أو جدها موجودا أو لا؟ وهل له أخوة عصبية أولا؟ فأجاب بأنه كان والدها وجدها ميتان، وأنه ليس لها أخوة عصبية أصلا ولا ولي عسبي مطلقا.

[توجه القاضي لوكيل المدعى عليه] وسأله: [عما قرره وكيل المدعية]، أجب بالاعتراف بأن موكله حينما تزوجها بالعام الماضي كانت قاصرة وأن سنها كان اذ ذلك ثلاثة عشر سنة وأن المزوج لها والدتها المرقومة وأنه لا ولي لها غيرها، وأنه دخل بها وأنكر حصول الفسخ. وأن موكله المرقوم بعد تاريخ دعوى الفسخ المسطور تمكن [جنسيا] من زوجته المذكورة.

[توجه القاضي لوكيل المدعية] وطلب منه تسمية وإحضار شهود الفسخ. فأقام كل واحد من ... فشهدوا جميعا غب الاستشهاد الشرعي وكل واحد بمفرده بلفظ الشهادة بطبق ما قرره وكيل المدعية ومن كونها من مدة نحو اثني عشر يوما أحضرتهم وقررت لهم: هذه الساعة طرقتها الحيض وبلغت وأنها فسخت نكاحها عن زوجها ابراهيم المرقوم.

وطلب [القاضي] من وكيل المدعى عليه البيان على أن الزوج المذكور تمكن من زوجته المذكورة وذلك غب إنكار وكيلها لذلك. وغب ذلك حضر وكيل الزوج وقرر على لسان موكله ابراهيم زعرب، بأن من بعد الفسخ المذكور لم تمكنه زوجته منها ولم يختل بها قط.

وغب التزكية الشرعية سرا وعلنا، حكم مولانا الحاكم الشرعي بصحة الفسخ بينهما تفريفا شرعيا.^(١)

سجلت المحكمة الشرعية تحوي وثائق قانونية لخصت النقاشات القضائية التي جرت في قاعة المحكمة الشرعية. وألقت هذه الوثائق الضوء خاصة على أحكام القاضي الشرعية، وركزت عادة على الجوانب القانونية للقضايا. وكما يوضح ملخص القضية السابقة، تحوي السجلات كذلك على مادة ثرية وتفصيلية لنواح عدة للمجتمع الفلسطيني. وعلى سبيل المثال، فإن زينب أعلنت بحرية ووضوح عن حيضها الأول بعد دقائق من حدوثه. لم تعلن ذلك بحضرة قريباتها وقربياتها، بل بمواجهة ثلاثة وربما أكثر من الرجال اللذين تواجدوا في تلك اللحظة في بيتها. وإن حدث هذا في بيت زوجها، فمن المفترض أنه تواجد كذلك معها في هذه اللحظة. وطلب منها وكيلها أن تروي قصتها علانية في قاعة المحكمة وتطلب من شهودها ليشهدوا بصحة روايتها. كما وتم استجواب زوجها علانية فيما يتعلق بنشاطه الجنسي مع زوجته. لا تعيننا التفاصيل التي قدمها المتدعيان حين تداولت المحكمة قضيتهم. لكن تعيننا جدا في هذا المقام، التفاصيل التي اختارها كاتب المحكمة الشرعية حين لخص مجرى القضية في سجل المحكمة. ويلاحظ دارس السجلات عادة تواجد عدد كبير من الناس، يزيد أحيانا عن العشرين شخصا، في قاعة المحكمة حين انعقادها. وبالإضافة للقاضي وكتاب المحكمة، تواجد أطراف الدعوى، وآخرون، ذكورا وإناثا، انتظروا البث في قضاياهم، بالإضافة لبعض الفضوليين. وأمام هذا المشهد، قرأت المؤرخات النسويات مضمون سجل المحكمة الشرعية وكأنه يمثل مشاهد واقعية من "مسرح الحياة". وفي عام ١٩٨٥ صاغت المؤرخة جودت تكرر

(Judith Tucker) هذا المشهد بقولها:

المحكمة الشرعية... هي الهيئة الوحيدة التي فتحت أبوابها أمام النساء من كل الطبقات الاجتماعية والتي حافظت على وثائقها كاملة. روت النساء في قاعة المحكمة رواياتهن وقدمن شكاويهن... وقدمن إلى هنا من كل الخلفيات الاجتماعية لعرض أشغالهن وأعمالهن... لبيع وشراء العقارات، ولمقاضاة اللصوص والمدينين، وللبحث عن دعم عائلي أو لتثبيت وتوثيق الطلاق أو الزواج، واستعملن المحكمة لتسيير أعمالهن وقضاياهن الشخصية. وشملت تسجيلات المحكمة الشرعية، ليس فقط نشاطات اقتصادية نسائية، بل أظهرت ووثقت مفاهيمهن وتفسيراتهن لحقوقهن الشرعية والاجتماعية.^(٢)

تمت دراسة سجلات المحاكم الشرعية حتى ثمانينات القرن العشرين لغناها بالمعلومات الاقتصادية والاجتماعية. ومنذ تسعينات القرن العشرين اتضحت طبقات معلوماتية أعمق لسجلات المحاكم الشرعية مسّت أبعادا اجتماعية أوسع. وأشارت الباحثتان مارغريت ميرويدر (Margaret Meriwether) وجودت تكرر لذلك بقولهن

أن قيمة سجلات المحاكم الشرعية لا تكمن فقط بكونها تشكل مخزونا للمعلومات الاقتصادية والاجتماعية، بل لكونها مفتاحا لفهم كيفية صياغة وتشكيل الخطاب الجندي قانونيا. وتحليل متأن للتفاصيل والتعابير اللغوية الواردة في سجلات المحاكم الشرعية، يلقي الضوء على الآليات التي استخدمت لتطويع الخطاب الجندي الإسلامي في قضايا الحقوق والواجبات الجنديرية خلال عملية قضائية وحقوقية وقانونية.^(٣)

وفي دراستها المنمقة حول القضاة والقضاء الإسلامي في القرنين السابع والثامن عشر في سوريا وفلسطين، كشفت تكرر عن مدى "عمق مشاركة المفتين في النقاشات التي دارت حول المكانة الاجتماعية للمرأة"^(٤). واعتمادا على فتاوى مفتي فلسطين المشهور، خير الدين الرملي (١٥٨٥-١٦٧١)، تقول تكرر: "استطاع ورغب المفتون بالتعرض للقضايا التي تتعلق مباشرة بالأمور الأساسية لحقوق النساء في المجتمع: لقد أراد خير الدين الرملي وضع الحدود والقيود لمنع الرجال من ممارستهم لقوة الإجبار والقهر"^(٥).

إن مسألة تدخل الرملي وزملاءه لربط الخطاب القانوني بالممارسة الاجتماعية تشغل معظم صفحات كتاب تكرر، وتثير لدى القارئ فضولا لاكتشاف المزيد. وفي الفصل المخصص لقضايا الزواج والمعنون "بموافقتها ورضاها"، تكتب تكرر التالي:

استند المفتون لدعم مقولاتهم المتعلقة بالزواج على مفاهيم ومضامين المجتمع الإسلامي. وشكلت المضامين الجنديرية لهذا المجتمع أساسا واضحا ودقيقا للتفريق ما بين المرأة والرجل، ليس فقط بيولوجيا، بل كذلك اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا. ولم يضطر المفتي لتعليل أطروحته... فانحصر هذا التفريق بسيطرة الرجل وخضوع المرأة.^(٦)

ومن خلال شرح مسالك المفتين لعرض رؤاهم للعلاقات الجنديرية والقوى الاجتماعية في مجتمعاتهم، استعرضت تكرر "مجموعة من الطرق التي استعملها المفتون لإيصال خطابهم القانوني لتشكيل أرضية مناسبة لدعم وبناء استراتيجيات نسائية فردية وشخصية، حسّنت أحيانا أوضاع المرأة فرديا وشخصيا"^(٧).

هذا المقال يبحث في واحدة من هذه الاستراتيجيات الشخصية وهي إستراتيجية "خيار البلوغ"، أي حق الفتاة القاصر الشرعي لترفض، أو لتخلص نفسها من زواج رتبها لها وصي غير طبيعي (غير أبيها أو جدها لأبيها)، وهذا الحق لا يمكن تفعيله إلا حين وصول البنت لمرحلة البلوغ الجنسي. وقبل الخوض في الموضوع، من المفيد أن نتذكر "الهوة التي تفصل ما بين آرائنا المتعلقة بأمور الجنس، وما بين الخطاب القانوني الذي ساد في هذا المجال في سوريا وفلسطين العثمانية".^(٨) وكي تمارس البنت حق "خيار البلوغ" تطلب الشريعة من هذه البنت التصريح علنا وبعبارة واضحة بأنها اختبرت عاداتها الشهرية الأولى. وكثرة ورود هذا التصريح والاعلان في سجلات المحاكم الشرعية يقودنا للاعتراف بوجود فجوة ما بين المواقف السائدة في عصرنا الحاضر والمتعلقة بأمور الجنس، وما بين توجه أجدادنا الأكثر جرأة والأقل حشمة حين تعلق الأمر بالخطاب القانوني. وبعد عرض هذه الفرضية، نبدأ برسم بعض ملامح زواج الصغيرات في فلسطين في أواخر العهد العثماني. ولاعتمادنا على سجلات المحاكم الشرعية، سنتعرض بصفة خاصة لإسقاطات هذا الزواج على الفتيات المسلمات القاصرات. ومن المهم أن نؤكد قبل خوضنا في الموضوع بأن الشريعة الإسلامية والعرف الاجتماعي مَيَّزَا ما بين "عقد" الزواج على البنت القاصر، وبين ممارسته فعلا. وكما سنرى لاحقا، سادت في المجتمع الفلسطيني عادة إجراء عقد زواج على الأطفال حديثي الولادة، إلا أن ممارسة ذلك العقد فعلا تمكنت فقط، كما أشار المفتون، حينما أصبح طرفي العقد "قادرين على ممارسة الجماع". ومن المفيد أن نذكر كذلك أن زواج الصغار كان متعارفا عليه في الشرق الأوسط ما قبل الحداثة، ليس بين المسلمين فقط بل بين اليهود وبين المسيحيين كذلك.^(٩)

عقود زواج على الصغار

يعرّف التشريع الحنفي، وهو التشريع الرسمي للدولة العثمانية، الطفل بأنه قاصر لم يصل لمرحلة البلوغ. وإشارة البلوغ عند البنات تكون مع ظهور العادة الشهرية الأولى، وعند الذكور مع القذف الليلي الأول. وعند البلوغ تتغير الوضعية القانونية للبالغ، فيتاح له قانونا اتخاذ قرارات قد تؤثر في حياته أو حياتها المستقبلية.

وأشارت قضايا عدة ظهرت في سجلات المحاكم الشرعية أن البنات بلغن عادة عند وصولهن لسن الثانية أو الثالثة عشرة، والأولاد عند وصولهم لسن الثالثة أو الرابعة عشر. وفي حالات أخرى ظهرت قضايا لبنات بلغن جنسيا حين وصولهن لسن التاسعة أو الثامنة، وذكورا حين وصولهم لسن الثانية عشرة.^(١٠) وفي الحالات التي لم تظهر بها علامات البلوغ تلك، اعتبر سن الخامسة عشر حد أقصى لجلب القصور للبنات والأولاد على حد سواء. وحين البلوغ الجنسي، يحق للفتى البالغ قانونا أن يعقد عقد زواجه، وإذا كان العقد قد عقد أصلا، يحق له ممارسته. وهنا تظهر بوضوح طبيعة العلاقة غير المتوازية في العلاقات الجندرية وخاصة في إجراءات الطلاق. ولم يسمح المفتون أو القضاة بممارسة الزواج قبل بلوغ البنت، واشترطوا ذلك بقولهم "أن تطيق الوطء"، أي أن تكون قد نضجت جسديا.^(١١)

وهذا ما يوضح عدم تحديد جيل أدنى لتزويج البنت. لقد شكل مظهرها الخارجي "الممتلئ والجداب" مؤشرا مقبولا لإمكانية "الدخول بها" دون أن يسبب ذلك لها ضررا جسديا.

وطالما أن البنت أو الولد لم يبلغا، كان لا بد أن يكون له أو لها ولي ذو ولاية مطلقة بكل ما يتعلق بثروة القاصر (ولاية المال) أو شخصه (ولاية النفس). وللولي الحق باتخاذ كامل القرارات المتعلقة بالقاصر والمتصلة بحياته اليومية ومستقبله الاقتصادي.^(١٢) وعادة ما اختار

الولي زوجاً أو زوجة للقاصر الذي تحت ولايته، حتى وإن كان هذا القاصر حديث الولادة. الأب هو الولي الطبيعي للقاصرة، وفي حال عدم وجود الأب لوفاة أو غيبة، تنتقل الولاية الطبيعية للجد والد الأب. وفي حال عدم وجود الاثنين، قد تنتقل الوصاية، بموافقة القاضي، لأحد أفراد الأسرة بما فيهم الأم. وإذا تعذر وجود الأقرباء أو تعذرت موافقتهم لقبول الوصاية، تصبح هذه من مسؤولية القاضي ليجد وصياً مناسباً.^(١٣)

يحق للولي الطبيعي أن يفرض قراراته على القاصر، بما في ذلك اختيار الزوج أو الزوجة للقاصرة (ولاية التزويج)، دون أن تكون للقاصرة أي إمكانية مستقبلية لمعارضة ذلك (ولاية الإيجار).^(١٤) وصح اختيار الولي الطبيعي شرعاً حتى وإن كان فيه عدم مصلحة للقاصرة كدنو مقدار المهر، مثلاً.^(١٥) أما فيما يتعلق بالوصي غير الطبيعي، فقد طالبه المشرع في حالة تزويجه للقاصرة بالبحث عن ند كفؤ لمن تحت وصايته والتأكد من ملائمة المهر. وطالما أن الطفل ما زال قاصراً، توجب عليه الانصياع الكامل لرغبات وطلبات وليه الطبيعي وغير الطبيعي. وحين بلوغه، يحق له وفي حالات معينة، معارضة قرارات الوصي غير الطبيعي فقط، أي من ليس بالأب أو الجد.

تنتهي الولاية على القاصر شرعاً حين وصول هذا القاصر للبلوغ الجنسي،^(١٦) وحينها يحق لها اتخاذ قرارات تتعلق بالزواج. ويجب الحصول على موافقتها فيما لو قام الأب بترتيب زواج لها. وفي هذه المرحلة، يتمتع البالغة بحق اتخاذ القرار بما يتعلق بـ "ولاية النفس" و"ولاية التزويج"، لكن ليس بما يتعلق بـ "ولاية المال"، أي المسؤولية الكاملة لإدارة الأملاك، والتي تتطلب برهاناً على بلوغ ذهني (رشد).^(١٧) وبما أنه لا يمكن الإشارة لدلالات بدنية في هذا المجال، ومن الصعب التقرير متى يصير البالغ راشداً، تتم تسوية هذا الأمر عادة أمام القاضي بعد إشهاد شاهدين عدلين على ذلك.^(١٨)

إن اختيار الزوج والزوجة كان من أهم القرارات التي اتخذها الولي نيابة عن تحت ولايته. وتزداد أهمية ذلك بالنسبة للبنات القاصرات، اللواتي لا يحق لهن المبادرة "لفسخ" النكاح إذا ما رغبن في الخلاص من علاقة زوجية فاشلة، بينما استطاع الرجل إنهاء علاقته الزوجية متى شاء بواسطة حق الطلاق المعطى له. وحين يعقد عقد الزواج، ولو شفاهاً، تلزم شروطه العريس والعروس على السواء. وعلى سبيل المثال، فيما لو أراد العريس أو وصيه إبطال العقد قبل "الدخول"، فيجب معاملة ذلك على أنه طلاق، ويدفع للعروس نصف المهر المتفق عليه.^(١٩) وفي حال وفاة الرجل قبل "الدخول"، يحق للزوجة المطالبة بحقوقها بميراثه، وإن لم تتسلم مهرها بعد، تأخذ نصفه مما تركه. وكذلك، إذا ما توفت الزوجة قبل "الدخول بها"، يأخذ الزوج نصف ما تركته والمهر الذي دفعه كاملاً.^(٢٠)

لم يمنع الشرع الأوصياء من عقد عقود زواج باسم أطفال حديثي الولادة. إن العدد الكبير نسبياً لقضايا زواج عقدها الأوصياء والأولياء باسم أطفالهم والتي ظهرت في سجلات المحاكم الشرعية الفلسطينية في الفترة العثمانية، تشير إلى انتشار هذه الظاهرة في المناطق المدنية والريفية وبين جميع الطبقات الاجتماعية: النخب السياسية والإدارية، والعلماء، والتجار وعمامة الناس. ويحوي عقد الزواج عادة نصاً كالتالي:

تزوج الشاب خالد ابن ... بمخطوبته عائشة البكر القاصرة بنت المرحوم ... أصدقها على بركة الله تعالى وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً قدره وبيانه ألف ومائة وخمسون قرشاً. الحال لها من ذلك الف قرش أسدي والباقي وقدره مائة وخمسون قرشاً مؤجل ذلك للزوجة على ذمة الزوج المذكور لأقرب الأجلين. زوجها له على ذلك شقيقها محمد بولايته عليها، وقبل ذلك منه لنفسه الزوج المرقوم القبول الشرعي زوجها وقبولاً شرعيين^(٢١)

ووردت في سجل المحكمة الشرعية في حيفا في سنة ١٨٨٣، القضية التالية لوليّ طبيعي سعى لممارسة حقه الشرعي لتزويج بنته القاصرة:

حضر الرجل البالغ العاقل الرشيد حسن ... جاويش فنارات حيفا وقرر بالكلام ... أنه من مضي سنتين عقدت عقد نكاح بنتي حفيظة القاصرة حينئذ عن درجة البلوغ **بولاية الإيجاب** عليها لابن أخي عبد الله ... بمهر قدره ألفين وخمسمائة قرش معجلة وخمسمائة قرش مؤجلة ... وقد قبضت وتسلمت بيدي من عبدالله ابن أخي المذكور كامل مهر بنتي حفيظة المذكورة. وأذنت لابن أخي في **تسلم** البنت المذكورة والتي ما زالت **قاصرة والدخول عليها** حيث أنها الآن صارت **مطيقه للوطء**.^(٢٢)

وبما أن المعطيات الجسدية والمظهر الخارجي للبنت القاصر كانا العاملين الحاسمان للسماح "بالدخول عليها"، لم تهتم المحكمة بذكر أي معلومة تخص جيل الصغيرة. وفي هذه القضية، كما في العديد مثلها، وحيث كانت البنت "تطيق الوطء"، تمحورت النواحي القانونية حول دفع المهر، وليس حول رغبات أو ارادة البنت.

وتنتقد كتب الفتاوى بشدة ممارسة الزواج قبل وصول البنت لمرحلة البلوغ الجنسي. ونادرا ما تظهر حالات زواج كهذه في سجلات المحاكم الشرعية. ونظرت محكمة حيفا الشرعية في قضية كهذه تقدمت بها جدة لبنت تدعى جميلة وهي "يتيمة وعمرها عشر سنوات" وادعت الجدة قائلة:

أن أحمد ابن ... هذا الحاضر قبلا أجرى عقد نكاحه على البنت القاصرة الصغيرة جميلة بمهر قدره ١٥٠٠ قرش، المعجل منها ١٢٠٠ والمؤخر ٣٠٠ قرش. وأنه برضائه ورضا أمه تسلمنا البنت المذكورة وهي **صغيرة ولا تتحمل الوطء** لأجل يربياها ويعلمهاها، وذلك قبل أن يدفع من مهرها شيء. ثم أنه أزال بكاراة البنت ولم يدفع معجل صداقها. في السنة الماضية [١٣١٨هـ-١٩٠٠م، وحين كان سن جميلة تسع سنوات]، كتب على نفسه سكا بالمهر المذكور. ثم تركها هكذا بدون نفقة ولا منفق وهي يتيمة ليس لها من يعول بها.

وتطلب [الجدة] منه نفقة شرعية لكل شهر مجيديا لمأكلها ومشربها ما دام ممتنعا من دفع معجل مهرها، وأنها تبلغ الآن عشر سنوات، وصادقتها جميلة على جميع ما تقرر.

ثم سأل القاضي أحمد المذكور [عمّا قررته المدعية]، فأجاب مصادقا على كل ما تقرر، وأقر واعترف بالزوجية والدخول وهي صغيرة والمهر المعجل والمؤجل المحرر ذلك عليه بالسند المار ذكره، وادعى العجز والإعسار عن دفع المهر أو بعضه وعن دفع النفقة المذكورة. وبناء عليه وبموجب إقراره واعترافه بذلك، تعرف أحمد من طرف مولانا الحاكم الشرعي أنه يلزمك دفع معجل مهرها مع تقديم النفقة والكسوة واللوازم الشرعية لها. ولداعي امتناعه عن دفع ذلك فرض عليه مولانا الحاكم الشرعي ريبالا مجيديا في كل شهر مقابلة للأكل والشرب بحسب الحال، وألزم بدفع ذلك اليها ما دام معجل الصداق باق لها عليه وأذن لها بالاستدانة والرجوع عليه بالنفقة المذكورة.^(٢٣)

إن تصرف الزوج في هذه القضية كان مناقضا للتقاليد المتعارف عليها، والتي عارضت ممارسة الرجل للزواج ما لم يدفع المهر المقدم والمتفق عليه. وحتى وان سمح بعض فقهاء الحنفية بممارسة الزواج قبل دفع كامل المهر، كان لا بد من موافقة الزوجة على ذلك.^(٢٤) ولم يكن

متبعاً كذلك "تسليم" البنت القاصر لعائلة زوجها العاقد عليها قبل دفع كامل المهر المعجل، أو ممارسة الجماع مع الزوجة المعقود عليها قبل أن تصبح "قادرة على تحمل الوطء". لا تشرح قضية أحمد وجميلة التي ذكرناها أعلاه لماذا تم تجاهل هذه القواعد، وتم انتهاك حقوق البنت الشرعية. قد يكون للظروف المعيشية الصعبة التي عانت منها جميلة وجدتها عاملاً هاماً في القرار المصيري الذي اتخذته الجدة بترتيب زواج جميلة. لقد كانت جميلة بنتاً يتيمة، ولم تكن لجدتها، وهي المعيل الوحيد، أية موارد معيشية. من المعقول أن نفترض أن ما دفع الجدة لترتيب زواج جميلة هو اعتقادها بأن ذلك سيحسن ظروفهما المعيشية: ولحين ما تصبح جميلة قادرة على ممارسة الجماع، تقوم عائلة زوجها العاقد عليها بإعالتها والصرف عليها وحمايتها. كما ويحق للجددة استلام المهر كله أو جزءاً منه باسم جميلة لحين بلوغها.

على ما يبدو، كان القاضي مطلعاً على هذه الحثيات. وبشكل عام، حكم القضاة حين واجهتهم قضايا تمّ بها "الدخول" قبل دفع المهر المعجل، حكموا بمنع الزوج من الاقتراب من زوجته حتى يصلها كامل المهر المعجل. وفي قضية جميلة المذكورة أعلاه، حدد القاضي حكمه ليضمن للبنت الصغيرة، على ما يبدو، مأوى وحد أدنى لمعيشتها.

وفي قضية أخرى نقرأ أن الأب سعى لتزويج ابنته القاصرة من رجل وافق أن يدفع له ٢٠٠٠ قرش مهراً لابنته، على أن تتسلم البنت مهراً حين تصل مرحلة البلوغ. وبعد شهر من إبرام العقد حضر العريس للمحكمة وطلب إذناً من القاضي يسمح له بممارسة الزواج فعلاً. وفي دعواه قال أن والد المدعوة كذا وكذا قد زوجه قبل شهر

ابنته القاصر والتي تطيق الوطء بلا ضرر عليها. ودفعت له ألف قرش نقداً من المهر المتفق عليه، وأريد دفع باقي المهر، ولكنه يرفض تسليمي البنت" وطلب الزوج من القاضي ليأمر والد البنت القاصر ليقبل الترتيبات المالية المتفق عليها ويسمح للبنت الذهاب معه. وبعد أن صادق الأب على هذه الحثيات، أمره القاضي باستلام باقي مهر ابنته وتسليمها للعريس لممارسة زواجه "حيث أنها تطيق الوطء".^(٢٥)

لا نعلم لماذا عرضت هذه القضية أمام القاضي. ومرة أخرى، تركزت هذه القضية أساساً حول المهر. قد تكون رغبة العريس بالحصول على وثيقة رسمية لمنع أي ادعاءات قد تدعيها الزوجة مستقبلاً ضده بشأن المهر، هي ما دفعته للقدم للمحكمة وعرض قضيتها. وفيما لو ادعت البنت عند بلوغها مثلاً، بأن زوجها لم يدفع لها مهرها، لأصبحت مسؤولة الزوج أن يثبت بأنه دفع ذلك لأبيها. وإذا فشل في إثبات ذلك، فعليه دفع ذلك المهر. وتستطيع الزوجة في هذه الحالة الحصول على حكم قضائي بمنعه من الاقتراب إليها حتى يدفع كامل مهرها المعجل. وإذا نجح الزوج أن يثبت أنه دفع المهر لوليّ الزوجة، فيحكم القاضي على الوليّ بلزوم تسليم كامل المهر للزوجة.^(٢٦)

وهكذا، ومن خلال القضايا أعلاه والكثير غيرها، يمكننا أن نلمس كيف تعامل أفراد المجتمع مع القانون ومع المنظومة الجندرية التي يحويها. وما همّ هؤلاء الآباء والعrsان والقضاة في مسائل الزواج، في المقام الأول إرضاء الشهوة الجنسية الذكورية، ومن ثم إتمام الترتيبات المالية المتعلقة بالمهر. واعتبر المفتون الزواج "مفتاحاً للتناسق والانسجام الاجتماعي". وركز المفتون تفصيلاً "على مؤسسة الزواج بكونها الأساس الأهم في البناء المجتمعي، وكونها الحصن الواقعي لمنع التنافر والفوضى الاجتماعية". وأكدت تكر من خلال دراسة مشاهير المفتين في بلاد الشام في القرن التاسع عشر أن نظرتهم "للزواج ارتكزت على مجموعة من المبادئ الأساسية القائمة على فروقات جندرية وعلى ثنائية جندرية متعارضة: والزواج الناتج

عن هذه الثنائية لم يكن أبداً تماثلها".^(٢٧) وتسكت مجموعات الفتاوى والسجلات في هذا الشأن ولا تتحدث بشيء عن معاقبة الأوصياء والأولياء الذين لا يمنعون ممارسة الزواج مع صغيرات غير بالغات والذي يجب ألا يمارس شرعاً قبل أن تنضج البنت جسدياً ويصبح بمقدرتها أن "تطبق الوطاء"، وتحمل الجماع الجنسي دون ضرر جسدي عليها. وفي الحالات التي أفتى فيها خير الدين الرملي بشأن مدى شرعية ممارسة الجماع مع بنت قاصر، شدد على وجوب توفر شرطين: أن تكون البنت قادرة جسدياً على تحمل الجماع، وأن يكون قد دفع المهر المعجل قبل حصول هذا الجماع. ومرة أخرى، لم يشكل وصول البنت لمرحلة البلوغ أو حدوث الحيض شرطاً لممارسة الزواج. وعلى كل حال، لم تظهر أبداً رغبة أو شهوة البنت الجنسية في الفتاوى أو السجلات كشرط للزواج، مما يؤكد مجدداً حقيقة عدم كون الزواج علاقة تماثلية. وإحدى فتاوى خير الدين الرملي تتطرق لهذا الموضوع مباشرة:

سئل [المفتي خير الدين الرملي]: فيما إذا أراد الزوج الدخول بزوجه الصغيرة قائلاً أنها تطبق الوطاء، والأب يقول لا تطيقه ما الحكم الشرعي في ذلك؟ أجاب [المفتي]: إن كانت **ضخمة وسمينة وتطبق الرجال**، وسلم المهر المشروط تعجيله يجبر الأب على تسليمها للزوج. علي الأصح من الأقوال، فينظر القاضي، لأن صلحت للرجال أمر أباهم بدفعها للزوج وإلا لا. [وإن كانت للقاضي شكوك بذلك] أمر بمن يثق بهن من النساء فإن قلن إنها تطبق الرجال وتحمل الجماع أمر الأب بدفعها إلى الزوج وإن قلن لا تتحمل لا يأمر بذلك. والله أعلم.^(٢٨)

وفي حالة أخرى سئل المفتي خير الدين الرملي بشأن "صغيرة لا تتحمل الوطاء خافت من زوجها فهربت من بيته إلى بيت أبيها ... أجاب: حيث كانت لا تطبق الوطاء لا يصح تسليمها للزوج وترد إلى أبيها حتى تطيق فيسلمها وليها الأحق بإسماها له بعده، والله أعلم.^(٢٩) ولا يمكن تجاهل أهمية نظرة الذكر وتحديقه في مسألة الزواج. وشكلت مقدرة البنت على تحمل الوطاء وإرضاء شهوات الذكر المعيار الأساسي الذي وجّه القضاة والمفتين في أحكامهم وفتواهم. وأوصافاً مثل "سمينة" و"ضخمة"، شكلت معايير لنظرة القاضي ولفتوى المفتي للسماح لرجل ما بممارسة الجماع مع زوجة لم تبلغ حيضها الأول. وعادة، حينما سمح المشرع للذكر بممارسة الجماع مع صغيرة، كان الذكر عادة أكبر سناً من البنت، وبالغا جنسياً، بينما كانت البنت شريكة غير بالغ تحت ولاية وصي وجبت عليها طاعته (ولاية الإيجاب). وإذا ما تذكرنا أن الشريعة تعرّف البلوغ الجنسي كحد أدنى لتطور البنت جسدياً حتى تسلم للرجل الذي عقد زواجه عليها، فيجوز لنا أن نستنتج أن العرف المحلي، أي القوة الاجتماعية الذكورية، هي التي عملت على تخفيض السن التي اعتبرت بها البنت "جاهزة للرجال".

ومن بين الأسباب الهامة التي وقفت وراء عقد الزواج للقاصرين ما وفره هذا الشكل من الزواج من إمكانيات للأولياء والأوصياء للمحافظة على وتعزيز ثروات وأموال عائلاتهم من خلال تحالفات استراتيجية. ومن الطبيعي أن يكون الأوصياء قد رتبوا أمور الزواج للقاصرين الذين تحت وصايتهم لأسباب أخرى. وكما يظهر من معطيات سجلات المحاكم الشرعية فقد تم عقد مثل هذه العقود بسهولة ودون الاحتياج لمعاملات رسمية. وإحدى القضايا تحكي قصة أب لولد قاصر حضر مراسم احتفال أقيم بمناسبة دفع المهر. وهذا الرجل أسمع رغبتة وأمله في إيجاد زوجة مناسبة لابنه. وفي الحال رد أحد الحضور، وهو أب لبنت قاصر كان سنها حوالي الأربعة عشر سنة بقوله "أجتو بنتي". ودون تردد، قبل والد الولد العرض وقدم الحاضرون تهانيمهم لعقد هذا العقد الجديد. في هذه العجالة لم يناقش لا المهر ولا أمور أخرى

تتعلق بالزواج. وبعد ثلاثة أشهر توفي والد البنت ولم يؤثر ذلك في استمرارية العقد حتى وصل لنهايته السعيدة.^(٢٠)

وفي قضايا أخرى تتعلق بزواج الصغيرات، ظهر أن مهر البنت، أو جزء منه، دفع لوصيها بالتزامن مع مراسيم العقد. وفي حالات عدة وعلى الرغم من تعارض ذلك مع قواعد المذهب الحنفي، فقد جرت العادة بين الآباء من الطبقات الفقيرة للاحتفاظ بمهر بناتهم القاصرات لاستعمالهم الخاص، لسداد ديونهم أو لتزويج أبنائهم الصبيان.^(٢١) وفي إحدى القضايا التي سعى بها الوصي للإستيلاء على مال مهر البنت القاصر ظهرت الحثيات التالية: عاشت العروس المحكي عنها مع أمها ومع زوج أمها الثاني. وحينما كانت البنت في جيل ست أو سبع سنوات، عقد زوج الأم عقد البنت على صبي عمره تسع سنوات. وحين وصل الولد لمرحلة البلوغ طلب تنفيذ العقد. وفي هذه الأثناء كانت والدة البنت قد طلقت من زوجها الذي عقد عقد زواج بنتها. ورفضت الأم طلب العاقد لممارسة الزواج من البنت وجاءت للمحكمة برفقة وكيل أخبر القاضي: "هذا العطاء والقبول باطل وغير منطبق على القواعد الشرعية وذلك من عدة وجوه ... إن المعطي للبنت القاصر رجل أجنبي وعطاؤه فضولي ولا ولاية له في ذلك".^(٢٢) وحين طلب من مسجل عقود الزواج، الشيخ الخطيب، الحضور لتقديم الشهادة، ظهر بأنه سجل عقد الزواج "دون أن يسمع أو يرى لا البنت ولا أمها"، وأن زوج الأم استلم ٣٠٠٠ قرش كمهر لابنة زوجته، صرف نصفه على مصالحه الخاصة. وبعد سماع ذلك حكم القاضي ببطلان العقد لعقده دون علم الأم، التي كانت وصية شرعية لابنتها القاصرة. وفي قضية مشابهة، دفع والد العريس ١٥٥٠ قرشاً لأخ البنت القاصر الذي كان وصيها الشرعي كذلك. وادعى والد العريس

أن للموكلة (زوجة ابنه) بذمة أخيها مبلغاً قدره ١٥٥٠ قرشاً وذلك مهر أخته التي تزوجت في العام الماضي، قبضها (الأخ) من والد الزوج عن مهرها المعجل ولم يدفعها لها. فيطلب حسب وكالته عن زوجة ابنه التنبيه على [أخوها] المدعى عليه بأداء المبلغ المذكور لأجل إيصاله للزوجة... [وبعد إثبات الدعوى] أمر [القاضي] على المدعى عليه بدفع مبلغ المهر المقر قبضه لأجل إيصاله للزوجة.^(٢٣)

وصادفنا حالات لآباء فسخوا عقد نكاح بناتهم الصغيرات حينما تقدم عريس آخر عرض مهراً أعلى من سابقه. ففي إحدى القضايا ادعى زامل من قرية طوباس أنه تعاقد سنة ١٢٩٣هـ-١٨٧٧م مع شخص يدعى حسين ليزوجه آمنه، ابنته القاصر دون أن يبحث معه شروط مهرها. وعند إجراء الترتيبات وعد زامل أن يدفع المهر في موسم الحصاد القادم، ولكنه لم يف بذلك. وبعد مرور سبع سنوات على ذلك وصلت آمنه لمرحلة بلوغها، فطلب زامل دفع "مهر المثل" وهو عبارة عن ٣٠٠٠ قرش ليمارس عقد زواجه فعلاً. عندها، تبين له أن والد آمنه كان في سنة ١٢٩٥هـ-١٨٧٩م قد عقد عليها لآخر يدعى حامد، ودفع كامل مهرها المعجل وقدره ٤٠٠٠ قرش. وبما أن زامل لم يف بوعدده، أحل والد القاصرة نفسه من الاتفاق مع زامل ليعقد عقداً جديداً عليها لحامد، الذي دفع مهرها في مجلس العقد مباشرة.^(٢٤)

وطالما أن عقد الزواج الأول لم يفسخ شرعاً، لا يسمح للأب بعقد عقد زواج آخر لبنته القاصر. كما ولا يسمح للأب المطالبة بمهر القاصرة إذا ثبتت عدم مقدرة العريس على الدفع، ولا يسمح كذلك بممارسة زواج القاصرة ما لم يدفع مهرها المعجل. ولمعرفتهم التامة بالحيثيات القانونية، توصل الأطراف لاتفاق فيما بينهم قبل مجيئهم للمحكمة: تم إقناع زامل بفسخ عقد نكاحه عن آمنه ليتمكن حامد من زواجها. ولو جاءوا للمحكمة دون هذا الاتفاق

لكان القاضي قد صدق عقد زامل لقانونيته وأسبقيته. ولا تحدثنا القضية ما الذي دفع زامل لقبول هذا الاتفاق وكذلك لا تتطرق إن حصل زامل على تعويض ما. وما يهمنا هو موقف أب القاصرة تجاه ابنته. من الممكن أنه كان بحاجة للمال أو أنه اعتقد أن حامدا مناسب أكثر لزواج ابنته. وفي كلتا الحالتين، ما فعله كان مخالفا للشريعة.

وقد تظهر في قضايا زواج الصغيرات مشاكل غير متوقعة، فمثلا، ونتيجة للنسيان أو لسبب آخر، قد يعقد الأب أكثر من عقد زواج لابنته القاصر. وعلى سبيل المثال، ادعى في سنة ١٣٠٠هـ-١٨٨٤م، أب لابن قاصر أنه وقيل ١٤ عاما، وافق والد البنت المدعوة غصينة، التي كان عمرها حينذاك سنة ونصف السنة، على تزويجها لابنه، حين ولادته. شهد بعض من الرجال الذين تواجدوا في المكان عندئذ، على صحة عقد الزواج. وحيث لم يحدد مبلغ المهر حينذاك، طلب المدعي من المحكمة السماح له بدفع مهر غصينة وأمراها بالزواج من ابنه القاصر، زوجها الشرعي. وفي ردها على ذلك، ادعت البنت أنه في سنة ١٨٦٩ وحينما كان عمرها ستة أشهر زوجها والدها لابن خالها، الذي كان عمره حينذاك سنة واحدة. وبعد سماع الشهود ورد خالها الذي لم ينف ذلك، قرر القاضي بما أن عقد غصينة على ابن خالها هو السابق فهو العقد الشرعي الواجب تنفيذه. وعندها أمر القاضي خالها بدفع مهرها وسمح بممارسة زواجهما فعلا.^(٣٥) وما يهم هنا أن عقد الزواج الذي حصل شفاها بين أولياء وأوصياء طبيعيين بخصوص أطفالهم، وإن لم يحدد أو يدفع المهر حين إجراء العقد، ألزم الطرفين. إن دفع المهر أو تحديد مقداره قد يؤجل لحين الشروع بإجراءات ممارسة الزواج الفعلي.

ومن المهم كذلك أن نعي المعلومات التي وصفت الظروف التي سادت وأدت لمثل هذه العقود. ففي الحالتين السابقتين، تم عقد العقد أثناء فترة الحصاد حين تجمع الفلاحون على بيادر قراهم. العقد الأول جرى على بيادر قرية روجيب والثاني على بيادر قرية بلاطة. وفي الحالة الأولى، كان عمر الصبي سنة واحدة وعمر البنت ستة أشهر. وحسب أقوال الشهود رغب والد الصبي تزويج ابنه لغصينة حين تبادل أبناء القرية أحاديث اجتماعية عابرة أثناء سمرهم على بيادر القرية. ووافق والد غصينة على هذا الطلب دون تحديد لشروط المهر. ومن النظرة الأولى لم يحتج مثل هذا الاتفاق لمحادثات ولمشاورات مطولة ولا لاستراتيجيات معقدة. وفي موسم حصاد السنة التالية وبينما أصبح عمر غصينة سنة ونصف، عمل والدها في بيادر قرية بلاطة المجاورة. وفي إحدى الليالي وبينما كان العديد من الناس يتسامرون على البيدر، بشر أحد الفلاحين الحاضرين بشرى ولادة ابنه الأول. وفي هذه اللحظة أخذ الحماس والد غصينة فأعلن إعطاءها زوجة للمولود الجديد، ووافق والد المولود على هذا العرض وعقد في الحال زواج ابنه على غصينة. وكلا العقدین تم إبرامهما شفاها، ولكونهما عقدا بسرعة، لم يتطرق العاقدون لقضية المهر أو لشروط أخرى.

توفي والد غصينة قبل بلوغها. وهذا بالطبع لا يؤثر على عقد الزواج. وكونها لم تعرف أن والدها قد عقد عليها عقدین، اعتبر كل واحد من الولدين أو أوليائهما بأن غصينة من نصيبه. لماذا تصرف والد غصينة بهذا الشكل؟ ربما اعتقد بأن الاختيار الثاني سيكون مربحا أكثر من الأول. وربما لم يكن جديا بما فيه الكفاية حين عقد العقد الأول، وربما كان قد نسي أمر العقد الأول الذي عقده في السنة السابقة. وعلى كل، اعتبر المذهب الحنفي والعرف المحلي كل عقد زواج عقده ولي للقاصر الذي تحت ولايته أو وصايته ملزما، ويجب ممارسته فعلا حين وصول البنت لمرحلة البلوغ. وغني عن القول أنه لا يسمح للبنت بالزواج من آخر طالما أن الولد أو وصيه يرفضان إلغاء العقد.^(٣٦) وبما أنه يجوز عقد الزواج دون الحاجة لتوثيق وتدوين، فتح الباب أحيانا لإقامة دعاوى ملفقة ادعت بالتعاقد شفاها، للضرر بسمة البنت أو

حتى بإمكانية زواجها. وما حدث مع البنت المدعوة لبيبة ابنة التسعة عشر عاما يشكل مثالا واضحا على ذلك. وقبل موعد زفافها بيومين، حضر للمحكمة شخص يدعى محمد وادعى أمام القاضي بعدم جواز الاستمرار بمراسيم زواج لبيبة لأن أباهما حال حياته "أعطاهما" لابنه حينما كانت قاصرة. طلب من القاضي إصدار أمر بمنع زواجها، ووعده بإحضار ابنه والشهود خلال يومين أو ثلاثة أيام. استدعى القاضي لبيبة والشخص الذي يريد الزواج منها للمحكمة ومنعهم من ممارسة زواجهما لمدة أسبوعين أو ثلاثة، حتى تنتهي المحكمة من البت في دعوى محمد المذكور أعلاه. ولم يعد محمد المذكور للمحكمة حتى بعد مرور ثمانية عشر يوما من دعواه، عندها قرر القاضي "بعد أن أجرينا أبحاثنا أصبح واضحا أن دعوى محمد كانت لضرار البنت، وهذه عادة معروفة جيدا لنا".^(٣٧)

خيار البلوغ

إن عقد الزواج الذي تم عقده من قبل ولي طبيعي أو من قبل وكيله لقاصر تحت ولايته لا يمكن إبطاله. وموقف المفتين في هذا الموضوع جلي: أنه حق طبيعي للأب أو للجد من طرف الأب عقد نكاح القاصر، حسب سلطة "الإجبار" المعطاة لهما شرعا. وفي هذه الحالة يصبح العقد ملزما حتى وإن أدى ذلك لخسارة مادية للبنت، لانخفاض المهر مثلا... أو حتى وإن عقد عليها لشخص ما دونما توفر شروط الكفاءة... بحيث أن وليها الطبيعي غير معروف بسوء استعمال سلطته عن سوء نية. ومعنى ذلك "إذا كان معروف عن الولي الطبيعي بأنه أساء استعمال ولاية الإجبار عمدا، فلا يعد العقد ملزما".^(٣٨) وبما أن الشرع يعطي للولد حق الطلاق حال وصوله لجيل البلوغ، فعقد الزواج على الصغار مميّز لا محالة ضد البنات القاصرات، حيث لا يطلب من الرجل تقديم تبريرات وأذكار لقراره بطلاق زوجته ويكفيه قوله "طالق" ثلاثا. أما المرأة، فإن أرادت فسخ نكاحها أو الحصول على إذن بالتفريق بينها وبين زوجها، فعليها التوجه للمحكمة وذلك في حالتين شرعيتين لا غير: الأولى، إذا ما زوجت قبل بلوغها من قبل وصي غير طبيعي، والثانية، إذا ما ثبت أن زوجها غير قادر على ممارسة الزواج. وعلى سبيل المثال، إذا "ثبت شرعا أن وصي غير طبيعي زوج بنتا لغير كفؤ لها، فيعتبر هذا العقد غير ملزم ويجب إبطاله".^(٣٩)

إن القرارات التي يتخذها وصي غير طبيعي باسم القاصر أو القاصرة الذي تحت وصايته يمكن الاعتراض عليها في المحكمة من خلال الاجراء المعروف ب"خيار البلوغ"، أي الإمكانية الشرعية التي وفرتها الشريعة للصغيرة حين بلوغها للتخلص من زواج غير راغبة فيه. معنى ذلك، أن المشرّع أعطى فرصة قانونية وحق لأي بنت زوجها وصي غير والدها أو جدّها لأبوها، أن رغبت بمعارضة هذا القرار أو محاولة ابطال هذا الزواج حتى ولو كان قد حصل دخول وممارسة فعلية، بشرط أن تستعمل هذا الحق مباشرة مع حيضها الأول.^(٤٠) وكما تمارس هذا الحق، اشترط المشرّع أن تعلن أمام العموم بلوغها حيضها الأول لتشهد من سمع إعلانها شاهدا على ذلك أمام القاضي. وإذا اختارت عدم اللجوء لإجراءات "خيار البلوغ" وكانت على علم بشأن عقده، اتخذت سكوتها علامة لرضاها. ومن الواضح أن اللجوء لإجراءات خيار البلوغ كان مقبولا اجتماعيا، كما توضح ذلك حيثيات القضية التالية التي طرحت أمام المحكمة الشرعية في نابلس:

بالمجلس الشرعي المعقود بالمحكمة الشرعية بمركز لواء نابلس... ادعت لدينا جميلة بنت المرحوم الشيخ محمود ابن المرحوم الشيخ سعد الدين الجيباوي من أهالي

وسكان محلة الحبله بنابلس ... بمواجهة الرجل الرشيد المعروف الذات الشيخ قاسم بن المرحوم الشيخ طاهر ابن المرحوم الشيخ احمد سعد الدين ... المنصوب وصيا شرعيا على كمال القاصر ابن المرحوم الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ احمد سعد الدين، الحاضر معه بالمجلس. وقالت في تقرير دعواها عليه، أنه بلغها بأن عمها الشيخ عبد الرحمن كان زوجها من ابنه كمال القاصر المرقوم حال صغرهما بحسب ولايته عليهما معا. وأنه في يوم السبت الموافق للخامس عشر من شهر ربيع ثاني سنة تسع وعشرين وثلاثماية وألف هجرية (١٦ آذارامارس ١٩١١) بلغت واختارت نفسها وفسخت نكاحها عن ابن عمها كمال القاصر المرقوم مع رؤيتها الدم، وأنها قد أشهدت على ذلك جملة شهود بالحال، حيث أنها في اليوم المذكور عندما أرادت أن تبول في بيت الراحة داخل دار سعد الدين نزل عليها الدم ومع نزوله منها ورؤياها الدم قالت اخترت نفسي وفسخت نكاحي عن ابن عمي كمال الصغير. وخرجت بالحال وأشهدت على الفور جملة شهود كانوا موجودين داخل بيت عبد القادر ابن الشيخ عبد الرزاق سعد الدين أحد بيوت الدار المذكورة. ... وقد حضرت واستدعيت طالبة من فضيلتكم الحكم الشرعي بفسخ عقد نكاحي السابق عن ابن عمي كمال القاصر المرقوم ومنع معارضة المدعى عليه الشيخ قاسم المذكور بالإضافة للقاصر المرقوم بالنكاح المذكور.

وحين وجه القاضي سؤالا للشيخ قاسم، الوصي على كمال، عن رأيه بما ادعته جميلة، "أجاب بالإنكار لدعوى المدعية جميلة المزبورة بلوغها واختيارها نفسها على الوجه المشروح". عندها قرر القاضي التشاور مع المفتي في هذه القضية، وأرسل صورة ضبط هذه الدعوى لبيت الفتوى الشريفة بنابلس، وورد الجواب:

بعد الحمد لله وحده، يحصل البلوغ بالسن بأن تبلغ خمس عشرة سنة. وإن لم تبلغ هذه السن وادعت البلوغ بغيره، ففي أقل من تسع سنين لا يقبل منها، وإن كانت بنت تسع سنين فاكتر وقالت بلغت صدقت بلا يمين، لكن بشرطين: أن لا يكذبها الظاهر، وهو أن تكون بحال يحتلم مثلها، وأن تفسر ما بلغت به كالحبل والحيض. وإذا ثبت بلوغها وادعت انها اختارت الفسخ فور البلوغ وأشهدت على ذلك بالمجلس وتقدمت الى القاضي وطلبت الفسخ بوجهه الشرعي وفسخ النكاح بينهما فانه يفسخ ... والله سبحانه وتعالى أعلم. كتبه الفقير اليه محمد منيب الهاشمي المفتي بنابلس.

وبعد قراءة الفتوى في المحكمة، "قررت جميلة بان عمرها يتجاوز الأربعة عشر سنة وفسرت بلوغها بالحيض". وحيث قرر القاضي "أن جثتها تحتل ذلك، كلفناها لإثبات دعواها كونها اختارت نفسها حين بلغت مع رؤياها الدم". وسمت وأحضرت شهودها على ذلك. وشهد كل منهم كالتالي:

أشهد أنه في يوم السبت الواقع في الخامس عشر من شهر ربيع الثاني سنة تسع وعشرين وثلاثماية وألف هجرية (١٦ آذارامارس ١٩١١) كنت موجودا مع جملة غيري داخل بيت الشيخ عبد القادر الكائن داخل دار سعد الدين، فحضرت علينا جميلة هذه المدعية ووقفت بباب البيت المذكور وقالت لنا: إنني الآن بلغت ومع رؤياي الدم اخترت نفسي وفسخت نكاحي عن كمال القاصر ابن عمي الشيخ عبد الرحمن. ... وطلبت مني ومن باقي الحاضرين الشهادة على ذلك في المحكمة.

وبعد سماع الشهود، طلب القاضي من جميلة أن تحلف بأنها اختارت الفرقة حين بلغت، فحلفت على ذلك حلفاً شرعياً. عندها حكم القاضي:

بناء عليه حكمنا بفسخ عقد نكاح جميلة المرقومة عن ابن عمها كمال القاصر المرقوم ومنعنا المدعى عليه الشيخ قاسم الوصي المذكور بالإضافة لكمال القاصر المرقوم من المعارضة لجميلة المزبورة بالنكاح المذكور، حكماً ومنعاً شرعيين. تحريراً في اليوم الخامس والعشرين من شهر ربيع الثاني سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وألف هجرية (٢٥ نيسان/أبريل ١٩١١).^(٤١)

قد يعتقد البعض أن جميلة دفعت للتقدم للمحكمة من قبل بالغين آخرين من عائلتها لاستغلال فرصتها الوحيدة وفسخ نكاحها من خلال إجراءات "خيار البلوغ". ومن الممكن أن تكون جميلة قد بادرت من تلقاء ذاتها لفسخ نكاحها. وإذا كانت فرضيتنا معقولة، فهذا يظهر أن من كان عمرها أربعة عشر سنة عرفت حقوقها الشرعية وكانت على مقدرة للتعامل مع الإجراءات المعقدة، والأهم هو استعدادها للتحديث أمام الملاء وتفصيلاً عن خصوصيات تتعلق بجسدها وأنوثتها. وكثرة ورود مثل هذه القضايا في سجلات المحاكم الشرعية، هو دليل على اطلاع ومعرفة الصبايا بأن "خيار البلوغ" يشكل محطة هامة لتخليص أنفسهن من زوج أو زواج غير مرغوب فيه. ومن الممكن أن تكون الصبية قد سمعت عن هذا الإجراء من أختها الأكبر سناً، أو قد تكون عرفت عن جارة لجأت لهذه الإستراتيجية. لقد كان واضحاً لجميلة أنه لتفوز بمطلبها كان لا بد وأن تعلن على الملاء رغبتها بالخلاص من عقد زواجها بالتزامن مع حدوث طمئنها الأول. وفيما لو لم تفعل البنت ذلك وبهذا التزام، ولو لم تستطع إحضار شهود على إعلانها، لكانت قد أضاعت حقها باللجوء "لخيار البلوغ".

وكما في الإستراتيجيات الأخرى التي وظفتها النساء حين جئن للمحكمة بمحاولة لتحصيل ما اعتقدنه حقهن، فالالتجاء "لخيار البلوغ" نتج أحياناً عن تفاهم حصل ما بين العائلتين المعنيتين قبل قدومهما للمحكمة. وفي حالات عديدة أخرى، لجأ الطرفان للمحكمة لاحتياجهما لموافقة القاضي لما قرراه وليوثق في سجلات المحكمة لمنع دعاوى مستقبلية أو تفسيرات غير مرغوب بها. وحينما لم يوثق مثل هذا الاتفاق رسمياً، وجدت طرق عدة للالتفاف على حق البنت باللجوء لـ "خيار البلوغ". ولنتأمل ما جرى بحیثيات قضية شمسة:

ادعت البنت البكر البالغ شمسة ... بلغني أن أخي لأبي محمد ... كان منذ خمس سنوات وأنا قاصرة أعطاني لهذا المدعى عليه حسن ... وأني في يوم الاثنين الواقع في ١٩ ذي الحجة ١٣١٣هـ/٢٦ حزيران ١٨٩٦ بلغت وبمجرد ما رأيت الحيض قلت للحاضرين اني الآن أدركت وفسخت نكاحي عن المدعي عليه وأشهدت الحاضرين على ذلك، وطلبت منع المدعى عليه من المعارضة لها بأحكام النكاح.

وأجاب المدعى عليه قائلاً:

ان والد المدعية منذ تسع سنين أعطاني اياها وهي قاصرة وأنا قاصر أيضاً، وقبل والدي نكاحها لي بمهر قدره ٩٥٠ قرش معجل و ٢٠٠ قرش مؤجل وجرى الايجاب والقبول أمام أربع شهود عدول.

وأنكر المدعى عليه عطاء أخيها المذكور وفسخها النكاح المذكور. وطلب التنبيه عليها بأن تسلّم نفسها له وتنقاد اليه باحكام النكاح بعد أن يدفع لها مهرها المعجل المذكور.

ولدى السؤال من المدعية المذكورة عن ادعاء المدعى عليه من أن والدها أعطاهها له وقبلها له والده، أجابت منكرة لذلك كله.

وبعد حضور الشهود وأداء شهادتهم لصالح المدعى عليه، حكم القاضي: بناء عليه حكمنا بنبوت نكاح شمس المدعية المذكورة حكما شرعياً.^(٤٢)

وعلى الرغم من لجوء شمس لإستراتيجية مشابهة لتلك التي استعملتها جميلة، إلا أن شمس لم تنجح بمسعاها لفسخ عقد زواجها—إن كان هذا حقاً ما سعت إليه. وهنا أيضاً، ليس واضحاً تماماً إن كانت شمس بادرت لذلك شخصياً، أو أنها دفعت من قبل آخرين أو بدوافع أخرى للقدوم للمحكمة. نحن نعلم—كما علمت شمس أيضاً—بأنه لم يكن ممكناً أن تريح قضيتها فيما لو أحضر زوجها شهوداً ليشهدوا بأن أبوها، أي وليها الطبيعي، هو من عقد زواجها. ومرة ثانية، لا يمكن تجاهل أن قرار المحكمة شكل بالنسبة لهذه القضية ولغيرها من قضايا زواج القاصرين مؤسسة لتوثيق عقد الزواج وإصباغه بالصبغة الشرعية، وليس إبطاله. وهذا يمكن فهمه من حقيقة عدم مقدرة شمس دعوة شهود للإدلاء بشهادة لصالحها. وبكلمات أخرى، قد يكون قد تم الاتفاق بين أطراف القضية قبل مجيئهم للمحكمة لتحكي شمس قصة زائفة تتعلق بأخ غير شقيق زوجها قبل خمس سنوات، ليحضر زوجها العاقد عليها شهوده ليشهدوا أنه قبل تسعة سنوات عقد والداهما عقد زواجهما وهما صغيرين. وإذا قاربت فرضيتنا الواقع بشيء، فلم يكن لدى شمس أي مانع لتشرح للمحكمة كيف ومتى تعرفت على حيضها الأول.

وهذه الملاحظة تعيدنا ثانية لنتأمل في الهوية القائمة ما بين نظرة مجتمعنا حالياً وتعامله مع الأمور المتعلقة بالجنس وما بين المواقف التي سادت في مجتمعنا الفلسطيني في القرن التاسع عشر. لم يعد في أيامنا المثل الشعبي "دور لبنتك قبل ابنك" (أي ابحت عن عريس لابنتك قبل أن تبحث عن عروس لابنك) وجود. وعلى الرغم من أن الزواج ما زال سمة مميزة للمجتمع الفلسطيني ويصوّر على أنه ضرورة حيوية للتناسق المجتمعي والتنظيم الاجتماعي، لكن هذا المثل الشعبي فقد بريقه وفاعليته في فلسطين المعاصرة. وفي نفس الوقت، ومنذ مطلع القرن العشرين، اجتاز المجتمع الفلسطيني تغيرات سياسية واجتماعية وثقافية عميقة. ونتج عن حداثة القرن العشرين ارتفاع بمعدل سن الزواج، وأصبح شببها ببلاد الغرب.

وأما زواج الصغيرات فأصبح في غالب المناطق الفلسطينية من أحاديث الماضي. وقد تم النظر دائماً إلى سجل المحكمة الشرعية بكونه "شباكاً للماضي" يساعدنا على تأطير أسئلتنا فيما يتعلق بالمجتمعات الإسلامية ما قبل عصر الحداثة. ولكن في هذا البحث ربما كان "السؤال" عن أنفسنا، وكيف استطاع ماضيها "تأطيرنا". وحين صادفت، وللمرة الأولى، حكايات جميلة وشمسة وغيرهن من البنات اللواتي اعتمدن على إجراءات "خيار البلوغ" لتحسين أوضاعهن الشخصية، وجدت حكاياتهن مشوّشة، ولكن مثيرة: ماذا يمكنني فعله بالمتناقضات التي حققن من خلالها أصلتهن وحقوقهن ولو مقابل عرض جزء من حياتهن أو "عرض أجسادهن"؟ وكوني مؤرخاً لمجتمعي، أدركت أن التشويش نابع من أفكارى وبدأت أبحث عن وسائل لقراءة هذه الحالات والنظر إليها بنظرة يمكنها تجاوز واقعنا الحاضر.

هوامش

- ١ سجل المحكمة الشرعية، يافا، ٢١ شوال ١٣١١٢٨٧ كانون ثاني ١٨٧١، مجلد ٣١، ص ٧. ووردت في السجلات العشرات من القضايا المشابهة.
 - ٢ Judith E. Tucker, *Women in Nineteenth Century Egypt* (Cambridge: Cambridge University Press, 1985) 10, 14-5.
 - ٣ Margaret Meriwether, and Judith E. Tucker, *A Social History of Women and Gender in the Modern Middle East* (Colorado and Oxford: Westview Press, 1999), 8.
 - ٤ Judith E. Tucker, *In the House of the Law: Gender and Islamic Law in Ottoman Syria and Palestine* (Berkeley-Los Angeles-London: University of California Press, 1999), 2.
 - ٥ نفس المصدر أعلاه. شكلت فتاوى خير الدين الرملي مصدرا هاما للمفتين في فلسطين حتى أواخر القرن التاسع عشر. أنظر مثلا، سجل المحكمة الشرعية في حيفا، صفر ١٣١٨ هـ-حزيران ١٩٠٠، ص ٢٧.
 - ٦ نفس المصدر أعلاه، ص ٣٩-٤٠.
 - ٧ نفس المصدر أعلاه ص ٣٨.
 - ٨ Tucker, *In the House of the Law*, Chap. 5, p. 149.
 - ٩ Dror Ze'evi, *An Ottoman Century, The District of Jerusalem in the 1600s* (New York: SUNY, 1996), p. 180.
- أنظر كذلك:
- H. Motzki, "Child Marriage in Seventeenth Century Palestine," in *Islamic Legal Interpretation: Muftis and Their Fatwas*, ed. M. Khalid Masud, B. Messick and D. Powers (Cambridge, MA and London: Harvard University Press, 1996), p. 129. R. Lamdam, "Child Marriage in Jewish History in the Eastern Mediterranean During the Sixteenth Century," *Mediterranean Historical Review* 11\1 (1996), 40.
 - ١٠ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٤٣، ص ١٩٦.
 - ١١ أنظر، خير الدين الرملي، الفتاوى الخيرية لنفع البرية (استانبول: دن، ١٣١١هـ-١٨٩٣م)، مجلد ١، ص ٣٢.
 - ١٢ أنظر،
 - M. Ala-Udin Haskafi, *The Durr Ull-Mukhtar Being the Commentary of Tanvirul Absar of Muhammad Bin Abdullah Tamartashi*, transl. B. M. Dayal (Lahore: Law Publications, 1913), p. 30.
 - ١٣ M. Yazbak, "Muslim Orphans and the Shari'a in Ottoman Palestine According to Sijill Records," *Journal of the Economic and Social History of the Orient* 44:2 (2001), pp. 123-41.
 - ١٤ A. Giladi, "Saghir", in *EI2*, vol. 8. pp. 821-7.
 - ١٥ الدر المختار، ص ٣٨-٩.
 - ١٦ الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ١، ص ٣٠.
 - ١٧ شمس الدين السراخسي، المبسوط، مجلد ٢٤، ص ١٦. أما القانون العثماني فقد جعل سن العشرين سنا للرشد. أنظر، سجل المحكمة الشرعية، حيفا، ١٦ شوال، ١٢٩٨ هـ-١٠ أيلول ١٨٨١م، ص ١٥.
 - ١٨ أنظر مثلا، سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٨، ص ٣٠١. الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ٢، ص ١٤٤.
 - ١٩ أنظر مثلا، سجل المحكمة الشرعية، يافا، ٥ صفر ١٢٤١هـ-١٠ أيلول ١٨٢٥م، مجلد ٦، ص ٢٢.
 - ٢٠ الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ١، ص ٢٩، ٣١. ووردت العديد من هذه الحالات في سجلات المحاكم الشرعية.
 - ٢١ سجل المحكمة الشرعية، يافا، ١ شعبان ١٢٤١هـ-٤ نيسان ١٨٢٦، مجلد ٦، ص ٦٣، وسجلت آلاف العقود في السجلات المختلفة.

- ٢٢ سجل المحكمة الشرعية، حيفا، ١٣٠١هـ-١٨٨٣م-١٨٤م، ص ١٠٥.
- ٢٣ سجل المحكمة الشرعية، حيفا، ١٣ جمادى الأولى، ١٣١٩هـ-٢٨١١م، ص ١٥.
- ٢٤ يحق للزوجة التي لم يدفع زوجها كامل المعجل قبل الدخول، "أن تحبس نفسها عنه" حتى يسدد كامل التزاماته المادية تجاهها. أنظر مثلا، سجل المحكمة الشرعية، يافا، ١٥ ذو القعدة ١٢٢٨هـ-٩ تشرين ثان ١٨١٣م، مجلد ٣، ص ٤٣.
- ٢٥ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٣١، ص ١٥٦.
- ٢٦ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٣، ص ٥٦.
- ٢٧ Tucker, *In the House of the Law*, p, 4, 40, 42.
- ٢٨ الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ١، ص ٣٢.
- ٢٩ نفس المصدر أعلاه، ص ٣٢.
- ٣٠ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٤، ص ٢٣١.
- ٣١ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٣، ص ٥٦.
- ٣٢ سجل المحكمة الشرعية، حيفا، مجلد ١٤، ص ١٦٢، ضبط ٦٨.
- ٣٣ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٣، ص ٥٦.
- ٣٤ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٣، ص ٣١٥.
- ٣٥ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٢٣، ص ٣٥٦.
- ٣٦ الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ١، ص ٢٠.
- ٣٧ سجل المحكمة الشرعية، حيفا، ٢٧ رمضان ١٢١١٢٩٩م، ص ١٨٨٢.
- ٣٨ الدر المختار، ص ٣٨. أنظر كذلك،
Ossama Arabi, "The Interdiction of the Spendthrift (*al-Safih*): A Human Rights Debate in Classical Fiqh," *Islamic Law and Society*, 7:3 (2000), pp. 300-24.
- ٣٩ الدر المختار، ص ٣٩، الرملي، الفتاوى الخيرية، مجلد ١، ص ٢٣.
- ٤٠ الدر المختار، ص ٣٩.
- ٤١ سجل المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٤٣، ص ١٩٦.
- ٤٢ المحكمة الشرعية، نابلس، مجلد ٣٣، ص ١.

بين الوطني والنسوي: مهي مستكلم نصار مناضلة حتى الرمق الأخير

رلى ابو دحو

باحثة ومدرسة في معهد دراسات المرأة

في هذه الورقة، التي هي جزء من مقابلة أجرتها معها رلى أبو دحو، تظهر مهي المناضلة، جامعة ما طالما أن نادت به النسويات اللاتي عشن تحت ظروف استعمارية، النضال الطبقي، الوطني والنسوي، واضعة التحرر من كل أشكال القمع هدفا لحياتها وعملها النضالي الذي استمرت به حتى النهاية. مقابلة مهي تبين التحدي والنضال الذي خاضته من أجل ديمقراطية البنية الحزبية وربط العمل الحزبي بالنضال الجماهيري، كما تطرح مهي في مقابلتها المعضلة التي عاشتها وتعيشها مناضلة يسارية بعد اتفاق أوصلو وتراجع النضال الوطني والثوري، بينما تستمر متمسكة بقناعتها وإيمانها بضرورة العمل الثوري ضد الإمبريالية العالمية التي تضطهد الفلسطينيين مع آخرين كثيرين. وفي نهاية المقابلة تؤكد مهي أن أي نسوية تنظر للنساء ككتلة واحدة ولا تأخذ بعين الاعتبار أشكال الاضطهاد والانتماءات المختلفة التي تعيشها مجموعات مختلفة من النساء، لا يمكن أن تعبر "عن الهوية المتكاملة للمرأة".

توطئة

قبل أشهر قليلة غادرتنا مهي مستكلم نصار بعد صراع طويل مع السرطان، وهي تعد من رائدات العمل الوطني والنسوي المعاصر لثلاثين عاما خلت. وكان لنا في معهد دراسات المرأة أيضا لقاء معها، فقد كانت إحدى طالباتنا المميزات في برنامج الماجستير لدراسات المرأة والتنمية، وكانت نموذجا ممتازا لمناضلة ونسوية ناشطة رأت في الحصول على درجة أكاديمية عليا مزيدا من تعميق المبادئ وفهم الظروف المحيطة بها، وأداة إضافية تعينها على فهم المرحلة والتصدي لمهامها الكبيرة.

وإننا إذ نعتر بأننا كانت إحدى طالبات برنامج الماجستير في معهد دراسات المرأة، وبأن البرنامج استقطب هذه الطاقة النسوية والوطنية. نحاول اليوم وعلى طريقة الأكاديميين والمتقنين، وهذه صنعتنا التي نتقنها، أن نكرمها، وذلك بنشر مقتطفات من مقابلة معها أجريت في العام ٢٠٠٤ ضمن بحث حول "النساء في قيادة المقاومة". ورغم مرور خمس سنوات عليها، إلا أن المقابلة لم تفقد أهميتها وبريقها، فمهي وحتى لحظة النزاع الأخير كانت قوية وتمد من حولها بالأمل، آخر كلماتها كانت "توشحوا بالأحمر" رمزا للنضال الذي عاشت من أجله ولأجله.

بدل المقدمة

لقد تعودنا هنا في فلسطين أن نسير في الجنازات الطويلة والكثيرة، فأن تكون تحت الاحتلال وتقاوم يعني أن يكون هناك شهداء وتشيع وجنازات وملصقات تحمل صورهم وملامحهم وبعضاً من ابتساماتهم وبريق أعينهم قبل أن يخبو مع الموت. لم أعد أذكر عدد الشهداء الذين سرت خلف نعوشهم والهتافات التي رددناها لهم. ولا تلك الأحداث المجللة بالهتاف والنشيد. ولكن هذه المرة كانت مختلفة جداً، فوسط ظلال الموت المشعب بالحزن، والدموع على رحيل مهى، شيئاً ما تحرك في داخلي عندما اخترقت أذني كلمات لم نألها ونون نسوة لم نعهد الهتاف بها، لقد كان الوضع مغايراً في جنازة مهى، النشيد هو النشيد والهتاف هو الهتاف ولكن ولأول مرة كانت تاء التأنيث حاضرة بقوة إنه هتاف ووداع لقائدة مناضلة ونسوية مشاكسة من طراز قل لنا ان نجده. الكل كان هناك رفاقها رفيقاتها في الحزب واتحاد لجان المرأة، وزميلاتها في الاتحاد العام للمرأة، وشخوص المجتمع المدني، وأصدقائها في الجامعة وجاراتها في الحي.. الجميع كان هناك، فهي شخصية وطنية ونسوية لا تقبل الجدل. مهى غادرت الحياة بعد صراع طويل وضاري مع مرض السرطان، قاتلته بشراسة قتالها الاحتلال والظلم في هذا العالم، وطيلة أكثر من عشر سنوات، كان المرض ينهشها ببطء وهي تتحدى وبين جولة علاج وعلاج كانت تنهض لتكمل مسيرة نضالها اليومي، لم تنحن ولم تضعف ولم يفارق الأمل والتفاؤل إرادتها. حتى في النهايات التي أدركتها كانت متفائلة وقوية وتحاول أن تشيع الأمل والمواساة لمن جاء يواسيها في أيامها الأخيرة. لقد عاشت حياتها حتى النهاية قوية وصلبة مناضلة عنيدة وفلسطينية أصيلة.

الفقرات التالية هي مقاطع من المقابلة بتصريف وتعليق محدود من الكاتبة

تعود بنا مهى الى البدايات الأولى من حياتها، لتعرفنا بعائلتها المتوسطة الحال، أدركت مهى وبحسها البسيط لطالبة مدرسة وضعها الطبقي، خاصة وأنها كانت تتعلم في المدرسة الحكومية، رأت نفسها في وضع طبقي أفضل من الفتيات الآتيات من الريف والمخيمات، وبذات الوقت لم يكن وضعها جيداً كفاية ليسمح لها بالحصول على كل ما تشاء مادياً. هذا الوضع الطبقي وما يعانیه والدها -رب الأسرة- من أجل توفير مستلزمات المعيشة لأسرته، دفعنها خطوة للأمام، فبدل التبرم والسخط من إمكانيات الوالد المحدودة، كان القرار بأن تنضم لصفوف الطبقة العاملة لتعيل نفسها بالحد الأدنى وتخفف عناء المصروف عن الأسرة. عن هذا تقول مهى:

أول اشى [شيء] أنا بنت من عيلة متوسطة، عيلة كثيرة الأولاد، ٧ أولاد فيها، متوسطة، دخل موظف، تربيت في مدارس حكومة، كنت في النص ما بين.. يعني كنت بقدر اشوف [أرى] الأغنياء من جهة واشوف قديش الفرق الطبقي بيني وبينهم، وكنت في الوقت نفسه اشوف [أرى] في مدارس الحكومة الفقراء واشوف قديش [كم] أنا متميزة في وضعي الاجتماعي عنهم. كمان [أيضاً] دخولي للجامعة مكنتش [لم يكن] أمر سهل على عيلتي [عائلتي] إنها توفره، فكنت بشتغل عشان [من أجل] كمان [أيضاً] إني أساعد حالي في الجامعة، واني اقدر اكمل تعليمي، وخصوصاً انه بعد سنتين كان ابوي فعلياً عملياً ما بقدر يكمل تعليم ولا أي واحد فينا في هديك الفترة.

وفي الجامعة تتبلور الصورة أكثر في ذهنها وتفكيرها، فتبدأ البحث عن معاني العدالة الاجتماعية والمساواة، وهي القادمة من أسرة تعلمت فيها معاني الشعور الوطني، وكل من حولها من جيران وأحداث أخذ بترك بصماته على فكرها وتوجهها، فهي من جيل مطلع السبعينيات حيث المد الوطني المقاوم، وتصاعد وتيرة الكفاح، فليلى خالد كانت المثل الأبرز والأقوى الذي تطمح له فتيات هذا الجيل، ولكل ذلك أخذت مهى تبحث عن طريق للانضمام للحركة الوطنية، وفي الجامعة تفتح لها الأبواب على مصراعها، لتمارس كل المشاعر الطبقية والأسئلة الحبيسة، ولتجد ضالتها في الانتماء لتيار يساري، رأت لديه أجوبة على تساؤلاتها الطبقية وانتمائها الوطني معا:

لمأ صرت في الجامعة كان في عندي الشعور الوطني اللي هو متوارث سواء من الأب من العيلة أو من الجيران.. الخ، أو سواء من الأمثلة الرائعة مثل ليلي خالد اللي هي أكثر اشي كانت محفز الي [لي] بهديك [في تلك] الفترة إني لعضويتي النضالية الوطنية. هلا [الآن] اختياري للجهة الشعبية، لأنها ما مثلت بس تيار وطني ونضالي، كمان مثلت عندي طموحات اللي هي الايمان بالعدالة الاجتماعية، والالم اللي كنت احس فيه لمأ اشوف [أرى] ناس أفقر مني، ونفس الشئ الالم اللي كنت احس فيه لمأ اشوف ناس كثير اغنى أو يعيشوا بمستوى حياة احنا ما بنقدر انه يتوفر لنا، وطبعا بالذات وبالتحديد انه... فإنها مثلت التيار الاجتماعي بالاضافة للتيار النضالي الثوري الجذري مع الفكر اللي انا بأمن فيه، هذا كان طريق اختياري للجهة الشعبية من هون [هنا] بديت [بدأت] وفي هديك [تلك] الفترة نشاطي خلاني [جعلني] أعترف على كثير ناس في الجامعة وبالتحديد اللي اختلطت فيهم من الرفاق والرفيقات اللي كانوا في الجامعة في حينها ومن خلال العمل التطوعي كمان [أيضا]، اللي هو حسم انتمائي الفكري، حسم انتمائي الوطني والسياسي.

في الجامعة تمارس النشاط الوطني بهمة وقوة في ظروف كانت تجمع ما بين العمل السري وبعضا من العمل العلني، فحتى منتصف السبعينيات لم يكن لأي من الأطر الجماهيرية أن تعلن عن نفسها، وكانت في حينه لجان العمل التطوعي الواجهة التي عملت وراءها القوى والأطر، وفي تلك المرحلة، في جامعة بيرزيت، عرفت لجنة العمل التطوعي بميولها لتيار اليسار، فيها انخرطت مهى تعمل وتحرض وتنظم، لتكون مع العام ١٩٧٣ - ١٩٧٤ أول طالبة بل الوحيدة في حينها في لجنة العمل التطوعي وعضوة في مجلس الطلبة عن طريق الانتخاب.

انضمت لصفوف المقاومة أو للجهة الشعبية في سنة ١٩٧٢، يعني هو من أول دخولي لجامعة بيرزيت، وبعديها انخرطت عمليا في لجان شعبية ولجان اجتماعية في هذا، كنت في مجلس الطلبة في جامعة بيرزيت سنة ٧٤، وكنت في أول لجنة عمل تطوعي اتشكلت في بيرزيت عن طريق الانتخاب، كنت البنت الوحيدة في لجنة العمل التطوعي.

في الجامعة وما بعدها بدأت رحلة النضال الحزبي/الوطني/النسوي، مسلحة بقناعاتها الفكرية والنسوية الخاصة بها تخترق مجالا جديدا للعمل، العمل النسوي، ومع ناشطات يساريات دارت نقاشات طويلة حول ضرورة تشكيل إطار نسوي يجمع بين النضال الوطني والاجتماعي ارتباطا برؤيتهن لمحددات النضال المختلفة، ومع نهاية السبعينيات وتصاعد وتيرة العمل

الجماهيري من أطر طلابية وعمالية كان للمرأة أيضا دور، فانطلقت الأطر النسوية كل يتماهى مع حزبه أو تنظيمه عندما تعذر العمل المشترك. مهى كانت من اللواتي أعلن ولادة "اتحاد لجان المرأة الفلسطينية"، ومنذ ذلك الحين سيكون اسم اتحاد لجان المرأة ملاصقا ومرادفا لاسم مها مستكلم نصار. ومع ذلك بقيت الأسئلة قائمة لديها بضرورة الجمع بين كل ما هو وطني ونضالي ونسوي:

وفي أواخر السبعينات بدت اشتغل مع قضايا العمل النسوي، ولكن يعني كان في عندي نوع من..كطالبة وصغيرة واشي زي هيك [شيء كهذا] نوع من الاعتراض شوي [قليلا]، انه ليش [لماذا] يكون اشى متخصص في المرأة؟ طب [بينما] ما احنا [نحن] بنطالب في المساواة، فايش [فما] معنى انه نخصص اشى للمرأة؟ لازم نشغل رفاق ورفيقات مع بعض في كل المواقع، المواقع الاجتماعية، والمواقع العسكرية والسياسية كلياتها هذا كان الأساسي، هذا سبب انتمائي لهذا التيار.

ما بين الحزبي والجماهيري، أخذت الأسئلة تفرع بقوة جدران عقلها وفكرها محاولة الإجابة عن أولوية هذا على ذلك، وأهمية هذا لذلك، في وقت كان الجميع يقدر "مناضل" و"فدائي". وقد كان هناك العديد من أسئلة الاستفهام على العمل الجماهيري في بدايته والعلنية التي رافقته، وكأنها أعطت المناضلين والناشطين فيه صبغة أقل أهمية من هؤلاء "المجهولين المناضلين تحت ستار الليالي". إلا أن مهى وبحسها وروحها المتمردة أعطت للعمل الجماهيري دون التخلي عن الحزبي السري معنى جديدا وأهمية خاصة، متحديّة الرؤية التي كانت تقوم في حينه على أن العمل الجماهيري ليس له أي رصيد نضالي ولا يترجم في خاتمة التطور الحزبي المرادبي. وكون المسألة هنا تتعلق بالعمل النسوي، زاد من التحدي أمام مهى التي أرادت أن تضع العمل الجماهيري والنسوي على طاولة الأهمية وتسلط عليه الضوء مقابل سراديب العمل السري.

أريد أن ألفت نظرك لشغلة [أمر]، مش بس [ليس فقط] قضية المرأة، عشان [لأن] أنا بعكس لك تجربة حزبية، خليني أعمم شوي [قليلا]، انه القضية الجماهيرية ككل كانت غير مستحبة غير مرغوب فيها، لأنه كان في اعتقاد سائد انه كل الرفاق اللي بتوجهوا للعمل الجماهيري بتضيع فرصهم وامكانياتهم داخل الحزب، وهذا كان قصر نظر بطرح العمل الجماهيري داخل الحزب، بمعنى انه الرفيق الحزبي كان يتطور في مراتب والرفيق الجماهيري كان يظل محطوط [موضوع] انه هذا الواجهة قدام [أمام] الناس مش لازم [لا يجب] يكون مطل أكثر على أوضاع الحزب، فبالثالي كان الوضع الجماهيري ككل، فما بالك لما يكون الوضع بخص المرأة؟ في ظل عمل سري وفي ظل عدم تكافؤ الفرص بين الرفاق والرفيقات من جهة وبين الرفيقات نفسهم من جهة ثانية، فكان هذه الثغرة بتهايا [يهيا] لي سببها واحد: عدم فهم أو عدم طرح موضوعة العمل الجماهيري بشكل صحيح وتبنيها كنهج فعلا مساند للحزب وفعلا يؤثر على سياسات الحزب من ناحية، من ناحية ثانية، بتعكس كمان [أيضا] عدم رؤيا واضحة بالنسبة للبرنامج الاجتماعي اللي بخص قضية المرأة واعتباره جزء مكمّل لمهام الحزب مش [ليس] في صلب طرح الحزب بالنسبة للقضايا الاجتماعية اللي هو طبعاً تم تغييره كاملا، أنا بحكي عن تلك الفترة عمليا.

بقوة وعزم لا يلين حفرت اسمها قويا في أجندة وتقارير الحزب الذي قدر جيدا هذا الإصرار والعمل المستمر والقوي، ليس فقط في الشارع حيث الحاضنة الأساسية للعمل الجماهيري، وليس في المهرجانات والخطابات، بل بالعمل أيضا في دهاليز العمل السري. عملت مع النساء في الريف وأسست حضانات للأطفال ومشغل ومشاريع إنتاجية للنساء، وكانت تقود اتحاد لجان المرأة تعقد الاجتماعات وتتنظر لخط النضال والمقاومة وتحرر النساء، قضايا مختلفة ومجتمعة ربطتها بحلقة لا تتجزأ. وأصبحت مهى للكثيرين هي عنوان للحزب وللنضال تشير إليها الأصابع بالإعجاب والتقدير. فانتزعت اعتراف الشارع وأيضا رفاق الحزب وإعجابه بعملها الجماهيري الذي أضحى مع الانتفاضة الأولى الرافعة الرئيسية، ليس للجبهة الشعبية فقط، وإنما لكافة التنظيمات الفلسطينية، حيث أصبح حجر أساس وعنوان للنضال والتجنيد والتأييد للمقاومة. ذهبت مهى بعيدا وحلقت في نشاطها، ما جعلها هدفا للاحتلال، فتعرضت للاعتقال أكثر من مرة. وفي زنازين التحقيق صمدت ورفضت أن تبوح بأسرارها النضالية وبرفيقاتها ورفاقها، وكانت عصي على الكسر فلم تفلح رجالات المخابرات في انتزاع اعتراف منها، فكان التحدي الحقيقي وشهادة الميلاد لأهمية العمل الجماهيري الذي تقوم به. وهناك نالت الاعتراف والتقدير لتصبح عضوا في اللجنة السياسية للانتفاضة الأولى ومتمدنة باسم الحزب الذي انتمت إليه.

العمل الجماهيري هو كان سياق، يمكن توجّ بقرار، بس [لكن] هو كان سياق لطبيعة العمل اللي خرجنا منه كطلاب..الخ، بعدين [ثم] كمان [أيضا] لانه صار في [أصبح هناك] بعض الوجوه اللي اصبحت تعرف أنها جبهة شعبية دون ما انها تعترف في هذا الحكي أو أمام المخابرات، هذا الحكي كان كثير كثير اشي [شيء] منيح، خصوصا بعد فترة الثمانينات وبعد ارتباطي بزوجي اللي هو معروف بسجنته الطويلة على انه هو عضو جبهة شعبية فبالتالي كنا معروفين إنا احنا جبهة شعبية، وكان هذا كثير بسند الحزب في كثير مواقف، انه كنا احنا نقدر نحكي باسم الجبهة الشعبية بدون ما يكون علينا خوف، يعني طبعا في خوف من الاعتقال، بس [لكن] انه يمكن الواحد يقول انا مش [لست] منتمي انا متعاطف، أنا في سياق تجربة الجبهة الشعبية، زي [مثل] اللي واضح كثير بس [لكن] مفش [لا يوجد] في [هناك] إقرار، فش [لا يوجد] اعتراف.. أما اني كنت واحدة من أعضاء اللجنة السياسية للجبهة الشعبية على مستوى الوطن، كان هو المزبوط [الصحيح] تطور طبيعي لأدائي الجماهيري، مش [ليس] الحزبي، لأنه أنا ما اخذتش [لم آخذ] فرصتي حزبيا بالمعنى الحزبي، يعني كنت اعمل كل المهام، بس [لكن] كان المجال اللي بتحاكم فيه وبتقيّم فيه هو المجال الجماهيري ونتيجة لظرف السرية التامة والى آخره، فكثير صعب انك تشرحي المهام الثانية اللي هي على حدة وتقولي فيها وتشرحها لكل الناس، بس [لكن] الحزب كضمير كان بيعرف مدى أداء الرفاق على كل المستويات.

رغم ذلك فهي ترى أن الاعتراف جاء متأخرا، وهنا تتجلى روح النقد البناء لديها فيما تعتقد أنه حق ولا يخدش انتماءها، فهي رأت أن الحزب، ولفترة طويلة، لم ينصف أولئك العاملين والعاملات في العمل الجماهيري رغم أهميته وضرورته، حيث كان عملهم يعتبر هامشيا بالمقارنة بالنضال من خلال العمل السري. وهي تعتقد أن الانحياز للعمل السري قد ظلم، إلى حد ما، العمل الجماهيري، وكأن عملها لا يقيم ولا يؤخذ بالاعتبار. وفي ظروف العمل السري الصعب، قد تلعب العلاقات أحيانا دورا في الحصول على التقدير والاعتراف من الجهد

الحقيقي للأفراد. وهكذا كان إحساسها أن زمنا طويلا قد مر قبل أن يتوج الاعتراف بمجهودها والإنجازات التي حققتها في العمل الجماهيري تحديدا مع النساء:

لأنه كان الحزب يركز على العضو الحزبي أكثر ما يركز على العضو الجماهيري، وكانت فرص العضو الحزبي أكثر من فرص العضو الجماهيري، وكانوا يعتبروا أنه هذا العضو الحزبي هو العضو اللي يبني في الحزب وكذا، فكان كل الاهتمام كان مركز عليه، إضافة لطبيعة العمل السري انه ما كان قادر انه يعرض الكفاءة هذه، يعني كانت ملك لأشخاص هذه الكفاءة، ملك، وبالتقييم، ملك لأشخاص لمرتبة معينة هي اللي تقيم، ولما تصير كل ما بتضيق التقييم كل ما بتكون نتائج أقل من المتوقع أو لا تلامس الجانب الأكبر من الحقيقة، وخذي في عين الاعتبار اذا دخلت القضايا العشائرية أو العائلية أو الخصوصية في تقييم هذا الرفيق أو ذاك، اللي بيسمح انه يتقيم يعني تجربتنا بتثبت يعني بتحديد مين اللي ظل في نشاطه ومين اللي إتخلى، واللي تخلى في أي موقع كان، ومين اللي حطه في هذا الموقع..الخ، يعني كانت تلعب العلاقات العائلية والأسرية والاجتماعية جانب كثير كبير في تقييم العضو، وبالتالي تعطيه موقع أحسن في الحزب والموضوع الجماهيري كان ينحط على جهة وكأنه أوكي [حسنا] هذا كثير منيح ومساند للحزب بس [لكن] مش [ليس] لازم يوخذ..

مهى كانت مدافعة حقيقية عن مكانة هؤلاء الذي عملوا في العلن لظروف أو لأخرى، عن أصحاب التجربة الحقيقية في العمل الجماهيري، وهي وإن اعتقدت بأهمية العمل السري إلا أن تضامنها العالي يدفعا للاعتقاد أنه في الكثير من الأحيان لم تتم رؤية هؤلاء بمنظار أكثر جدية وهنا يمكن القول أن الديمقراطية الحزبية لم تتجل بأفضل صورها.

لأ، أبدا ما كانت ديمقراطية. ومكنتش [لم تكن] كمان [أيضا] في معظم، بديش [لا أريد] أظلم، في معظم الأحيان ما كانت تلامس الحقيقة كلها. أنا مع تماما، أنا برفضش [لا أرفض] أنه يكون الجانب السري هو اللي ساهم الى حد كبير في انه كثير من كفاءاتنا ما تطلع وما تبين، الخ. بس كمان [لكن أيضا] بدك [ترديدن] تتطلي [تنظري] على الحقيقة من الطرف الثاني، فيا ترى ما فش [لا يوجد] كفاءات كانت واضحة؟ مثلا اذا كان في رفيقة قدرت تتقدم على كذا مستوى، على المستويات كلها، وفي ضمير في الحزب قادر يعرف انه هذه الرفيقة أو هذا الرفيق قدم على هذا المستوى وعلى هذا المستوى وعلى هذا المستوى يعني صمد في التحقيق بالإضافة لكل تجاربه في الحزب صمد في التحقيق وما تراجع ولا مرة..الخ. في [هناك] أمثلة واضحة وبالتالي هذه الأمثلة الواضحة مكنتش [لم يكن] لازم يتم التعامل معها ضمن الاطار السري.

لقد أدركت مهى بوعيا وحسها أهمية العمل الجماهيري وخاصة النسوي، ووضعت كل طاقتها خلفه وبقوة، محاولة أن تضعه ليس على المرأى الشعبي فقط وإنما الحزبي، وهنا رأت أن النضال لا يكون على الصعيد الوطني والاجتماعي فقط بل أيضا على الصعيد الحزبي، كان عليها ان تنتزع الاعتراف بإطارها النسوي وذلك عبر الفعل الحقيقي وسط جمهور النساء وفي الممارسة الميدانية، وفي خضم هذا العمل عملت على بلورة التجربة أكثر نحو مزيد من الفعل الديمقراطي الداخلي باتجاه اختيار انتخابي لقيادة العمل النسوي. وكان لها ذلك، ليس فقط بإدارة العملية الانتخابية ونجاحها، بل أيضا من خلال تشكيل ظاهرة جديدة في العمل النسوي تستحق النظر إليها، وأخيرا انتزعت وبجدارة اعتراف حزبها بها. خاصة أن الإطار لم

يعد مجرد مجموعة من النساء بل أصبح يضم مجموعة من نساء قيادات مهنيات وعلى درجة من الوعي مع الكثير من البرامج والأنشطة المختلفة المنتشرة في كافة أنحاء الضفة وقطاع غزة.

احنا [نحن] قلنا وطلبنا انه لن يقود الاطار الجماهيري الا المنتخبات عن الاطار الجماهيري، ولن نقبل بأي حدا [أحد]... وهنا يعني انا بحس [أشعر] أن الإطار الديمقراطي انه طبعاً قواني [أعطاني قوة]، قواني على مستويين، على مستوى تراكم الخبرة من ناحية، والثاني على مستوى تراكم الموقف الديمقراطي، يعني صرت قادرة أ طرح الموقف بقوة وأعمل فيه على مستوى الإطار الجماهيري. أما على مستوى الحزب لاحقاً، مش [ليس] في وقتها. في وقتها الحزب هالقدري [لهذه الدرجة] موقفه من هذا الغليان الديمقراطي في الإطار، وإحنا على فكرة أول إطار ديمقراطي اللي أعلن هذا.. وهذا الحكي كان في أوائل التسعينات.. أه، وعندها الحزب ساعدنا، (أه) لأنه من بعديها صفى [أصبح] الحزب مقتنع، لأنه إحنا رفضنا عملياً انه يبجي أي مسؤول حزبي أو مسؤولية حزبية تكون مسؤولة عن الإطار، دون أن تعمل في داخل الاطار. وهذا مش [ليس] انا، هذا فوج من النساء، كانت كلياتها كمان [أيضاً] لاحتظي تشتغل في قضايا التخصصات، كلهم من اللي عندهم درجة من الوعي، اللي هي كانت تؤهلهم إنهم يدخلوا القضايا الديمقراطية، بمعنى انه اللجنة التنفيذية للجنة المرأة كانت مشكلة من لوائيات زائد تخصصات، لأنه اللوائيات كلها كانت مباشرة تابعة للحزب، فكانوا يشتغلوا فيها كعضوات حزبيات، بس التخصصات، احنا التخصصات، الإعلام، العلاقات العامة، المشاريع، رياض الأطفال، كلها كانت هذه مهنية، تخصصات مهنية مساندة، هلا [الآن] من وين [أين] طلع، طلع من هذه البؤر، طلع كل التوجّه الديمقراطي من هذه البؤر، يعني احنا ووجهنا بإمكانية العقوبة، ووجهنا بكذا وكذا، وأصرينا وعقدنا الانتخابات وصار لنا قيادة منتخبة.

وقد قاد إصرار مهى على العمل والتحدي إلى أن تحقق مكانة جديدة لها في حزبها وذلك عن جدارة الفعل والممارسة والإنجاز، واعتراف بكل ما حققته. ومرة أخرى، ستكون على موعد مع الانتخابات الداخلية ولكن هذه المرة ستحقق إنجازاً واعترافاً بها على مستوى الحزب ككل ومن خلال القاعدة والمؤتمر العام وليس اعترافاً عبر رسائل سرية فقط يتم تبادلها هنا وهناك.

أه، الحزب معترف بجهودنا، مش مش [ليس] معترف.. أه، بس [لكن] أه شرعيتي في الحزب مزبوط [صحيح]، لمرتبتني الحزبية؟ لأ ما اخذتهاش من الحزب لأ ما أخذتها، أنا أخذتها أول مرة بالانتخابات في الحزب، أنا أخذت نمرة [رقم] واحد في كل القاعدة الحزبية بين الشباب والبنات، وبالتالي بلاقي [أجد] انه هذه افضل شرعية، أنا ما بدني [لا أريد] شرعية من خلال.. في المؤتمر السادس اخذت نمرة [رقم] واحد في عضوية المؤتمر العام للجبهة، وأخذت نمرة [رقم] ثلاثة في اللجنة المركزية، وأخذت نمرة [رقم] عشرة على مستوى اللجنة المركزية العامة.

ورغم رحلة النضال الطويل الداخلي من أجل تحقيق اعتراف ومكتسبات لكل اللواتي التحقن بالعمل الجماهيري، تعود مرة أخرى مهى لجذورها وإطارها الحزبي لتجمل التجربة ومحصلتها التي ما كان لها أن تحقق هذه الإنجازات لولا التربية والاهتمام الحزبي الذي تعده

تجربة مميزة جدا، مع ذلك، تؤكد أن النساء وصلت بمجهودها، حيث تعتقد أن إشكاليات كثيرة صاحبت وجود المرأة داخل الحزب السياسي:

كانت متميزة نعم، على مستوى المرأة، وعشان ما اكونش [لا أكون] بظلم يعني، حتى النساء اللي اخذوا فرصتهم داخل الحزب، ماهم هذول [هؤلاء] النساء من صنعة الحزب، والحزب اللي قواهم، في منهم أمثلة، من اللي خاضوا تجارب حتى اعتقالية ممتازة، فأنا ما بدي احكم على تجاربهم من خلال كيف حكم الحزب على مرتبتهم بالمقارنة مع مرتبتي، بشوفهم [أراهم] أنهم بستاهلوا [يستحقون] متميزات، ما هذول [هؤلاء] صنعة الحزب، من تربية افكار الحزب الثوري..الخ، ووضع المرأة في الحزب كان زي [مثل] ما تقولي، صح انه ما كان في التفات لتعزيز قيم رفاقية عامة بخصوص المرأة، بمعنى انه ما كان في نهج انه يقوي الخصوصيات على مستوى المرأة، بس المرأة في الجبهة الشعبية اعطت امثلة قد تكون حتى هي بتاثير الحزب بس [لكن] هي من شغلها من جهدها. ليش [لماذا] لأنه يعني في [هناك] عدة عوامل، احد هذي العوامل انه أول شئ قلة عدد النساء، وبالتالي اللي ظل متميز هم اللي مباشرة أو تلقائيا اخذوا موقع أو انعكس على موقعهم، ثاني شئ في قضية انه بالنظر لعالم المرأة داخل الحزب مش قد [بحجم] الدرجة المطلوب فيها بالنسبة للرفاق، يعني ما قيّمت المرأة على اساس انه لازم يكون.. طب هذه المرأة اللي بتشتغل وبتخلف [تتجنب] ووراها بيت ووراها كذا، لازم نحسها كمان داخل الحزب، انه نعطيها وضع، مش بس نحكم قديش [كم] بتعطيك، كمان لازم نوخذ بعين الاعتبار كل الاشياء اللي بتعملها مع بعض بالمقارنة مع رفيق، بروح بتغدى بلاقي الاكل جاهز، إذا يكون عنده اجتماع حزبي بتكون مرته [زوجته] هي اللي بتضيف في اجتماعه الحزبي، معندوش [ليس لديه] مهمات الشغل في البيت، ووظيفته عمليا مرتاح أو أحيانا قد يكون متفرغ أو اشي مثل هيك [هذا]، فعمليا الحزب محطش [لم يضع] في الميزان قضية المرأة، محطهاش [لم يضعها] في الميزان، عشان [من أجل] يقدر يقول انه لأ هذه المرأة بحاجة انه نعطيها شوية [بعض] تمييز ايجابي، انه على مهمات اقل من مهمات الرجل، تكون مرتبتها خاضعة لاشتراطات اقل من اشتراطات ارتفاع المرتبة الحزبية.

بعد مسيرة نضال طويلة امتدت لأكثر من خمسة وثلاثين عاما، تؤكد مهى وبنفس حرارة وقناعات البدايات أن الطريق والفكر الذي اختارته، هو ما تعتقد انه حق وعادل، وان الانتماء يكون للفكر وهنا مهما تبدلت السنوات وتغيرت الظروف وانقلبت الموازين، ومع تراجع من كانوا في مقدمة النضال، فإنها تصر على البقاء في المقدمة ولم تتراجع عن انتمائها للفكر الذي اعتبرته انتماء لإرادة الثورة وللأمل بالتغيير، وأمام هزيمة السياسة تبقى الإرادة والنفس متفائلة بالانتصار، إنها مهى بكل قوة وقناعة واصرار تتحدث عن الامل بمستقبل أفضل مهما بلغت قساوة الواقع الحالي وهي ان تؤكد أن انتماءها الأساسي هو فلسطين إلا أن ارتباطها بالنضال العالمي ضد الظلم والاضطهاد ماثل بقوة في فكرها وتحليلها وقناعاتها المبدئية، التي تراها منتصرة يوما:

اليوم ولا بتخيل اني بشتغل مع حدا [أحد] ثاني لأنه انتمائي للفكر مش [ليس] للأشخاص، وبعرف انه في تطور الاحزاب زي ما درسناها في [هناك] طلعات وفي [هناك] نزلات، وفي [هناك] قضايا شخصية وفي قضايا عرقلة وفي [هناك] احتلال

وفي [هناك] قمع وفي [هناك] تراجع ثوري، وفي [هناك] مد ثوري ويعرف انه المهم انه احنا إنحافظ على الفكر والانتماء للفكر افضل من الانتماء للقيادة، لأنه القيادة إذا كان زحلق [زلت] فمش معناته [لا يعني] انه الحزب كله أو الفكر خرب، في ناس كثير فقدت الأمل، وكمان هذه قضية إنسانية انه في ناس عندها قدرة انه تتأمل أكثر من ناس ثانيين [آخرين]، بس في ناس فقدت الأمل انه احنا في الحركة الوطنية بشكل عام، وبنهج الجبهة بشكل خاص، لأنه ما أعطاش [لم يعط] مردود خلال سنوات الرفض، وبالتالي اعتقدت انه خلص [انتهى]، أملها ضاع، كمان [أيضا] هذه يعتبرها قضية إنسانية، مرهونة بقدرة الانسان على.. على طموح الانسان في الانشي اللي بيعمله، وبالزبط [بالتحديد] هون انا برجع بقول انه كمان [أيضا] هذا يوازي الطرح اللي بقول في ظل اندثار القوى الثورية في العالم، في ظل انتصارات الرأسمالية في العالم، هل أنت لسه [ما زلت] تؤمن انه في يوم من الايام الحتمية المطلقة لانتصار الطبقة العاملة والا؟ هل وصلت لمرحلة انك خلص احبطني من كل هالانكسارت [هذه الانكسارات] اللي بتشوفها والا؟ نفس السؤال، أنا بقول لأ، لأ لسه [ما زال] عندي أمل إنه راح يكون في طبقة عاملة منظمة ومتميزة وراح نقدر نقاوم الإمبريالية لأنه الإمبريالية بتحمل دمارها بنفسها، وكل ما قويت الامبريالية في نفس الوقت اللي بتقوى فيه الإمبريالية، بتقوى فيه أكثر على تعاسة أكثر ناس، وهذه معادلة حتمية، ما ممكن تطلع الامبريالية أكثر بدون ما تضطهد المزيد من البشر، بدون ما تفقر مزيد من شعوب العالم، وبالتالي هذه الحتمية اللي راح تخلي كل الشعوب تتحد ضدها، عشان هيك بقول لأ مفقدتش الأمل، لأنني أنا فاهمة شو [ما هي] القصة وشو [ما هي] المعادلة، وبنفس الوقت بقول انه، الكل بسألني هلا [الآن] يعني انتوا الجبهة الشعبية بدها تطرح حالها انها تكون في سلطة وطنية فلسطينية، يعني شو هالهبل [ما هذه السخافة] انتوا لشو [من أجل ماذا] بتناضلوا انتوا؟ راح توخذوا سلطة فلسطينية، وأنا دايم بقول لأ، في ظل التوازنات العالمية لا يمكن أنا اطرح نفسي على راس سلطة، احنا جزء من.. مش هاي السلطة حتى أي سلطة في فلسطين، فهل ممكن ان تطلق بؤرة ثورية في عالم تطغى عليه الامبريالية؟ والرأسمالية وقوى العدوان؟ لا يمكن، هلا احنا جزء من المد التطور اللي عماله بوسع الثورة العالمية، احنا جزء من توسيع الثورة العالمية، احنا امتداد لكل هذا، احنا بنساهم فقط فيه كجزء من كل المضطهدين في العالم، بنساهم إننا بنحضر حالنا يوما ما عشان [من أجل] نطلع، في ظل عدم توازن القوى هذا، المائل كليا لصالح الإمبريالية، احنا ما بنطرح حالنا كخيار آخر في السلطة، هلا لّمّا كان الاتحاد السوفياتي قطب، نعم كنا بنقدر انه نطرح حالنا في السلطة لانه كان في قوة عالمية تساند وتساهم فيه عشان هيك [من أجل ذلك] بقول حل القضية الفلسطينية لا هو مرهون في لا في جنيف ولا في سلطة ولا في أي حل مرحلي، إنما هو مرتبط في تغيير التوازنات في العالم اللي احنا جزء منه ونضالنا جزء منه عشان [لذلك] مش [ليس] لازم نياس لانه يوما ما راح نسويّه مع كل الناس المضطهدين في العالم.

عن قناعاتها النسوية، تقول مهى أنها لا ترى نفسها ككتلة واحدة مع كل النساء بل هي في حالة التقاء وتضامن على ما هو جوهري وأساسي في النضال الذي تعتبره المحك الأساس

في مسيرتها ونشاطها، وهي إذ ترى نفسها مناقلة نسوية وعالم النساء يشدها اليه، الا أنها لا ترى في نفسها عصبوية نسوية بل تنظر لهذا الخاص النسوي من خلال رؤيتها للعام الوطني.

لأ، أنا لا أومن انه النساء يكونوا كتلة واحدة، يعني أنا بشوف هذا طرح جدا feminist [نسوي]، لأنه يعني لا يعبر عن الهوية المتكاملة للمرأة، الهوية المتكاملة للمرأة هي هويتها كمرأة، الجنس، الانتماء السياسي، الانتماء الفكري، الانتماء لهذول [لهذه] الثلاثة بتلاقيهمش [لا تجدينهم] إلا ضمن إطار قد يكون ديمقراطي واسع بلم [يجمع]، أما تقولي وحدة امرأة هذا مستحيل، المرأة إذا انتي قلتي بدو [س] يكون في وحدة مرأة بالمعنى الجنسي بس [فقط]، بمعنى طموحاتها الجنسية، انتي عمالك [تقومين] بتستخفي بانتمائها السياسي، لأنه هذا اشى كثير مهم ومحدد لكثير قضايا في مجتمعنا، وبالتالي كمان [أيضا] انتي عمالك [تقومين] بتتعدي على هويتها الفكرية، لأنه احنا هلا [الآن] في فلسطين بنقول كلياتنا مع تحرر المرأة، الاتحاد العام مظلة لتحرر المرأة، هذا نوع من الوحدة النسوية باطار فضفاض ومحدود، لأنه احنا في داخل الاطار العام لا احنا متفقين سياسيا ولا متفقين فكريا، (القضايا السياسية) بتجمعنا بعض القضايا السياسية الوطنية بتربطنا وبعض القضايا النسوية بتربطنا، وبالتالي صعب تحكي أنت عن كتلة مرأة كما يقال عنها بالمفهوم ال feminist [النسوي] انا بآمن انه المرأة لازم [يجب] تكون في أشكال من توحيد نضالات المرأة، وهذه الأشكال كثير منيح [جيد] إنها تكون موجودة، وكثير منيح [جيد] إنها تكون...أو أثرها راح [س] يكون كثير فعال في المجتمع، ولكن مش [ليس] على أساس فقط الأجندة النسوية، وممكن يكون على اساس ديمقراطي أوسع من ماركسي مثلا، خرينا [دعينا] نقول ديمقراطي، أوسع من ديمقراطي نقول تقدمي مثلا، في ظل تصاعد التيار الاسلامي يمكن بحاجة لاصطفاة نسوي أمامه، لكن هذا الاصطفاة النسوي الضوابط المشتركة فيما بين النساء في داخله مش ضوابط كتلة، إنما ضوابط تحالف.

منتدی

دعم حقوق المرأة في تقرير التنمية الانسانية العربية للعام ٢٠٠٥: "نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"، الانتشار الدولي للغة جديدة^{(١) (٢)}

ليلى أبو لغد

أستاذة في الأنثروبولوجيا، جامعة كولومبيا

في هذا المقال توجه ليلى أبو لغد انتقاداً لتقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٥، والذي تخصص في مناقشة أوضاع "المرأة العربية"، ترى أبو لغد أن الإشكالية الرئيسية في التقرير تكمن في تحويل قضية النساء العربيات إلى قضية دولية بدلا من كونها قضية قومية، المشكلة في دولنة قضايا النساء العربيات كما ترى أبو لغد تكمن في قياس أوضاع النساء العربيات ضمن إطار تحديتي غربي، يتغاضى عن السياق الاجتماعي السياسي، الاقتصادي وحتى الاستعماري الذي تعيشه البلدان العربية، بينما يتم التركيز على السياق الثقافي الخاص في البلدان العربية بمنظار "يحجر الثقافة، ويتجاهل التاريخ والسياسة"، بحيث يكون التقرير في عدة جوانب منه متواطئا مع أجندة استعمارية طالما استخدمت قضايا النساء العربيات، كمؤشر أساسي على دونية الثقافة العربية وتخلفها وحاجتها إلى التدخل الغربي لتحرير النساء العربيات من هذه الثقافة المتحجرة. أبو لغد توجه انتقاداً للغة الليبرالية الجديدة التي تغلب على التقرير، كما توجه انتقاداً للمقاييس الثلاثة - التعليم، العمل والفرديّة، المستخدمة كمؤشرات رئيسية على أوضاع النساء العربيات. معتبرة أن التقرير بتوجهه هذا يدل على توجهات "قيم وخبرات الطبقة الوسطى المهنية في المناطق الحضرية".

مقدمة

إن المآزق الأخلاقية والسياسية الناتجة من صياغة البحوث الدولية المتعلقة بحقوق المرأة في الشرق الأوسط والتداول بها مرعبة. وبالاعتماد على المؤتمرات التي ترعاها الأمم المتحدة التي تناقش قضايا المرأة بدءاً من العام ١٩٧٥، التي أدت إلى ولادة مبادرات جديدة، أعيد تعريف الميدان المناسب لعمل المدافعين عن حقوق المرأة وأصبح ميداناً دولياً بعد أن كان وطنياً. لكن المثير للسخرية هو أنه ربما كان هذا الإنجاز يدعم الحجج التي تقول بأن التدخلات الأجنبية تعود بنتائج معقدة وخطرة أحياناً على المرأة في المجتمعات المتنوعة في العالمين العربي والإسلامي. فهل من سبيل إلى طرح قضية حقوق المرأة وتعزيز دورها في الشرق الأوسط بطريقة لا تتحول إلى أرضية للحجج التي تتحدث عن "صراع حضارات" مزعوم، وما

يرافق ذلك من أجدات سياسية وإقتصادية وعسكرية؟ وما هي النتائج الإقليمية لهذه الصبغة الدولية الجديدة لحقوق المرأة؟ هل يتعين أن تملئ هذه الصبغة الدولية اللغة التي تحدد إطار هذه الحقوق؟

يتعين طرح هذه الاسئلة العريضة المتعلقة بالجهود الإقليمية التي تبذل في معالجة حقوق المرأة ووضعيتها؛ ويشكل تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥، الذي حمل عنوان: "نحو نهوض المرأة في الوطن العربي" جهداً حديثاً وغير عادي، قام به مثقفون وناشطون عرب لتقييم المشكلات التي تواجهها المرأة في المنطقة، ولصيغة رؤية لمستقبل أفضل^(٣). جاء هذا التقرير الشامل، وهو عبارة عن بحث وبيان سياسي حالم، ثمره سنين عديدة من البحث والكتابة والتحرير بإشراف خمسة وسبعين فرداً من الوطن العربي، بمن فيهم بعض من أبرز الباحثين الإجماعيين والمطالبين بحقوق المرأة.

وكمتخصصة بعلوم الإنسان سبق أن أجريت بحثاً إثنوغرافياً في عدد من المجتمعات الإنسانية في إحدى الدول العربية (مصر)، وبأحتة مهتمة بالنشاطات المطالبة بحقوق المرأة على الساحة الدولية، في السابق وفي الحاضر، جاء ردّي على هذا التقرير مزيجاً من الإعجاب وخيبة الأمل؛ إعجاب بمطامع التقرير ونواياه، بما أبداه من التزام جدّي بتحسين حياة المرأة والفرص المتوفرة لها في المنطقة؛ وخيبة أمل بسبب محدودية الإطار الفكري واللغة المستخدمة والتحامل الذي صاغ تحليلات الحياة اليومية للمرأة.

وبرغم أن هذا التقرير موجه إلى الحكومات وإلى المجتمع المدني في منطقة واحدة فقط، وأنه جاء ثمره عمل قام به مفكرون وعلماء اجتماع وخبراء في التنمية من أبناء المنطقة، وهو ما يرسم عنه بالتالي صورة داخلية وثيقة "للمجتمع الخيالي"^(٤) للدول العربية، غير أن تعدد جنسيات واضعيه، ورعاية البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP) له، وأوجه الشبه العامة بينه وبين تقارير التنمية البشرية الأخرى، تضيف عليه طابعاً دولياً محتوماً. وبناء على ذلك، سأفحص في قراءتي لتقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥ في موضوع المرأة مدى شيوع لهجة دولية أو عالمية تتحدث عن التنمية وعن الحقوق بين النخب في المنطقة العربية، مما يؤدي إلى تأطير معين لقضايا المرأة في الوطن العربي. وبما أنني لا أعلم شيئاً عن العملية المعقدة التي رافقت وضع هذا التقرير، بما في ذلك النقاشات، والمفاوضات، والضغوط التي أثمرت عن نصّه النهائي، يتعين عليّ الاقتصار في قراءتي على النصّ الذي قرأته باللغة الانكليزية.

هذا التقرير جدير بالإطراء من وجوه عدة. فهو غني بالمعلومات، ويتضمن عدداً من الفصول أو الأقسام الفرعية الرائعة. وعلى غرار أي وثيقة شارك في كتابتها جماعة من المؤلفين، كتب تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥ بلغات عدة ومتناقضة أحياناً، وبالتالي لا يمكن للملخص أن يوفيه حقه. من بين المزايا الإجمالية التي تجدر الإشارة إليها في هذا التقرير أنه يربط على نحو استراتيجي تنمية المرأة بتنمية الرجل وبتنمية المجتمع ككل. وأنه يطالب بإدخال إصلاحات قانونية وسياسية هامة، ويرسم صورة متفائلة لمستقبل مرغوب به على نطاق واسع، ويدين الانتهاكات الفاضحة لحقوق المرأة مثل إساءة المعاملة للعمالة القادمة من دول مختلفة، كما يلفت الانتباه إلى بعض من الصراعات التي تواجهها المرأة في المنطقة.

فالحاجات الصحية للمرأة جليّة، لكن التقرير يصف بإسهاب أيضاً الأعباء غير العادية التي تقع على كاهل المرأة في ظل إنعدام الأمن وتفشي أعمال العنف والكبت في المنطقة، سواء أكان ذلك ناجماً عن الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين، أم عن الاحتلال الأمريكي والبريطاني

العراق، أم عن "الحرب على الارهاب" أم عن النظم الاستبدادية التي تسحق المعارضة السياسية في المنطقة.

بعد أن أشرت إلى المواضيع القيمة التي ذكرت في التقرير، أتحوّل الآن إلى النواحي الأكثر إثارة للقلق على صعيد تأطيره ونتائجه، وأبني تحليلي على ثلاثة أسئلة أساسية. السؤال الأول: يدخل هذا التقرير في السياق الدولي لإنعدام المساواة والعدائية المنتشرة على صعيد عالمي، والذي يتميز بالشحن السياسي والأهمية التاريخية: فهل يكشف نفسه أمام محاولات وضع اليد بطرق سلبية، وهل هذا أمر ينبغي أن يثير قلق كاتبتي التقرير والجهات الراعية له؟

السؤال الثاني: بوصفي مختصة بعلم الانسان عملت عن قرب مع النساء في المجتمعات القروية، شعرت بالضيق مما بدا أنه وجهة نظر عالمية وحضرية نابعة من الطبقة الوسطى حيال حياة المرأة وتطلعاتها وظروفها اليومية. فكيف تؤثر وجهة النظر في هذه التحليلات الواردة في التقرير وعلاجاته.

السؤال الثالث: كيف يمكن أن يؤثر اعتماد التقرير في لغة دولية معيّنة تحدث عن حقوق المرأة، وفي المذاهب السياسية السائدة التي تشير إليها هذه اللغة - سواء أكانت قائمة على الحداثة، أم على التنمية الإنسانية، أم على الليبرالية (الجديدة) - في تمثيل المجتمعات والتاريخ العربي المعاصر من ناحية، وفي الحؤول دون فهم مشكلات معيّنة تعانها المرأة في المنطقة، والذي يؤثر بدوره في الحلول المقترحة، من ناحية أخرى؟

دخول ميدان دولي

يدخل تقرير التنمية الانسانية العربية (٢٠٠٥) سياقاً دولياً محدداً سلفاً. فعلى الرغم من أن أجزاء من التقرير أشارت بذكاء إلى السياق الخارجي الذي أصبحت فيه الضغوط المبدولة من أجل الإصلاح ودعم حقوق المرأة محط تركيز في الوطن العربي، سواء على صعيد تكوينه أم تأثيراته، سيدج واضعو التقرير صعوبة في تجنب الاستدلال بهم كبرهان على اعتلال ثقافة "الجندر" في الوطن العربي، تماماً كما استدلت المجتمع الدولي، بشوق، بالتقارير التي سبقته بأنها برهان على تخلف الوطن العربي.

وبرغم أن التقرير يشير بين الحين والآخر إلى الطبيعة الواسعة الانتشار للتمييز بين الجنسين (في الجندر) وإلى عدم المساواة، غير أن تركيزه على الوطن العربي على سبيل الحصر، وافتقاره إلى منظور مقارن منهجي (أو إلى مقارنة ناقدة للإحصاءات)، يولد انطباعاتاً متميزاً بأن أوضاع المرأة في الوطن العربي، كمجموعة متجانسة، سيئة على نحو لا مثيل له في العالم، لكنّ الباحثين والناشطين في مجال حقوق المرأة يهتمون بمشكلات مثل تلك المفصلة في التقرير في أجزاء مختلفة من العالم. ربما يبدو الوضع في المنطقة العربية وفقاً لبعض المؤشرات، مثل مؤشر العمل، أكثر سوءاً؛ لكنّ نقاد المؤشرات الإحصائية والتقارير التي تتحدث عن التنمية بشكل عام، يبنوناً أننا بحاجة في كل حالة إلى دراسة معمّقة لكيفية التوصل إلى هذه الأرقام وللانحراف الذي ينشأ عن حساب متوسط الإحصاءات التي تشمل بلداناً متباينة بشكل كبير على صعيد الثروة، والرعاية الاجتماعية، ونمط الحكم. ومن خلال الإشارة باستمرار إلى عدم المساواة بين الجنسين في الوطن العربي دون توفير منظور مقارن، يعزز تقرير التنمية الإنسانية العربية، على نحو لا شعوري، الافتراض المسبق بأن المساواة بين الجنسين تحققت في المناطق الأخرى.

تجدد الإشارة إلى أن واضعي التقرير على دراية بكثافة الاهتمام الأجنبي بقضايا المرأة العربية، لكن هذه الملاحظات لا تعطينا من مسؤولية تفحص مضامين التاريخ الطويل للاهتمام "الغربي" بالمرأة "الشرقية".

في الواقع يسهم تقرير التنمية الإنسانية العربية بقوة في الخطاب الحضاري عبر إسناد دور هام لـ "الثقافة" العربية والإسلامية في تشخيصه لمشكلة عدم المساواة بين الجنسين. وكما بيّن الباحثون في مجال الدفاع عن حقوق المرأة، هناك خطاب انتقالي قوي لدى الداعين إلى المساواة بين الجنسين بشأن التنافر بين الثقافة والحقوق الذي يحجّر الثقافة، ويتجاهل التاريخ والسياسة، ويسهم في "إفراد" جماعات العالم الثالث.

وجه التناقض هنا هو أن وجود التقرير يسهم في تمثيل سلبي لوضع المرأة العربية حتى عندما يشير إلى التأثير وإلى الملكة الفكرية للمرأة العربية المهنية. ويبدو أن هناك تقاربا غير مؤات بين القضايا المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، على المستويين الإقليمي والخارجي، وأجندة سياسية وأيدولوجية أكبر خاصة بالمنطقة، وقد وقع تقرير التنمية الإنسانية العربية في شرك هذا الترابط المرحج. أيا كانت نوايا واضعيه وولاءاتهم السياسية.

بعيدا عن الحياة اليومية

إذا كانت سياسة التمثيل في ميدان دولي تضع تقرير التنمية الإنسانية العربية في موقف مرحج، فإن سياسة ومواقف طائفة المفكرين العرب العالميين الذين عملوا على إعداد التقرير مسؤولة عن بعض المشكلات في محتوياته. كيف يمكن لمعرفة أنثروبولوجي مختص بتوصيف الشعوب - مثل معرفتي أو معرفة أي شخص آخر - كما هي في الواقع في عدد من المجتمعات التابعة، أن نخبرنا عن المفاتيح الثلاثة لدعم حقوق المرأة التي يقترحها التقرير: التعليم، والتوظيف، والحقوق الفردية؟

لن أتكلّم عن التعليم مطولا لأن هناك أشخاصا آخرين، مثل فدا عادل (Fida Adely) بيّنوا كيف أن التقرير أعطى صورة خاطئة عن فرص التعليم المتوفرة للمرأة في الوطن العربي من خلال تجنبه التأكيد على المكاسب المذهلة التي تحققت خلال العقود القليلة الماضية، عبر الجمع بين البلدان بدلا من المقارنة بين كل بلد وآخر، وعبر تحديد الأرقام الخاصة بالصبيان والفتيات، وعبر عدم الاعتراف بالجهود المضنية التي تبذلها العائلات في تعليم أبناءها، الصبيان منهم والبنات على حدّ سواء. اتضح لي من عملي الميداني على مدى السنين الخمسة عشرة الماضية تقريبا في إحدى القرى الواقعة في الصعيد بمصر أنه لا يوجد نقص في فرص الحصول على التعليم، لكن المستوى المتدني للتعليم في المدارس الأهلية هو الذي يسبب مشكلة للفتيات كما للصبيان^(٥).

وهذا المستوى المتدني للتعليم والنفقات الباهظة المصاحبة ناتجة من سياسات اقتصادية تقلل من أهمية توفير الدولة الرعاية الاجتماعية والخدمات، وليست ناتجة من وجود تمييز بين الجنسين. في الواقع، ما يدهشني باستمرار هو مدى التزام الفتيات في ريف مصر بمواصلته الدراسة ومدى التضحيات التي تقدمها عائلاتهنّ في سبيل تعليمهنّ. على الرغم من الاعتراف بمدى فضاة النتائج بالنسبة إلى الفتيات والصبيان على حدّ سواء على صعيد تعزيز الإبداع أو المعرفة، والتجارب المزعجة إلى حدّ كبير (الإزدحام في الصفوف المدرسية والعقوبات الجسمانية)، ومدى المحدودية المطلقة لفرص العمل أو فرص التطور المتوفرة في النهاية، حتى بالنسبة إلى خريجي الجامعات.

كما أن التقرير يخلط بين معرفة القراءة والكتابة وبين الابداع والمعرفة. ففي فترة تثير القلق. توصف الفتيات البيديات والقرويات غير الملتحقات بالمدارس في المجتمعات الهامشية على الشكل التالي: "أنهن لا تستطعن التعبير عن أنفسهن؛ ولم يسبق أن سمعن بحقوق الإنسان، وهذا ما يُنقص من وضعيتهن الإنسانية..."^(١) وستفاجأ العديد من السيدات الفصيحات، والمبدعات والفظنات، والذكيات غير المتعلمات اللاتي تعرّفت عليهن في المناطق الريفية بمصر - مع التسليم بأنهن يعشن في ظروف أقل فضاءة من السيدات اللاتي أسف التقرير عليهن في المجتمعات الأشد فقرا والأكثر تهيمشاً - والشاعرات وراويات القصص المبدعات، والمفكرات الفاضلات والحاذاقات، والمشاركات النشطات في شؤون مجتمعاتهن الاجتماعية والسياسية، واللاتي يسارعن إلى الاعتراض على انتهاك حقوقهن الدينية أو المتعارف عليها، عندما يسمعن بأنهن أو بناتهن دون مستوى البشر.

المفتاح الثاني لنهضة المرأة بعد التعليم في الوطن العربي، استنادا إلى تقرير التنمية الإنسانية، هو العمل. يعتبر العمل ضروريا في نظر كل من المدافعين الليبراليين عن حقوق المرأة والذين يطالبون بتبني مقارنة القدرات البشرية (وهو إطار العمل الذي جرى تبنيه في أغلب ما جاء في تقرير التنمية الإنسانية العربية)، لتطور المرأة ولتمكينها من عيش حياة كريمة. وأشير هنا أيضا، إلى أنه بناء على عمل خبراء الاقتصاد المنادين بالمساواة بين الجنسين، وبناء على تجربتي في إحدى القرى المصرية، يوجد ما يدعونا إلى التساؤل عما إذا كان التقرير بعيدا عن الواقع فيما يتعلق بالحقائق اليومية في الوطن العربي. فالمدافعون عن المساواة بين الجنسين في الولايات المتحدة شككوا في الفكرة التي تقول بأن العمل مقابل أجر هو العلاج الشامل. وجادل الخبراء في الاقتصاد من المدافعين عن المساواة بين الجنسين بأننا بحاجة إلى قياس المساهمة الاقتصادية للمرأة بطريقة مختلفة (وهو ما يوافق عليه تقرير التنمية الإنسانية). كما ان الجميع متفقون على أن الموارد الاقتصادية الموضوعة تحت تصرف المرأة حيوية بالنسبة إلى مكانتها، لكن العمل لا يشبه التملك أو التحكم بالموارد الاقتصادية^(٢). إن الوهم المتعلق بالقيمة السحرية للعمل بالنسبة للمرأة التي تنتمي إلى الطبقة الوسطى قائم على افتراض أن العمل مقابل أجر جيد ومرض (كما هو في حالة المهنيات، على الرغم من العبء المزدوج الذي تتحمّله المرأة على صعيد عالمي، بما أن الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال تبقى من جملة مسؤولياتها بدرجة كبيرة).

من الناحية الواقعية، يتعين على المرء أن يسأل: إذا كان هذا العمل متدنّي الأجر، أو مجهداً أو استغلالياً أو يسبب الملل للمرأة المتحررة؛ وإذا لم يكن هناك تدابير خاصة برعاية الأطفال، هل سيكون عمل المرأة مجدياً من الناحية الاقتصادية؟ وإذا كان الراتب الذي تتقاضاه المرأة على عملها متدنياً، فهل يوجد ما يبرر كلفة تنقلها، وتقصيرها في عملها في بيتها، واحتمال تعرّضها للمضايقات؟ هذه هي الأسئلة الأساسية التي يمكن أن تطرح عند الحديث عن الوطن العربي كما المناطق الأخرى من العالم، دون حتى تقديم البحوث النقدية المدافعة عن المساواة بين الجنسين والتي تتحدث عن الانتقاص من قيمة عمل المرأة في المناطق الأخرى. وأثبت العديد من الأنثروبولوجيين بأنه في ظل ظروف معينة، مثل الظروف التي برزت في مصر بعد الإصلاح الليبرالي الجديد، من المنطقي من الناحية الاقتصادية في بعض الأحيان أن ترغب المرأة في أن تكون "ربة منزل"^(٣). وربما تكون التقاليد الثقافية التي تعارض اختلاط المرأة بالناس أحد العوامل التي تمنعها من العمل، لكن هذه التقاليد ليست العامل الحاسم.

المفتاح الثالث "لنهضة المرأة" في الوطن العربي الذي اقترحه تقرير التنمية الإنسانية العربية هو التمايز عن العائلة. تكمن جذور هذا الهدف في لغة عالمية شائعة تتحدث عن

التنمية والحقوق. وفي حين أن التقرير يمدح إسهامات النساء الخاصة بين الحين والآخر بوصفهن أمهات، يصور التقرير متانة الروابط العائلية بأنها مضرّة بالمرأة بشكل خاص. ففي الفصل الذي يتحدث عن الهياكل الاجتماعية، أدين نظام القراة العشائري "التقليدي" بوصفه "يقدّس" هيمنة الرجل. ويتميز تقييم التقرير للعائلة هنا ببعده أيديولوجي وآخر تاريخي. فمن ناحية، يمكن أن يرى المرء مظاهر القيم الثقافية الخاصة عندما يأسف على "عدم وجود خط فاصل واضح بين المسائل الشخصية والمسائل العائلية"^(٩) ويقول بأن المرأة لا تتمتع بحقوق شخصية بوصفها من أفراد المجتمع^(١٠). أي أن تقرير التنمية الانسانية يردد، بإدائته للعشيرة ولل عائلة، صدى خطاب التنمية الانسانية الغربي. ومن ناحية أخرى يمكن أن يرى المرء تبايناً تاريخياً في الانتقال الغريب في هذا الفصل إلى تفسير الديناميات العائلية المعاصرة والتحكم بالمرأة بأنه ذو أصول عربية لا تتأثر بمرور الزمن، تلاه قصة التعريف بالإسلام. يبحث أغلب محلي القضايا الاجتماعية المعقدة الذين يكتبون عن الجندر وعن العائلة بدلا من ذلك في التحولات التي جرت على مرّ القرون. وبخاصة في القرن العشرين. وفي ما إذا كان ينبغي دراسة تأثير الاستعمار أو الزراعة والصناعة الرأسمالية، أو "تجنس" المشاعر القومية، أو تأثير متطلبات مشاريع بناء الدولة، أو مستلزمات العولمة. ينبغي الإشارة في نواة كل تحليل جيد "للعائلة العربية" إلى الاختلافات الدقيقة في فئات واهتمامات تواريخ الدول العربية المختلفة في القرن العشرين، وفي اقتصاداتها وفي أيديولوجيات التنمية فيها، وفي أنواع التسويات التي توصلت إليها في تفريعات القانون العائلي^(١١).

وبالإضافة إلى ذلك، سأطرح - كباحة أنثروبولوجية تعاملت مع مجتمع "عشائري" معاصر، أولاد علي بدوي في مصر، سؤالاً عما إذا كانت الروابط العائلية القوية تمثل مشكلة للمرأة أكثر مما تمثل للرجل. فقد فشل هذا القسم من التقرير في تقدير المشاعر الإيجابية القوية التي يكتفها الناس في أغلب المجتمعات في الوطن العربي (على غرار الناس في كل مكان لم تتسبب العلاقات الرأسمالية فيه في تفريق شمل العائلة) لعائلاتهم، حتى عندما يفرض انتماءهم لهذه العائلات قيوداً عليهم. كما يتجاهل هذا القسم الضرورة الاقتصادية للمؤسسات العائلية المشتركة وحقائق الاقتصادات العائلية، حيث يسهم العديد من أفراد العائلة في إعالتها، ويتغافل عن احتمال أن تكون العائلات، في الخير وفي الشر، الهياكل التي يرى الأفراد أنفسهم ويحققون ذواتهم كأفراد من خلالها.

هناك مشكلات تخصّ العائلة الكبيرة، كما تكشف المؤلفات الضخمة والمعقدة التي تبحث في قضايا المساواة بين الرجل والمرأة. لكن لا يزال من غير الواضح إن كانت "الاستقلالية الفردية" ستمكّن المرأة بطريقة تلقائية من تحقيق المساواة أو إثبات الذات. والتنظير بشأن الجانب المظلم من القيمة الليبرالية للفردية في ظل الرأسمالية يشير إلى أنه ينبغي علينا أن نكون أكثر حذراً، على غرار استمرار انعدام المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة في العالم الغربي المعاصر، حيث تكون المرأة بشخصها منفصلة في بعض الفئات الاجتماعية عن العائلة وتعيش بمفردها.

يأتي الانتقاد الذي لا لبس فيه للعائلة ومحاولة تقييم الفرد في هذا التقرير منسجمين مع قيم المهنيين من أبناء الطبقة الوسطى في المناطق الحضرية وتجاربههم، ومتقاربين مع الخطاب الليبرالي الذي ينادي بالمساواة بين الرجل والمرأة. وهذا الموقف يكشف عن هيمنة أيديولوجيا الحداثة على هذا التقرير، وعلى هذه الطبقة. وكما دلت البحوث النقدية على مدى عدة عقود، فإن نموذج الحداثة الذي يساوي بين التقدم والتحول الثقافي نحو العلمانية والتحديث، والاستقلالية الفردية، يتناقض مع القيم، ناهيك عن المراعاة غير الكافية لديناميات

الثقافة والدين، وتعقيدات الهيمنة، أو أثرها العميق في التحول التاريخي.

اللغة السياسية لليبرالية (الجديدة)

هذا ما يقودنا إلى الناحية الأخيرة في تقرير التنمية الإنسانية، والتي تحتاج إلى معالجة: اللهجة السياسية التي يعمل التقرير على تعميمها. يمكن للمرء أن يكتشف في أغلب أقسام التقرير (وإن لم يكن فيها كلها) المفردات الدولية الدليلية لإطار التنمية أو القدرات البشرية الليبرالية إلى جانب الإطار الاقتصادي الليبرالي الجديد الذي أريد منه أن يكون نموذجاً تصحيحياً معتدلاً عنه. وأود أن أشير إلى الطابع الدولي لهذه اللغة ليس بسبب الإشكالات، فأنا لن أجادل دفاعاً عن استخدام لغة "محلية" أصيلة، فلا يوجد شيء يمكن أن ينطبق عليه هذا الوصف. لكن اللغة المهيمنة الخاصة المستخدمة في التقرير هي التي لها نتائج خطيرة على صعيد طرق إحاطة التقرير بالمشكلات، وكذلك على صعيد الحلول التي يقترحها.

أدى هذا الاستخدام للهجة الدولية إلى تقديم تقرير التنمية الإنسانية حولاً سياسية يغلب عليها الطابع الثقافي والإصلاحي، بدلا من أن يقدم حلولاً اقتصادية أو سياسية جذرية. يطالب التقرير بإيجاد مجتمع مدني قوي وبإصلاحات قانونية. ويجادل بأن "قدرات المرأة تعاني الشلل بسبب جملة من العوامل الثقافية والاجتماعية"، وبالتالي فهو يدعو إلى تغيير المواقف وذلك عن طريق تقديم تفسيرات مستنيرة للإسلام، وتوفير ثقافة مدرسية وإجتماعية أفضل، وإصلاح القانون العائلي وتطوير "ثقافة قائمة على المساواة في المعاملة وعلى احترام حقوق الإنسان" في النظام القضائي^(١٢). ويدافع التقرير عن إعادة توزيع السلطة بما يصب في مصلحة المجتمع المدني، ولا يتحدث كثيراً عن إعادة توزيع الثروة. لكن صمته الأساسي كان حيال العامل الجماعي والميل السياسي الاجتماعي الذي يعتبر الأقوى في المنطقة: "الصحة الدينية".

تحدد اللغة الليبرالية للتنمية الإنسانية والطرح الليبرالي الجديد للتعديل الهيكلي والأسواق العالمية، الأولويات والاحتمالات في هذا التقرير. يمكن أن يجد المرء "شبكات خلاص اجتماعي" بدلا من مشاريع راديكالية للإصلاح الزراعي، على سبيل المثال. وعلى الرغم من الإشارة إلى عدم الحاجة إلى أن تكون التعديلات الهيكلية مصحوبة بتنامي قدرة القطاع الخاص على توفير فرص عمل للمرأة، غير أن اللغة المستخدمة في وصف نمو المنظمات غير الحكومية بأنه "شبكة خلاص"، ليست لغة نقدية. فهي تفشل في التساؤل عما إذا كان في مقدور المنظمات غير الحكومية أن توفر بالفعل الدعم نفسه للمهمشين، الذي يمكن أن يوفره نظام الرعاية الاجتماعية الحكومية أو قطاع عام نشط للمواطنين.

على الرغم من الإتيان على ذكر العدالة الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل بين الحين والآخر، لا يبدو أنه جرت إعادة تفكير في المقابل في الممارسات الاقتصادية وفي السياسة على الصعيد الوطني أو الإقليمي في ما يتعلق بإعادة توزيع الدخل، والتفاوت في الثروة، والملكية، والسوق، والإنتاج، والفقر، والرعاية الاجتماعية، وسوق العمل والتي تؤثر جميعها في المرأة بشكل جوهري.

وبعبارة أخرى، لا يوجد تلميح إلى لغة دولية أخرى (مهمشة في الوقت الحالي) تتضمن مفرداتها عبارات مثل الاستغلال، والتخلف، والظلم، والثورة. ولا يوجد تشكيك بأولويات مثل الإنفاق العسكري والاستثمار الغربي والاقتصادات القائمة على التصدير، والتبذير في الاستهلاك والدين الخارجي.

تغلب على التقرير اللغة الليبرالية الخاصة بالإصلاح السياسي. فعلى غرار تقارير التنمية الإنسانية العربية الثلاثة السابقة، يطالب التقرير بـ "ممارسة جيدة للسلطة". وبالكا يمكن وصف هذه المطالبة بأنها مثالية وتثير الجدل. كما يطالب بتوفير الحريات. الحرية قيمة هامة، لكنها عبارة باتت محملة بحقيبة أيولوجية ثقيلة على نحو لا يطاق، سواء على صعيد الخطاب المعادي للإرهاب أم المعادي للشيوعية. وبإيلائه انتباها خاصا للتنمية. يضع التقرير نفسه بمحاذاة التغيير التدريجي والجهود الوطنية. إن الرفض الليبرالي للتطلع إلى الدولة من أجل تحقيق مكاسب على صعيد دعم حقوق المرأة يتجلى في إشارة واحدة وردت في التقرير وتتم عن خفة يد.

ففي الفصل السادس، الذي يتحدث عن "الثقافة" يتجاوز التقرير الأكثر حساسية في التاريخ العربي المعاصر في ما يتعلق بالمرأة. ففي تاريخ معلب لمراحل الوعي بالنسبة إلى القضايا المتعلقة بالمرأة في المجتمع العربي. يبدأ هذا الفصل بفترة النهضة العربية في القسم الأول من القرن العشرين عندما "أدركت النخب السياسية والثقافية ذات التوجه الإصلاحى بأن المجتمعات الغربية تتمتع بسمات تعزى إليها قوتها وتطورها" [هل يوجد وجهات نظر أكثر ايجابية حيال المرأة^(١٣)]. ثم يقفز السرد التاريخي رأسا وعلى نحو لا يمكن تفسيره إلى السبعينيات من القرن الماضي، ويترك فترة كاملة من الاستقلال، والاندماج الوطني، وبناء الدولة في أغلب البلدان العربية. وهذا التاريخ يتجاهل على وجه التحديد ما سبق أن أشار إليه المحللون المختصون بالقضايا النسائية على صعيد مشاريع بناء الدولة في المنطقة بشأن العراق أو اليمن أو مصر أن المكاسب الكبرى على صعيد تعليم المرأة وتوفير فرص العمل لها ومشاركتها السياسية وحقوقها جاءت ثمرة النمط الاشتراكي "للمساواة الحكومية بين الجنسين" حتى وإن كان ذلك على حساب بعض الاستقلال السياسي، وربما دون تحدد حقيقي للعائلة^(١٤).

وبرغم أنه يتعين الإشارة هنا إلى أن الفصل الذي يتحدث عن الحركة النسائية العربية كان أكثر دقة وتفصيلا^(١٥)، يسارع التقرير في كل مرة تقريبا أتى فيها على ذكر المكاسب التي حققتها المرأة من خلال هذه الجهود التي بذلتها الحكومات، إلى الإشارة إلى العيوب علي شكل مقاومة شعبية للإصلاحات. لكني سأجادل بأنه لو كان التقرير مهتما بالجماهير فعلا، لكان أكثر تعاطفا مع الأسلمة.

وهذا ما يعيدنا إلى القضية الأكثر إزعاجا والمتعلقة بمدى اقتصار لغة دولية قوية على طبقة سياسية عالمية مهنية مثقفة لا يمكنها تخيل طرق أخرى للتعبير عن الإنسانية، وتحصيل الحقوق وعيش حياة كريمة، وتأثير التأويل المحلي لحاجات المرأة وحقوقها وعملها. كما أن التقرير يشكك على نحو مناسب بالأهداف السياسية للقوى العالمية المهيمنة وبالمبادرات الإصلاحية المدفوعة من الخارج^(١٦). ويزعم التقرير بأن الأنظمة التي اكتسبت الشرعية نتيجة للدعم الأجنبي جعلت من الدفاع عن حقوق المرأة أولوية كما لو انها "واجهة ديمقراطية" وأسندت مناصب عامّة إلى سيدات من صفوة المجتمع "كمظهر خادع للنظام"^(١٧). لكن التقرير يصرّ برغم ذلك على أنه من الممكن تشكيل حركات نسائية في العالم العربي على أساس الشراكة المتساوية مع الحركة النسائية العالمية.

شارك المناصرون العرب للمساواة بين الرجل والمرأة في اللقاءات الدولية التي رعتها الأمم المتحدة التي عقدت في مدن متنوعة بدءا بمكسيكو سيتي ووصولاً إلى بكين، كما حضروا المؤتمرات الدولية في النصف الأول من القرن العشرين، وسعوا إلى تقنين التوصيات التي صيغت في المنتديات الدولية. وعندما تدعو خلاصة التقرير إلى دعم الحقوق والتغلب

على "إرث التخلف" عبر "التخلص من كافة أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمع العربي" فهي تنم عن اعتراف صريح بأن استعارة اللغة الدقيقة هنا من نص التخلص من كافة أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW "لم يكن أمراً عرضياً" بل كان يراد منه أن يكون "مذكراً بأن هذا الهدف الوطني هو في الوقت نفسه هدف دولي تسعى البشرية ككل إلى تحقيقه؛ كما أنه إلتزام عربي تجاه المجتمع الدولي"^(١٨).

إن الشراكة مع حركة نسائية دولية أمر شديد الاختلاف عن الخدع الإمبريالية. لكن هذا التحالف يترافق مع مشكلتين:

المشكلة الأولى هي أنه بقدر ما تقترن اللغة الدولية بالتنمية، سلك دعاة المساواة بين الجنسين المحليون على الأرض مسار الاعتماد على المنظمات غير الحكومية. وهذا ما أوجد في فلسطين بعد التوقيع على اتفاقية أوسلو، وفي غيرها من المناطق، "نخبة معولمة" من أبناء المدن المعتدلين من الناحية السياسية، والملمين بالأجندات العالمية. وكما جادلت إصلاح جاد، وهي نفسها إحدى المشاركات في كتابة تقرير التنمية الإنسانية العربية، بأنه في معرض تنافس الجهات التي تعمل من أجل المرأة، تمكنت الجهات التي تقدر على العمل كواجهات للمانحين وعلى تطوير مشاريع قصيرة المدى تتضمن أدوات عالمية مثل ورش العمل التدريبية، من الفوز في المنافسة. وفي خضم هذه المنافسة، ضاع العمل التطوعي المتحمس للتعبئة السياسية أو الإلتزام بعمل جماعي على مستوى الأشخاص العاديين^(١٩).

المشكلة الثانية في هذا التحالف هي أنه يدفع المرأة العربية إلى المشاركة في تأطير المشكلات التي تعاني منها بطريقة معينة تتبنى الطريقة الليبرالية الكلاسيكية في قضايا الدفاع عن المساواة بين الجنسين من خلال تحديد "كيفية التعامل مع صراعات معينة بين المعايير الدولية من ناحية، والمعتقدات الدينية والثقافية من ناحية أخرى"^(٢٠).

يدافع التقرير عن رؤية علمانية إلى حد بعيد، فهو يكرس قسمين يتألفان من عشر صفحات مستقلة فقط للدين. لكن هذين القسمين - اللذين يتحدث أحدهما عن التراث الديني الإسلامي والآخر عن المواقف الإسلامية من المرأة - يتضمنان أغلب الآراء المتناقضة في التقرير ككل. فالقسم الذي بعنوان التراث الديني التقليدي، وإن كان يدافع عن الإسلام بوصفه مصدراً غنياً في ما يتعلق بالمبادئ الإنسانية الأساسية، فهو يتبع ذلك بتقليد قوي للحركة المدافعة عن المساواة برز منذ السبعينات من القرن الماضي، ويصرّ على أن "الروح" ضاعت من خلال التفسيرات المشيخية للقرآن وقواعد الفقه الإسلامي. وهو يعرض حجة، ربّما كانت مثيرة للجدل، تقول بأن "تبني القوانين الدولية التي تلغي كافة أشكال التمييز بين الرجل والمرأة لا يتعارض بحال من الأحوال مع المعتقد الديني بما أن هذه القوانين أقرب إلى روح النصوص الدينية"^(٢١). يمكن أن تجد تفسيراً لهذه المجاملة الفاترة للإسلام في الموضوع الذي يعترف فيه التقرير بأن "إرغام الناس على الاختيار بين المعايير الدولية وبين معتقداتهم الدينية الخاصة وتقاليدهم الثقافية سيوجد عائقاً لا يمكن التغلب عليه".

وكما أشرنا سابقاً، يقدر التقرير سلفاً وجود صراع بين الدين كما هو ممارس الآن وبين المعايير الدولية كما هي مطبقة في قضية المساواة بين الجنسين. وهو بذلك يردد صدى المفكرين الليبراليين المناادين بالمساواة من الذين وصفوا الدين بأنه يقف عائقاً أمام المساواة بين الجنسين. وفي سياق ذلك تم تجاهل ثلاث طرق بديلة للتفكير في الإسلام وفي حياة المرأة.

في ما يتعلق بالطريقة الأولى، نجد أن التقرير لا يعكس المناقشات المثارة بين العلماء في العالم الإسلامي حول ما إذا كان الإسلام يتعارض مع الدعوة إلى المساواة بين الجنسين، وما

إذا كان يوجد في الواقع شيء يسمى الدعوة الإسلامية للمساواة بين الجنسين. يتضمن هذا البحث إستكشاف المصادر النصية ونماذج السلطة التي يمكن استئثارها للدفاع عن حقوق المرأة، والإشارة إلى المشاريع ذات الصلة وإلى منظمات غير حكومية كرسست نفسها للمطالبة بالمساواة وبحقوق المرأة ضمن الأطر الإسلامية والتي تحظى الآن بتمويل أجنبي^(٢٢). ومن ناحية أخرى، طرح مفكرون آخرون أسئلة تاريخية تتعلق بطرق الربط بين المناداة بالمساواة ومشاريع التحديث في الشرق الأوسط، وبالتالي إقصاء المرأة المتدينة وإيجاد الاستقطابات التي نشهدها اليوم.

والأمر الثالث هو أنه توجد جهات تنظر بعمق إلى السياقات التاريخية وإلى التأثيرات السياسية للحركات النسائية الإسلامية، سواء أكان ينظر على أنها منسجمة مع الحركات الغربية التي تنادي بالمساواة أم مختلفة عنها بشكل جوهري، كما في حركة "جهاد المرأة" المنبثقة عن "حزب الله" اللبناني^(٢٣)، أو تحدي الإسلاميين المصريين للقيمة البسيطة للمساواة أو لمثل الحرية^(٢٤).

قامت إصلاح جاد بتحليل التحولات في أيولوجيا الجندر التي تتبناها حماس بفلسطين منذ التسعينات نتيجة لتطور الحركة النسائية الإسلامية التي تسعى إلى إثبات نفسها. وجدالت بأن هذه العملية دينامية ولا يمكن فهمها بالتالي دون معرفة استحالة التراجع عن المنجزات السابقة والضغط المتواصل الذي تمارسه الحركات العلمانية المدافعة عن المساواة في فلسطين^(٢٥).

تشير هذه المقاربات الفكرية إلى أننا بحاجة إلى التفكير في كيفية بناء الحجج التي تستند إلى الدين في المطالبة بحقوق المرأة بطريقة تختلف عن حجج الحركات العلمانية المدافعة عن المساواة وإلى معرفة كيفية تداخلها في عالم تطور نتيجة عقد من الجدال ومشاريع التنمية على الأرض. لكن التقرير لم يأت على ذكر هذه المناقشات الفكرية في هذه المسائل، وإنما عرض بدلا من ذلك رؤية ضيقة وجامدة للعلاقة بين الإسلام وحقوق المرأة.

يشكل القسم المؤلف من خمس صفحات، والذي يتحدث عن المرأة المسلمة الجزء الوحيد من التقرير الذي يبدأ من مقدمته بالقول بأن الحياة الدينية والسياسية يمكن أن تكونا مكونتين هامتين ومرغوبتين بالنسبة إلى المرأة وإلى الرجل على حد سواء. هنا تجري مقارنة بين الحركة السلفية السلبية والجامدة (التي تحصر دور المرأة في المسائل المنزلية، والإنجاب، والأمومة برغم أن الحركة سمحت للمرأة، بفعل الضغوط التي مورست عليها، بالانخراط في الجيش) وحركة الإخوان المسلمين الأكثر إيجابية إلى حد بعيد.

وبالتعويل على الموقف غير العادي نوعا ما للمفكرة المصرية هبة رؤوف عزت، يعرض التقرير هنا تحليلا جريئا للغة سياسية ليبرالية تتحدث عن الديمقراطية وعن المجتمع المدني وعن مفهوم إسلامي لمجتمع إسلامي منشود. كما يدافع التقرير عن "التخلص من قيود التقسيم" الإسلامي - العلماني^(٢٦) ويتحدى الإسلاميين "بإمكانية تطوير بديل إسلامي يمكن أن يتعايش مع التيارات المخالفة أو المعارضة ويدفع موقع المرأة بقوة، بالأقوال والأفعال، بطريقة لا تكون نتيجة لبناء المجتمع الإسلامي الذي ينشده، بل كأحد شروط بنائه"^(٢٧).

على الرغم من الأعمال المبدعة التي عرضتها تقارير التنمية الإنسانية العربية السابقة، نجد أن تضمن هذه المناقشة للتيار الإسلامي ليس محدودا بالصياغة المعيارية والرسمية على صعيد المقارنة بين السلفيين والإخوان المسلمين وبغياب أية مناقشة للتعقيدات التي يعمل المفكرون في مجال الدفاع عن المساواة على استكشافها في النقاشات الدائرة حول الحركة الإسلامية المدافعة عن المساواة التي تقدمت الإشارة إليها وحسب، بل وبغياب أي

اعتبار جدّي للحياة الدينية التي تعيشها المرأة في المنطقة. كما أن التقرير لا يقيم وزناً على الإطلاق لحقيقة أن أغلبية النساء في الوطن العربي يعتبرن أن التزام المرأة بدينها أمر أخلاقي مثالي، وأن كرامتها كإنسان وكإمرأة وثيقة الصلة بكونها ملتزمة بدينها بصرف النظر عن رأيها في الحركات السائدة أو في الإسلام السياسي.

وبناء على عملي الخاص في مجال توصيف الشعوب مع النساء القرويات في مصر، يتبين لي أن ازدواجية التقرير في نظره إلى الدين لن تلقى تأييداً شعبياً اليوم أكثر مما تلقاه الإصلاحات الاشتراكية الحكومية، التي يعزى التقرير أفولها إلى "المقاومة الشعبية".

خلاصة

بدأ تحليلي هذا لتقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥ في ما يختص بقضايا المرأة، بالإشارة إلى أن تداول البحوث المتعلقة بالشرق الأوسط والمرأة المسلمة على صعيد دولي يوجد مازق معقدة بالنسبة إلى الجهات التي تعنى بأوضاع المرأة. وبالرغم من ذلك، يتمسك التقرير، الذي يؤيد بعض الأهداف الشجاعة التي تستحق أن يناضل سياسياً من أجلها والتي تهدد الوضع الراهن في العديد من النظم العربية وتطعن في بعض التدخلات الأجنبية، بمجموعة معينة من المؤسسات والشبكات الدولية ويروج للغة أممية معينة ذات مضامين إشكالية وتأثيرات غير محددة.

برسم صورة سلبية لحقوق المرأة وحياتها في الشرق الأوسط، تُرجع نواحي القصور إلى العوامل الثقافية والدينية بشكل أساسي، لا يفعل التقرير شيئاً لمحاربة مسببات الأمراض في الثقافات الشرق أوسطية المنتشرة بكثرة في الساحة الدولية. وبالتالي فهو يجعل من نفسه أداة - على الرغم من نواياه الحسنة - في التأكيد على التخلف الذي تعانيه المنطقة. والناحية الثانية في التقرير التي تعرّض تأثيره المحتمل للشبهات هي طريقتة القوية في وصف قيم وخبرات الطبقة الوسطى المهنية في المناطق الحضرية، وبدفاعه عن التعليم وتوفير فرص العمل والانفصال عن العائلة بوصفها مفاتيح لتقدم المرأة بعيد التقرير إنتاج أيديولوجية التحديث، وهو ما يؤكد بدوره تفوق قيم طبقة أهل الفكر. وهو يشير إلى قضايا المساواة في التعليم والتوظيف وإلى المسائل الاقتصادية المتعلقة بالقضيتين إشارة عابرة وحسب، بحيث لا يسهب في البحث في الجوانب السلبية التي تكتنف التعليم المتدني المستوى والأعمال ذات الأجور في حد ذاتها. حتى أن التقرير لا يعير اهتماماً لاحتمال أن تكون النظم العائلية ضرورية من الناحية الاقتصادية وإيجابية من الناحية العاطفية. وبفشله في ملاحظة الظروف السائدة في المجتمعات الحضرية وفي المجتمعات الريفية الفقيرة، وبتشويبه للقيم البديلة التي تتمسك بها هذه المجتمعات في حياتها اليومية، يضعف التقرير زعمه بأنه يتضامن مع المرأة في الوطن العربي ويجعل توصياته غير واقعية إلى حد ما.

وأخيراً، يمكن أن يؤدي الإطار واللغة الليبرالية المستعارة من عالم حقوق الإنسان الدولية والمناداة العالمية بالمساواة بين الجنسين، والتنمية البشرية، إلى تهميش أهمية التقرير في الوطن العربي. وبإهماله المطلق للغة الماركسية والتحليل المناظر لها على صعيد الاقتصاد السياسي والإمبريالية، وبتوفيره حيزاً محدوداً للحركات الإجتماعية أو المقاومة الجماعية والصراعات على السلطة، يتحاشى التقرير تقديم حلول جذرية. وبرفضه اللغة الدينية، يخسر التقرير الشعبية الواسعة للرؤية الإسلامية الحالية. والأخطر من ذلك أن هذا الإطار يحصر أنواع الحلول المقترحة بالحلول الإصلاحية، التي لا تشكل تهديداً في نهاية المطاف للقوى العالمية

الغربية. بدلاً من إقتراح حلول ثورية. لكن هل سيضعف الطرح السياسي الليبرالي الدولي لتقرير التنمية الإنسانية العربية دفاعه عن حقوق المرأة؟ أم أن هذه هي اللغة الوحيدة التي تصلح للاستخدام في الدفاع عن حقوق المرأة وتطويرها؟ هذان سؤالان صعبان يواجهان كل من هو معني "بنهضة المرأة في العالم العربي" وبالعلاقة بين الحركات الأومية والمحلية التي تنادي بالمساواة بين الجنسين.

هوامش

- ١ هذه المقالة نشرت في مجلة المستقبل العربي، ٢٠٠٨، العدد ٣٥٤، ص ٨٨ - ١٠٢
- ٢ هذه المقالة هي عبارة عن دراسة مختصرة لمقالة مطولة سوف تنشر بالإنكليزية تحت عنوان: "Women's Empowerment in the Arab Human Development Report: The International Circulation of a Dialect". *International Journal of Middle East Studies*, vol.41. no.1 (February 2009).
- ٣ The Arab Human Development Report 2005: *Towards the Rise of Women in the Arab World* (New York: United Nations Development Programme, Regional Bureau of Arabs States, 2006).
- ٤ Benedict Anderson, *Imagined Communities: Reflections on the Origin and Spread of Nationalism*, review and extended ed. (London; New York: Verso, 1991).
- ٥ لمزيد من الاسهاب، انظر:
Lila Abu-Lughod, *Dramas of Nationhood: The Politics of Television in Egypt*, with a foreword by Anthony T. Carter, Lewis Henry Morgan Lectures; 2001 (Chicago, IL, University of Chicago Press, 2005), chap.3.
- ٦ The Arab Human Development Report 2005: *Towards the Rise of Women in the Arab World*, p.119.
- ٧ Pradeep Panda and Bina Agarwal, "Marital Violence, Human Development and Women's Property Status in India." *World Development*, vol.33, no5 (2005), pp.823-850.
- ٨ Homa Hoodfar, *Between Marriage and the Market: Intimate Politics and Survival in Cairo*, *Comparative Studies on Muslim Societies*; 24 (Berkeley, CA: University of California Press, 1997).
- ٩ The Arab Human Development Report 2005: *Towards the Rise of Women in The Arab World*, p.167.
- ١٠ المصدر نفسه، ص ١٦٨.
- ١١ أنظر:
Mounira M. Charrad, *States and Women's Rights: The Making of Postcolonial Tunisia, Algeria and Morocco* (Berkeley, CA: University of California Press, 2001).
- ١٢ المصدر نفسه، ص ٢٢٥.
- ١٣ المصدر نفسه، ص ١٤٩.
- ١٤ أنظر المقالات في:
Deniz Kandiyoti, ed. *Women, Islam, and the State, Women in the Political Economy*, Philadelphia: Temple University Press, 1991, and Mervat F. Hatem, "Economic and political liberalization in Egypt and the Demise of State Feminism," *International Journal of Middle East Studies*, vol.24 no.3 (1992), pp.231-251.
- ١٥ The Arab Human Development Report 2005: *Towards the Rise of Women in the Arab World*, p.124.
- ١٦ المصدر نفسه، ص ٦١.

- ١٧ المصدر نفسه، ص ٦٥ و٢١٣.
- ١٨ المصدر نفسه، ص ٢٢٦.
- ١٩ Sari Hanafi and Linda Tabar, *The Emergence of a Palestinian Globalized Elite: Donors, International Organization, and Local NGOs* (Jerusalem Studies; (Ramallah): Muwatin, Palestinian Institute for the study of Democracy, 2005) and Islah Jad, "The NGO-isation of Arab Women's Movements", *International Development Studies Bulletin*, vol.35, no.4 (October 2004), pp.34-42.
- ٢٠ The Arab Human Development Report 2005: *Towards the Rise of Women in the Arab World*, p.222.
- ٢١ المصدر نفسه، ص ١٤٧.
- ٢٢ للإطلاع على أمثلة على هذه المقاربة، أنظر على سبيل المثال:
Asma Barlas, "Globalizing Equality: Muslim Women, Theology, and Feminism," pp.91-110, and Zainah Anwar, "Sisters in Islam and the Struggle for Women's - Rights," pp.233-247, in *On Shifting Ground: Muslim Women in the Global Era*, edited by Fershteh Nouraie-Simon (New York: Feminist Press, 2005)" and Azizah Ah-Halabri, "Deconstructing Patriarchal Jurisprudence in Islamic Law," in *Global Critical Race Feminism: An International Reader*, edited by Adrien Katherine Wing; foreword by Angela Y. Davis, Critical America (New York: New York University press, 2000), pp.221-230.
- للإطلاع على مشاريع المنظمات الماليزية غير الحكومية التي تتلقى دعماً من المنحة الدولية للديمقراطية ومن المعهد الأمريكي للسلام، أنظر:
- Anwar, "Sisters in Islam and the Struggle for Women's Rights"
في حين تتلقى "المبادرة الجديدة للمرأة في الروحية والمساواة" الجديدة الطموحة دعماً من الجهات كافة بدءاً من الصندوق العالمي للمرأة ووصولاً إلى كافة المؤسسات الرئيسية، بما في ذلك فورد، ويلوس (luce) وأم اس. أنظر <http://www.asmasociety.org/wsi> تمت زيارة الموقع في ٢٢ شباط فبراير ٢٠٠٨.
- ٢٣ Lara Deeb, *An Enchanted Modern: Gender and Public Piety in Shi'i Lebanon*, Princeton Studies in Muslim politics (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2006).
- ٢٤ Heba Raouf Ezzat, "Political Reflections on the Question of Equality," paper presented at: Islam and Equality: Debating the Future of Women's and Minority Rights in the Middle East and North Africa (conference) (New York: lawyers Committee for Human Rights, 1999), and Saba Mahmood, *Politics of Piety: the Islamic Revival and the Feminist Subject* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 2005).
- ٢٥ Islah Jad, "Between Religion and Secularism: Islamist Women of Hamas," in: *On Shifting Ground: Muslim Women in the Global Era*, pp.172-198.
- ٢٦ المصدر نفسه، ص ٢١١.

الافتقار إلى إجماع: تعليق إحدى المشاركات في إعداد تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٥، على تناقضات ونقاط قوة التقرير

إصلاح جاد

أستاذ مساعد في دراسات المرأة، جامعة بيرزيت

في هذه الورقة القصيرة، تقوم إصلاح جاد إحدى المشاركات في تحرير وإعداد تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٥ بتقييم الإشكاليات التي واجهها مؤلفو التقرير حول "كل مقولة" تضمنها التقرير. حيث تقوم بإلقاء الضوء ليس فقط على الخلافات بين الكتاب والكاتبات، بل أيضا على "الاختلافات الحقيقية الناشئة في المنطقة" حول قضايا من مثل دور الدولة. كما تبين النقاط المهمة التي أشار إليها التقرير في تفكيك الصور النمطية عن النساء العربيات والمسلمات، وفي توثيق الآثار المدمرة للاحتلال العسكري في كل من فلسطين والعراق.

أعتقد أنه من الممكن القول أن تقرير التنمية البشرية العربية الخامس كان التقرير الأول الذي تعرض للنقد والهجوم من قبل مؤلفيه. البعض قالوا أنهم لم يكونوا "مالكين كليين" للتقرير ووجدوا أنفسهم مرغمين على المشاركة في الكتابة مع مؤلفين مخيبين للأمال، آخرون هاجموا التقرير على أنه لا يمثل كليا معتقداتهم العلمانية الأصولية، ومجموعة ثالثة أبدوا امتعاضهم من عدم تناسق التقرير أو انتقدوا توجهه الليبرالي الجديد. هذه المواقف المختلفة عكست الآراء والتوجهات المتصارعة في العالم العربي حول قضايا النساء.

انتقادات أبو لغد وغيرها من المساهمين في منتدى تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٥ أعطت وزنا كبيرا للخط والتوجيه النظري لنظام الأمم المتحدة في "فرض" آراء معينة. فعليا، الآراء السياسية التي يعبر عنها التقرير سببت، إلى حد ما، تأجيل إخراجها لأنه كان مثيرا للجدل من ناحية سياسية ولم يكن متوافقا مع سياسات المنظمة. وقد تمت الإشارة بوضوح إلى ذلك في المقدمة التي كتبها أحد كبار المسؤولين فيها كما كان مبينا في مقدمة التقرير.

الخط الليبرالي الجديد والموقف المتناقض حول الأنظمة السلطوية ما بعد الاستعمارية وقضايا النساء كانا ناتجين بشكل تام عن الافتقار إلى إجماع بين المؤلفين والمؤلفات والهيئة الاستشارية حول كل قضية في التقرير تقريبا. ساعات تم قضاؤها في النقاش حول ما يجب أن يطلق علي ما يحدث في العراق وما إذا كان احتلالا أم تحريرا، ما إذا كانت الحركات الإسلامية مُمكنة أو قامة للنساء، ما هو الدور المتصور للدولة، وما إذا كانت الحركات النسائية والناشطات النسويات يعملون من خلال أم من خارج الدولة. بالتالي، التقرير مليء بالمواقف القائمة على المساومة من أجل احتواء كل الاختلافات "الحقيقية" الناشئة في المنطقة. مع ذلك، التقرير قام بعدة نقاط مهمة بشكل كاف، كما أرى، ليقدم "رواية" متناسقة أراد أن يوصلها مثلا:

- التقرير رفض أي استخدام لحقوق المرأة من قبل القوات المحتلة في المنطقة (الأمريكية أو الإسرائيلية) "كمحررين للنساء" أو كقوة تنمية. على العكس، التقرير وثق بشكل مكثف كل أشكال التدمير والتراجع في جهود التنمية التي حققتها حتى الآن السلطات المحلية قبل الاحتلال الأجنبي.
- التقرير حاول أن يجعل النساء في العالم العربي مرئيات من خلال إيجاد بيانات مقارنة لكسر الصور النمطية الجوهريّة عن النساء العربيات والمسلمات. يمكن للمرء أن ينظر إلى هذه البيانات كشكل من الحكم لكن هذه الفجوة الإحصائية تم سدها من خلال عدد كبير من دراسات الحالة والبحث الأنثروبولوجي لإعطاء صورة أكمل عن الحقائق المختلفة لحياة النساء في العالم العربي. الاهتمام بتقديم هذه الصورة الكاملة أظهر نفسه من خلال رفض استخدام فئة "النساء العربيات" كوحدة تحليل موحدة واستخدام التقرير بدلا من ذلك "النساء في العالم العربي" ليقدم الواقع المختلف للنساء في المنطقة سواء أكن عربيات أو غير عربيات.
- الادعاء أن التقرير جاء "ليمكن الدولة بدلا من النساء" (من قبل الناقدة فرانسس هاسو) ليس دقيقا تماما. التقرير أخذ موقفا واضحا ضد الدول السلطوية وسوء استخدامها لقضايا النساء. إضافة إلى ذلك، الدولة تم النظر إليها على أنها فضاء للصراع والنزاع وليس كوحدة موحدة ومتماسكة تمثل سلطة مهيمنة دون تحد.
- وضح التقرير في العديد من الجوانب أن الإسلام والحركات الإسلامية الشائعة ليست قابعة للنساء أو "محتوية" لقدرتهن على التقدم، بل حاول التقرير أن يفهم الأسباب التي جعلت هذه الحركات جاذبة للنساء وكيف أن القوى غير الدينية عليها أن تدرک وتشارك في مثل هذه الحركات بدلا من أن تأخذ موقفا فوقيا نابعا من خطاب عالمي وضغط تمويل أجنبي. وقد تمت إدانة جميع الممارسات السلطوية ضد هذه الحركات في التقرير.
- التقرير دعا في العديد من الجوانب إلى "غرس" خطاب عالمي عن حقوق النساء وعدم استخدامه لصد الأصوات والرؤى المحلية المختلفة حول احتياجات ومصالح النساء.
- أخيرا، التقرير اتخذ موقفا قويا جدا في دعوته لحركات اجتماعية قوية يمكنها أن تنتج خطابها الخاص حول قضايا النساء وحقوقهن التي تعكس الحقائق المختلفة لحياتهن، احتياجاتهن، ومصالحهن وتطلعاتهن. في الوقت نفسه، لقد كان هناك موقف نقدي واضح من دور المنظمات غير الحكومية التي "تدافع" عن حقوق فردية مجردة في العديد من جوانب التقرير.

مع ذلك، التقرير فشل، في رأيي، في أن يعطي اهتماما كافيا لأثر العولمة على النساء في المنطقة. كما أنه لم ينجح في إنتاج معرفة كافية تقوم على أساس اختلافات الطبقة، العمر، المنطقة، العرق، الإثنية، الإعاقة والدين وأثرها على حيوات النساء. هذه الفجوة ارتبطت بالأراء "الداخلية" التي تشارك بها العديد من المؤلفين والمؤلفات الذين كانوا مدفوعين بتوجه ليبرالي جديد وتوجه ليبرالي حقوقي حول قضايا النساء، يميل إلى النظر إلى "النساء" على أنهم مجموعة موحدة ومتماثلة.

تقرير التنمية الإنسانية، التزام تجاه النساء العربيات أم التزام بأجندة دولية؟

أميرة سلمي

دراسات المرأة، جامعة بيرزيت

في نقدها لتقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٥، تبين أميرة سلمي أن التقرير بقي عاجزاً عن رؤية وتحليل أوضاع النساء العربيات خارج الخطاب المؤسساتي الدولي الذي صدر هذا التقرير، بالتالي بقي التقرير ملتزماً بالأسس الخطابية التي تقيم الثقافة العربية على أنها المضطهد الأساسي للنساء العربيات، بينما يكون الغرب الليبرالي المحرر لهن، في مثل هذا الخطاب آثار الاستعمار السلبية على حيوات النساء العربيات تبقى منكراً.

في نقدها لتقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٥، تتحدث أبو لغد عن خيبة أمل من التقرير بسبب محدودية الإطار الفكري واللغة المستخدمة والتحامل الذي صاغ تحليلات الحياة اليومية للمرأة، في الحقيقة كنت لأقول لغياب تحليل الحياة اليومية للنساء العربيات في التقرير، التقرير لم يتعامل مع البنى السياسية والاقتصادية التي تزيد من واقع القمع الذي يعيشه النساء والرجال في الوطن العربي، بل كان في معظمه مجاملاً للنخب السياسية والاقتصادية التي تتحمل إلى حد كبير مسؤولية الواقع الذي تعيشه النساء العربيات. كما أن التقرير الذي يفترض أنه يصف أوضاع وواقع النساء العربيات، بحث عنها ووصفها من منظور ليبرالي غربي، هذا كان -كما أبين أدناه - مؤشراً على عدم الالتزام بقضايا المرأة العربية بقدر الالتزام بتقديم تقرير يرضي الجهات القائمة عليه، الدولية منها والتي يصدر عنها التقرير والعربية التي تعمل على تمويله والتي بقيت أجندها ملتزمة بأجندة السابقة، ومرتبطة معها بمشاريع سياسية واقتصادية لخلق "شرق أوسط جديد"، بالتعاون طبعاً مع نخب محلية تحمل القيم المعرفية والثقافية الغربية وتنظر لمجتمعها وتقييمه من خلالها، وهي بالتالي بعيدة في تحليلها عن واقع النساء العربيات، والتحسين الذي تريد إدخاله إلى حياتهن هو ذلك الذي قرره الخطاب الدولي أنه تحسين بغض النظر عما إذا كانت النساء العربيات يرين أن التحول إلى الفردية وتفكك العائلة - على سبيل المثال - هو تحسين يدخله القائمون على قضايا النساء في الوطن العربي على حياتهن.

تقرير التنمية البشرية والاستعمار:

التقرير لم يتعامل مع الاحتلال، سواء الأمريكي البريطاني في العراق أو الإسرائيلي في فلسطين، كعامل أساسي مؤثر في حيوات وأوضاع النساء العربيات، بقدر ما تعامل معه كمؤثر جانبي، أو كخلفية سياقية وضعت تلافياً للنقد لكنها لم تصل لأن تكون من العوامل التي يجب العمل عليها مثل الثقافة العربية التقليدية الذكورية وأو الأبوية التي يحملها التقرير في جميع

أقسامه مسؤولة أوضاع النساء العربيات المتردية. وبالتالي الاستراتيجيات الموضوعية تسعى للتعامل مع هذه الثقافة، لكنها لا تضع التحرر من الاحتلال كشرط أساسي لتحرر النساء العربيات، بل في الحقيقة يبدو أن التقرير يتعامل مع حركات التحرر من الهيمنة الاستعمارية كعامل يساعد في تهميش ما يعتبره قضايا النساء.

التقرير يذكر حدوث اغتصاب للنساء العراقيات في سجون الاحتلال الأمريكي لكن النقاش المسهب يكون لحالات الاغتصاب والعنف والعواقب السلبية للحرب على النساء في الصومال أو في السودان وليس في العراق وفلسطين، في التزامه بالخطاب المؤسسي الدولي أو الغربي الذي عنه يصدر، التقرير كان ثابتاً في اعتباره الرجال العرب أو الثقافة الذكورية العربية أو المجتمع العربي مصادر الاضطهاد الأساسية للمرأة العربية، بالتالي لا يوجد في التقرير مكان للحالات التي يكون الاعتداء فيها على النساء العربيات يتم على أيدي قوات الاحتلال الغربية، بل يؤكد على الدور الإيجابي الذي يلعبه المجتمع الدولي لصالح النساء العربيات. في الحقيقة، التقرير كان أكثر من متواطئ مع الهيمنة الإمبريالية الغربية، لقد كان فاعلاً أساسياً في تعزيزها.

ومع أن التقرير يذكر بالفعل آثار الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين (بقي التركيز على الجوانب الإنسانية وليس القضايا السياسية)، والأمريكي في العراق (التركيز على أثره في انتشار "الإرهاب")، إلا أنه بقي يتعامل مع النساء العراقيات أو الفلسطينيات على أنهن جزء منغل عن مجتمعاتهن، بحيث أن السياق السياسي الاستعماري الذي يعيشن فيه لا يؤثر عليهن إلا بطريقة غير مباشرة من خلال ردود فعل الذكور العرب التي تستهدف النساء وتزيد من قمعهن، كمحاولة لتعزيز الهوية الثقافية المستقلة في وجه الهيمنة الغربية، والتي لا يثبت استقلالها، كما يرى التقرير، إلا بقمع النساء، الافتراض هنا والذي يقوم عليه التقرير ككل أن رفض الغربي وكرهه سيؤدي إلى العودة إلى الماضي المظلم والهوية الثقافية الأصلية التي هي بالضرورة مضطهدة للنساء، وبالتالي المشكلة الأساسية التي يراها التقرير في "الحرب على الإرهاب"، أو في احتلال العراق تكمن في أنه يزيد من كره العرب للغرب وبالتالي رفض مهمتهم الحضارية!!

التقرير يرجع أوضاع النساء العربيات السيئة إلى الثقافة العربية التي تقوم على الأبوية، والأبوية ليست تلك الموجودة في المجتمعات الغربية- إن أدرك واضعو التقرير أنها توجد هناك أصلاً- بل هي الأبوية العصبوية التقليدية التي تقوم على القبلية التي تميز العرب منذ أيام الجاهلية والتي لم يتمكن الإسلام بالرغم من محاربتة لها من استئصالها من المجتمعات العربية، كما يبين التقرير، في المقابل الاستعمار عمل على ذلك وحقق الكثير من الإنجازات: الاستعمار أزال هذه العصبية القبلية الذي ترافق بخنق التكوين الاجتماعي-الاقتصادي ما قبل الرأسمالي، وولادة مؤسسات وقوى اجتماعية جديدة رافقها ضرب الوحدات القائمة على العمل العائلي الأبوي ومزاولة المرأة تبعاً لمهن جديدة جنباً إلى جنب مع الرجل، كالتعليم والصحافة وفي المصانع والوظائف الحكومية والأعمال الحرة. (تقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٥: ١٥٥)

إلا أن الأنظمة السلطوية التي جاءت بعد الاستعمار حجمت التحول نحو المؤسسات المدنية الحديثة، وسياساتها أدت إلى العودة "إلى كوخ العصبية العضوية، أي تمسك الجماعة بمصالحها ومنظومة قيمها المشتركة وتعصبها في الحق والباطل لها، كملجأ أخير للهوية والتضامن والأمن والدفاع الذاتي والتعريف الممكن الوحيد للـ "نحن" (١٥٥-١٥٦).

استعمارية الخطاب المستخدم في التقرير تظهر أيضا في التأكيد على الآثار الإيجابية والتغييرية المهمة التي تنتج عن الاحتكاك مع الغرب حتى عن طريق الاستعمار، بينما كل ما كان معاديا لما هو غربي كان معاديا للنساء، أنظمة عبد الناصر في مصر، وصادم حسين في العراق، وغيرها من الأنظمة الاشتراكية في البلدان العربية يتم التقليل من أهمية إنجازاتها للنساء ووصمها بالسلطوية، طالما كانت هذه الأنظمة غير صديقة أو موالية لنظام الهيمنة الغربي.

كون الإنجازات التي حققتها هذه الدول جاءت ضمن مشروع استقلال وطني، اعتمد برامج وسياسات كانت أقرب إلى الاشتراكية وبشكل أهم متحدية للهيمنة الرأسمالية الغربية جعلها غير مستحقة الذكر أو التأريخ، تحت غطاء أن هذه الأنظمة لم تسمح بوجود منظمات نسائية مستقلة، بينما في الحقيقة ومع المديح والنظرة الإيجابية التي ينظر بها التقرير للمنظمات النسائية المختلفة الموجودة حاليا في الوطن العربي لم يكن من الواضح ما الذي أنجزته هذه المنظمات للنساء العربيات، عدا عن كتابة تقارير مثل تقرير التنمية البشرية، أو تنظيم ورشات عمل تعلم فيها النساء العربيات واقعهما كما ترسمه تقارير التنمية، وحقوقها كما قررتها سيداوا، وضرورة وعيها بأن سوء وضعها ناتج عن تخلف مجتمعها الناتج عن ثقافته العربية الذكورية، دون أي إنجازات عملية ملموسة لتحسين واقعهما. التقرير ليس ملتزما تجاه النساء وحكمه على أسباب تردي وضع النساء العربيات وسبل الخروج من هذا الوضع لا تشكل أكثر من تأكيد على التزام التقرير تجاه المجتمع الدولي.

هذا الالتزام يظهر في التأكيد على أن انشغال النساء بالقضايا الوطنية والتحررية كانت له آثار سلبية تمثلت بتهميش قضايا النساء ورهنها بالتحرر الوطني، بينما يتجاهل التقرير تماما أن ليس هناك شي مثل قضايا النساء شمولي وعالمي. كما يظهر الالتزام بالأجندة الدولية - أو الهيمنية العالمية- بتأكيد الأثر الإيجابي للتدخل الغربي في الوطن العربي، من خلال الحركة النسائية العالمية، والمؤتمرات العالمية، والاتفاقيات الدولية التي تضغط على الدول لتعديل تشريعاتها المتحيزة ضد النساء، وكأن أوضاع النساء العربيات محكومة ومحددة بمجموعة من النصوص القانونية، بغض النظر عن الظروف الاقتصادية والسياسية التي تحدد ظروف حياتها اليومية، ودون التساؤل عن الإمبريالية التي تكمن وراء تدخل المجتمع الدولي في تشريعات وسياسات دول أخرى، ودون التساؤل عن كيف يعزز ذلك من وضع النساء العربيات كمناطق للصراع بين المقاومين والمتواطئين والاستعماريين الغربيين.

أوضاع النساء العربيات بمؤشرات ليبرالية غربية:

يركز تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٥، كما تفعل التقارير التي سبقته على العمل المأجور كأحد المؤشرات الرئيسية على تحرر النساء، السؤال عن لماذا يعتبر العمل المأجور مؤشرا أساسيا لتحرر النساء، تكون إجابته صعبة لو كنا نفكر خارج إطار نظام اقتصادي واجتماعي رأسمالي، ولكنها بديهية بالنسبة لحامل القيم الرأسمالية حيث أدوار النساء غير مدفوعة الأجر تصبح سببا أكيدا لدونية أوضاعهن والعمل المأجور هو المخلص لهن من هذه الدونية. التقرير لا يقوم بالربط بين ظروف النساء العاملات الأجنبية في دول الخليج وبين الرغبة "الذكورية" في حماية النساء وتحمل الرجال لمسؤولية الإعالة التي هي مثال على هذه "الثقافة الذكورية السائدة". ومع أنه يذكر أن سياسات التكيف الهيكلي وزيادة البطالة كان لها أثر في انخفاض مشاركة النساء العربيات في العمل إلا أنه يذكرها كعامل غير مفصلة

تبعاته إلى جانب عوامل أخرى مثل ارتفاع معدلات الإنجاب (مرة أخرى مشكلة الثقافة العربية وأدوار النساء التقليدية)، وقوانين الأحوال الشخصية التي يعطيها التقرير مساحة كبيرة في أقسامه المختلفة وقسما خاصا بها لوحدها باعتبارها الدليل الأكبر على "الثقافة الذكورية السائدة" التي تضطهد حقوق النساء العربيات.

كما يركز التقرير على الفردية باعتبارها عاملا تحريريا آخر للنساء العربيات، التقرير يتعامل مع العائلة العربية على أنها نظام قبلي ثابت وجامد غير قابل للتحول، في الحقيقة، التقرير وضمن خطابه الاستشراقي الاستعماري يعزل المرأة عن المجموعة العائلية التي تنتمي إليها، فالروابط العائلية هي تلك الموجودة بين الرجال بينما النساء يكن الأفراد الذين تضطهدهم هذه الجماعة القروية، مرة أخرى التقليدي والعائلي يكون لصالح الرجال بينما ما يأتي من الغرب هو ما يكون لصالح النساء العربيات، هنا التخلص من العائلة وحمائتها والتحرر الفردي.

ما يؤكد التقرير من خلال اعتماده المؤشرات الليبرالية الغربية هو أن اضطهاد النساء العربيات ناتج عن غياب الليبرالية، وعن سيادة المؤسسات التقليدية وعلى رأسها العائلة، بينما لا يكون التدخل الغربي الاستعماري والفقر الناشيء عن سياسات الليبرالية الجديدة في الوطن العربي العوامل التي أدت إلى هذا الوضع، بل العقلية العربية التقليدية التي تلجأ إلى العائلة كنظام حماية بدلا من تكوين مجموعات مدنية تقوم على علاقات طوعية كتلك التي وجدت في الغرب لإنجاز مشروع التحول الحداثي الرأسمالي في المجتمعات العربية، من هنا أهمية المنظمات النسائية غير الحكومية التي بعلاقاتها مع المجتمع الغربي يمكنها أن تنقل هذه الحداثة إلى المجتمع العربي.

موقف التقرير من الإسلام: مجاملة أم تكييف؟

التقرير ينفي وبشدة وفي قسم خاص أن يكون الإسلام سببا بحد ذاته في تردي أوضاع النساء العربيات، المشكلة كما يرى التقرير في المؤسسة الفقهية، وبالتالي فإن التقرير يرى أنه يمكن تشكيل إسلام يتلاءم في تعليماته وفي تشريعاته مع الاتفاقيات والمعايير الدولية، أي أنه كما يؤكد التقرير يمكن خلق إسلام ليبرالي، هكذا تجد الهيمنة الغربية أن بإمكانها أن تضع الإسلام إلى جانبها في محاربة ما هو عربي متخلف، محاولة الاحتواء هذه تكون من خلال التأكيد على ليبرالية الإسلام، وإدانة أي إسلام يرفض الحداثة الغربية.

قراءة نقدية لتقرير التنمية البشرية: "نحو نهوض المرأة في الوطن العربي"

أيلين كتاب

أستاذ مساعد في معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت

في تعليقها على تقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٥، تشكك أيلين كتاب بقدرة التقرير على تحقيق تنمية سواء في وضع النساء العربيات أو المجتمعات العربية ككل، حيث تبين أن التقرير عانى من مشكلة رئيسية تتمثل في انفصال خطابه عن واقع النساء العربيات والمجتمعات العربية، ففتساءل: "ماذا يمكن أن ينجم عن خطاب حقوقي مشوه ومجرد عن واقع أكثرية النساء". كما أن التقرير يتغاضى عن الواقع الاستعماري المتمثل في الاحتلال العسكري المباشر في بلدان عربية مثل فلسطين والعراق كمعيقات أساسية لتحقيق التنمية وتمكين النساء، أو واقع الاستعمار الجديد المتمثل في تدخل مؤسسات دولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في تحديد الأولويات ووضع السياسات الاقتصادية للدول العربية، مما يؤدي إلى تركيز خطابي في التقرير على الثقافة والفردية كعوامل أساسية لتحقيق التنمية، في محاولة للتغطية على الحاجة إلى التحرر من حالة التبعية التي تعيشها البلدان العربية لتحقيق التمكين وللهوض بوضع النساء العربيات.

أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير التنمية الإنسانية ٢٠٠٥، والمخصص لنهوض المرأة العربية، والذي شاركت في تأليفه مجموعة من الكاتبات المميزات في العمل والبحث النسوي. وقد لفت انتباهي منهجية وكيفية تشخيص قضايا المرأة وبالأخص قضية حقوق المرأة، والإطار النظري والمفاهيمي الذي وضعت فيه هذه الحقوق؟ وتساءلت إن كان التشخيص لواقع المرأة دقيقاً إلى حد أن يمثل قضايا المرأة العربية الشاملة بشكلها الموضوعي؟ أو إذا كان بإمكان الرؤية والتشخيص لوضع المرأة، كما تم في التقرير، أن يكون على قدر كاف من الدقة ليشكل قاعدة معلوماتية ورؤيوية لقضايا المرأة العربية وحقوقها؟ أو ما إذا كان بالإمكان البناء عليه لتحقيق حقوق المرأة العربية وتمكين موقعها في المجتمع ومؤسساته الرسمية وغير الرسمية؟ فيصبح السؤال الأساسي: هل يمكن تحقيق حقوق المرأة العربية من خلال دعم المؤسسات الدولية المباشر لبرامج الحكومات العربية في ظل هذه الرؤية والتعريف للحقوق؟ وكيف يمكن تحقيق هذه الحقوق في ظل غياب الفهم والتحليل العضوي للعلاقات الكولونيالية الاستعمارية بعلاقتها مع النظام الرسمي العربي، أو بطبيعة الأنظمة السلطوية البطريركية التي تستخدم الخطاب الحقوقي للمرأة إما فرضاً من الغرب أو تذوقاً انتقائياً لتحقيق حداثة مزيفة؟ ماذا يمكن أن ينجم عن خطاب حقوقي مشوه ومجرد عن واقع أكثرية النساء، لا هوية واضحة له، يتراوح ويتذبذب بين المنهج الإسلامي التقليدي والحداثي

الغربي ولا يعكس واقع أغلبية النساء في الشرائح الاجتماعية المعدمة أو يتعامل مع المعوقات البنيوية التي تواجه النساء لتحقيق أبسط حقوقها الممثلة بالحقوق الأساسية التي تصون على الأقل بعضاً من الكرامة الإنسانية؟

أسئلة وقضايا مختلفة، أطرها بداية وسأتعامل مع أبرزها، لتشكّل الإطار التحليلي لمراجعتي لتقرير التنمية البشرية للعام ٢٠٠٥ والذي لا بد من القول أنه بشكله العام يعبر عن جهد كبير ومعرفة واسعة، ولكن يستثني في تحليله القضايا الجوهرية وبالأخص السياسية التي أوصلت الوطن العربي إلى هذا الحد من المأساة المجتمعية اليومية لأغلبية المجتمع، وبدون تحديد أو تحليل واضح للأسباب البنيوية لتخلف المجتمعات وبالأخص تخلف المرأة العربية.

هنالك مستويان في التحليل قمت باستخدامهما، الأول يأخذ العوامل الخارجية وتشكّل العلاقات الكولونيالية والعمولة أساساً له، والعامل الثاني هو داخلي، ولكن يتشكل من خلال إفرازات العامل الخارجي بتعبيراته الطبقية والاقتصادية والثقافية المعروفة.

من أبرز المقولات المهمة التي سجلها التقرير كموقف لتحليله هي أن هنالك:

"ربط محكم ما بين تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي وتحقيق نهوض المرأة العربية" ويقر أنه "لا يوجد تنمية إنسانية إذا استمر المجتمع في تكبيل طاقات النساء وتضييق فرص الارتقاء لأن قياس تطور المجتمعات هو مدى ومستوى تطور المرأة في تحقيق هذا التطور".

مقولة قديمة، أطلقتها الفلسفة الماركسية من قبل وتعاملت معها الأنظمة الاشتراكية ببرامجها الاقتصادية والاجتماعية ووضعت آليات لتطبيقها حتى لو كان هناك قصور في ترجمتها الشاملة لأسباب لا مكان لها هنا في التحليل. كيف يمكن أن يتم تحقيقها في الوطن العربي عندما يتم ذكرها بشكل مجرد وكأن الشعارات يمكن أن تصبح واقعا بدون تحليل صائب للمعوقات، أو بدون تدخل مباشر من قطاعات المجتمع، أو بدون خلق آليات موجهة تمكن الحكومات والمجتمع المدني من تحقيق مثل هذا الترابط والانطلاق. إن "إطلاق طاقات المرأة" هي ضرورة اقتصادية واجتماعية بالإضافة إلى كونها أخلاقية لتحقيق التنمية البشرية لكل أفراد المجتمع. فكيف يمكن أن يتم هذا بوجود سياسات التكيف البنيوي التي فرضها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على المجتمعات العربية بسبب عجز الحكومات العربية عن الدفاع عن سيادتها مع تراكم ديونها الخارجية وعدم قدرتها على السداد، وبالتالي، ما يتم تطبيقه في الواقع هو عكس هذه الشعارات المرفوعة. فقد تعمقت التبعية للرأسمالية العالمية، وتجدّر التشوه البنيوي المسؤول عن تشويهات سوق العمل الوطني وتضييقه أمام القوى العاملة وبالأخص القوى العاملة النسائية وذلك بسبب القبول بتقسيم العمل الدولي، بالإضافة إلى تعزيز تقسيم العمل على أساس الجنس. كما أن علينا أن نضع هذا في سياق النظام العربي الرسمي الأبوي الذي لا يؤمن بتفعيل طاقات المرأة بما أنه خصصها للمجال الخاص، وبالتالي حدد الرجل ليكون المعيل الأساسي وترك المرأة لظروف تذبذب سوق العمل كاحتياط عند الحاجة. إن غياب مثل هذا التحليل والذي يشكل إحدى مستويات وقضايا التحليل البنيوي ينتج عنه تحليل مشوه، وحلول جزئية، يتم التغاضي عن جزئيتها وجوانب النقص فيها، والتعامل معها على أنها حلول استراتيجية للمرأة العربية. فمثلاً، يركز التقرير بشكل انتقائي على أن

التنمية بحاجة إلى مجتمع يقوم على الحريات والحكم الصالح لتحقيق المواطنة المتساوية، والتي يكون التعبير عنها بإدماج المرأة في السياسة كمؤشر للحكم الصالح، هكذا، لا يتم التطرق إلى الإصلاحات السياسية الجوهرية المطلوبة من النظام. فتصبح المرأة فجأة هي المنقذ الأساسي للنظام السياسي والحكم الصالح مع أنها لم تكن مسئولة عن ما آلت إليه الأحوال من تردي سياسي، واقتصادي وأخلاقي وخصوصاً أن المرأة العربية لم تشارك في أخذ أي من القرارات المصيرية والاستراتيجية التي حولت المجتمعات العربية إلى مجتمعات متلقية بدلا من فعالة.

امتدادا للتحليل السابق، قضية أخرى منهجية أود مناقشتها هي أن التقرير لم يستخدم التحليل الطبقي، وتعامل مع النساء كطبقة واحدة وكأن احتياجات أو قضايا النساء في كل الفئات الاجتماعية المختلفة هي واحدة. فمع أن هناك قضايا مشتركة ما بين النساء، إلا أنه يبقى هناك تمايزات جوهرية بينهن لا يمكن التغاضي عنها. فالخطاب الحقوقي العام الذي يتسم به التقرير بقي مجردا جدا، إذ لم يستطيع أن يتعاطى مع قضايا وفئات وشرائح النساء المختلفة خصوصا النساء في الفئات المقموعة. فركز التقرير على مبادئ الحرية والديمقراطية الفردية كمبادئ أساسية لتنمية المرأة ونهوضها فأصبح الخطاب والبرنامج انتقائيا لا يتعامل مع النساء في الشرائح الاجتماعية المتدنية، بل يتم التركيز على النساء في الطبقات الوسطى واللواتي حصلن على هامش من الحرية النسبية. فيبرز هنا تساؤل مفاده كيف يمكن أن يكون هناك تنمية عندما لا يتم اعتبار حرية كل النساء وليس أفرادا من النساء ضرورة تنموية. لا بد من القول أن تمكين النساء بشكل جماعي وليس فرديا هو الشرط الأساسي لتفعيل النساء وإطلاق طاقتهن. لا يمكن للمرأة الفقيرة أن تواجه لوحدها التحديات المطلوبة لتحقيق التنمية أو تحقيق ذاتها، بدون دعم المؤسسات المختلفة منها الأسرة والدولة. فحتى إدماج المرأة في سوق العمل والذي يتم التركيز عليه في التقرير لا يحل جذريا قضية تنمية المجتمع أو تنمية المرأة وخصوصا إذا لم تكن المرأة قادرة على التعبير عن ذاتها والتحكم والسيطرة على مواردها وعائداتها المالية أو أن تعمل ضمن ظروف عمل مناسبة وغير استغلالية.

من القضايا الأخرى التي أود التطرق إليها هي رؤية التقرير وتعاطيه مع الأفكار الاستشراقية والتي تمسكت فيها معظم التقارير الدولية والغربية في رؤيتها للثقافة العربية على أنها المعضلة الأساسية والمعوق الرئيسي لارتقاء النساء، وكأن الثقافة العربية ثابتة غير ديناميكية مثل الثقافات الأخرى، أو أنها بشموليتها سلبية أمام أي تطور أو ارتقاء للمرأة. فافتصار أو تحديد الإصلاحات والحلول بطابع أو سياق ثقافي بدلا من بنيوي يمثل خدعة غربية تتماشى معها الحكومات العربية لتتبنى الحلول الجزئية والسطحية أساسا للتنمية والتي لا تصيب جوهر النظام السياسي أو مصالحه الطبقية، فتقتل مقومات واحتمالية حدوث التنمية المنشودة. فهناك دراسات اقتصادية لمناطق الجنوب على مستوى الماكرو والتي أثبتت أنه في ظروف تراجع أو تردي الوضع الاقتصادي، تبرز أحيانا عوامل دفع للمرأة إلى سوق العمل وخصوصا إذا تبين أن هناك فرصا أكبر لتشغيل المرأة. فعندما يحدث هذا، يتم التغاضي عن الثقافة التي تمنع المرأة من الاختلاط أو الخروج للعمل وتدفع المرأة إلى سوق العمل حتى لو لم يكن هذا مقبولا في السابق في الثقافة السائدة. فهناك علاقة جدلية ما بين الاقتصاد والثقافة، فالتحولات الاقتصادية تنتج تغييراً في الأنماط الثقافية على أساس أن الاقتصاد هو المحرك الأساسي لتغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية. إن هذا التفسير يدعمه التحليل السوسيولوجي الموضوعي، فوضع الحلول بطابع ثقافي بدلا من البنيوي يبقي الحلول جزئية وانتقائية بدلا من أن تكون الحلول تحويلية وجذرية لأنها تتطلب تغييرات جذرية أهمها

فك الارتباط مع السوق العالمي، وتغيير استراتيجيات التنمية الوطنية لتتوجه أكثر للداخل، وإشراك كل طاقات المجتمع البشري لبناء التنمية الوطنية، وإعادة توزيع الدخل ليكون أكثر عدلا على المستوى الاجتماعي. وهذا لن يحدث ضمن سياسات الأنظمة السائدة. إضافة إلى ما سبق، أود التطرق إلى قضية المقاومة كآلية شرعية للتغيير. مع أن التقرير يعطي بعدا مهما للمجتمعات التي تعيش صراعات قومية وإثنية، إلا أن البعد الوطني والمقاوم والذي يصبغ مجتمعات مثل المجتمع الفلسطيني واللبناني والعراقي كان مهماشا في التحليل. فالتقرير لم ير المقاومة كأداة مهمة للتنمية. فالمقاومة كمفهوم واسع يتبنى مفاهيم مختلفة مثل الاعتماد على النفس، والسيادة، والتعاون والتضامن والتكامل، ومقاطعة البضائع الأجنبية والإسرائيلية في السياق الفلسطيني كمبادئ أساسية للتنمية الإنسانية. مثل هذا التحليل لا يمكن أن يكون في إطار تقرير يتم دعمه من مؤسسة دولية، ولكن يمكن أن يكون في تقرير إقليمي عربي يعيد إنتاج القضايا والمبادئ والشروط الأساسية للتنمية المستقلة والرحيمة والتي تستهدف جميع فئات المجتمع بما فيها المرأة بدون أي حرج أو اغتراب. وبالتالي يكون السؤال الذي يتبع هنا هو هل أفرغنا كلمة المقاومة من القاموس العربي أو من محتواها الإيجابي لأنها تتساوى مع الإرهاب في اللغة الدولية؟ هل يمكن أن نستعيد المفهوم بشكله الإيجابي ليعني مقاومة ضد سياسات الإفقار والتبعية للسوق الرأسمالية؟ أو كيف يمكن للمقاومة أن تأخذ بعدا يشير إلى آلية تغيير جذري وتحويل للاقتصاديات الوطنية لتصبح أكثر استقلالية وسيادية؟ وكيف يمكن استخدام هذا المفهوم ليصبح فكرا وممارسة لتأخذ المرأة حقوقها بشكل حقيقي ومستدام؟ أسئلة واسعة على المثقفين والباحثين أن يجيبوا عليها.